دراسات استراتيجية

دورية محكمة تصدر عن مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعلمية- الجزائر

العدد الثامن عشر (18) ـ جانفي2013

المسؤولية السياسية في النظم المقارنةمقاربة تحليلية مقارنة

أ.ذبيح ميلود

المقاربة التنموية للجزائر في منطقة الساحل الإفريقي- النيباد كآلية للتنمية الشاملة-

أ. دالع وهيبة

أوروبا، أمريكا.. رهان المغرب العربي تنافس اقتصادي واستراتيجي، أم تكامل أمني؟

أ.قـط سميـر

إمكانية إحياء مشروع "بحيرة المستقبل" في المغرب العربي

د. ميلود عامرحاج

استـراتيجية إدارة الأزمات Crisis management strategy

أ.عتيق عائشة

الحرب النفسية وبرمجة عقول العرب والمسلمين بالانهزامية والكراهية لبعضهم البعض

د.خالد عبد السلام

الرقم الدولي ISSN 1112 - 2008

بسم الله الرحمن الرحيم

دورية فصلية محكّمة تصدر عن:

مركز البصيرة

للبحوث والاستشارات
والخدمات التعلمية

- العدد الثامن عشر -

18

مـــدير التحرير

أ.سمـــــير إدريس

رئيس التـــحرير

أ.د. محند برقوق

Berkouk1@yahoo.com

المراسلات باسم مدير مركز البصيرة
46 تعاونية الرشد القبة القديمة – الجزائر
ها: 0021321289778
فا: 0021321283648
نقال: 0553.19.20.70
البريد الالكتروني:
Markaz_bassira@yahoo.fr

الموقع الالكتروني:
www.baseeracenter.net

حقوق الطبع محفوظة

رقم الإيداع القانوني: **1378 /2006**
ردمد: **1112-7996**

التوزيع

دار الخلدونية للنشر والتوزيع
05، شارع محمد مسعودي القبة الجزائر.
ها/فا: 021.68.86.48
ها : 021.68.86.49

هيئة التحرير

أ.د. أمحند برقوق ـ رئيس التحرير

أ.سالمي العيفة -نائب رئيس التحرير

عنوان المراسلات:

رقم 46 تعاونية الرشد القبة القديمة ـ الجزائر ـ

ها: 021.28.97.78

فا:021.28.36.48

النقال: **0550.54.83.05**

الموقع الإلكتروني:

http/ www.baseeracenter.net

البريد الإلكتروني:

Markaz_bassira@yahoo.fr

Markazbassira2009@hotmail.fr

الهيئة العلمية

أ.د. كيبش عبد الكريم	ـ جامعة قسنطينة
أ.د. عمار بوحوش	ـ جامعة الجزائر
د. سالم برقوق	ـ جامعة الجزائر
د. عمر فرحاتي	ـ جامعة بسكرة
د. زين عزري	ـ جامعة بسكرة
أ.د. قشي الخير	ـ جامعة سطيف
د. عبد السلام يخلف	ـ جامعة قسنطينة
أ.د. بن حمو عبد الله	ـ جامعة تلمسان
أ.د كاشر عبد القادر	ـ جامعة تيزي وزو
د. عبد الحق بن جديد	ـ جامعة عنابة
د. جواد الحمد	ـ الجامعة الأردنية
د. أسامة قاضي	ـ جامعة ميتشغن
د. عبد القادر عبد العالي	ـ جامعة سعيدة
د. لويس مارتينز	ـ جامعة باريس
د. يوسف بوعندل	ـ جامعة لينكولن (بريطانيا)
د. حمود صالحي	جامعة كاليفورنيا (و.م.أ)
د. مصطفى بخوش	ـ السعودية
أ.د. جفال عمار	ـ جامعة الجزائر
أ.د. بلعيد مويسي	ـ جامعة سطيف
د. بن عبد العزيز	ـ جامعة الجزائر
د.عبد الناصر جندلي	- جامعة باتنة
أ.محمد جويلي	- جامعة تونس

دراسات استراتيجية

أمة تتعلم، أمة تتقدم

دورية دراسات استراتيجية ـ العدد (18) ـ جانفي 2013

المحتـويات

▪ افتتاحية العدد:	رئيس التحرير	5
المسؤولية السياسية في النظم المقارنة مقاربة تحليلية مقارنة	أ/ذبيح ميلود أستاذ مساعد "أ" طالب دكتوراه بجامعة الحاج لخضر باتنة.	7
المقاربة التنموية للجزائر في منطقة الساحل الإفريقي - النيباد كآلية للتنمية الشاملة-	أ/ دالع وهيبة أستاذة مساعدة قسم أ كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الجزائر 3-	51
أوروبا، أمريكا.. رهان المغرب العربي تنافس اقتصادي واستراتيجي، أم تكامل أمني؟	أ/قط سمير أستاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة 20 أوت، سكيكدة	61

إمكانيـــة إحيـــاء مشـــروع "بحـــيرة المســـتقبل" في المغرب العربي	أ/بن غربي ميلود أستاذ في العلوم السياسية بجامعة زيان عاشور (الجلفة)	87
دراســـة في التنميـــة السياســـية: بـــين الطـــرح والمعالجة	د/ ميلود عامرحاج أستاذ محاضر في كلية العلوم القانونية والعلوم السياسية مستغانم	97
استراتيجية إدارة الأزمات. Crisis management strategy	أ/عتيق عائشة كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير "جامعة الدكتور مولاي الطاهر" سعيدة الجزائر.	127
الحرب النفسية وبرمجة عقول العرب والمسلمين بالانهزامية والكراهية لبعضهم البعض.	د/خالد عبد السلام قسم علم النفس وعلوم التربية والأر ـفونيا جامعة سطيف 2 الجزائر.	147

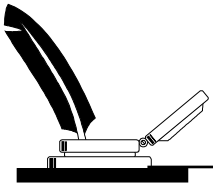

الافتتاحية

لقد عرف العالم مجموعة من التحولات مست مختلف المنظومات السياسية والأمنية والاقتصادية للدول، وهو ما فرض حتمية التكيف مع هذه التحولات على كافة الوحدات الدولية خاصة في ظل التحديات التي نتجت عن بروز ظواهر جديدة في العلاقات الدولية كظاهرة الإرهاب التي تنامى تأثيرها بعد أحداث 11 سبتمبر ، وهو ما أعطى دورا كبيرا للدراسات الأمنية التي ركزت في عملية التحليل على البحث عن آليات جديدة لمكافحة الإرهاب، وضمن هذه الآليات يظهر دور المقاربة التنموية كعامل أساسي في تحقيق الأمن، وهي معادلة صعبة في المشهد السياسي للدول التي تعاني أزمات أمنية حادة كدول الساحل الإفريقي التي توصف بالدول الفاشلة، لفشلها في إدارة مشاكلها المتراكمة، وانتظار الحلول الآتية من أطراف خارجية.

ولذلك فإن مواجهة هذه التحديات تتطلب تبني استراتيجية واقعية في إدارة أزمات المنطقة، تندرج ضمنها تعزيز التكتلات الاقتصادية في إطارها الإقليمي وشبه الإقليمي، خاصة في ظل السياسة التنافسية للقوى الكبرى على المناطق التي تتمتع بأهمية جيواستراتيجية كمنطقة المغرب العربي على سبيل المثال لا الحصر، حيث أصبحت المنطقة محطة لمشاريع خارجية من صنع فرنسي وأمريكي تدخل ضمن تنافس اقتصادي واستراتيجي حاد تشهده المنطقة منذ عقود، وهو ما يفرض حتمية التكامل بين دول المغرب العربي بدءا بإعادة إحياء مشروع اتحاد المغرب العربي، الذي يتطلب قبل كل شيء توفر إرادة سياسية صادقة لوضع شعوب المنطقة في مسار التقدم والازدهار ، وتحقيق آمالهم في التنمية خاصة أن ما يجمعهم أكثر مما يفرقهم بحكم متانة العلاقات التاريخية والثقافية والجغرافية.

كما أن الخروج من دائرة الهيمنة والضغط التي وضعتها الاستراتيجيات الغربية على الدول التي تختلف عنها في الانتماء الفكري، بات أمرا ضروريا خاصة وأن خطورة تلك

الاستراتيجيات تكمن في الوسائل المستعملة ومن بينها الحرب النفسية وبرمجة عقول العرب والمسلمين بالانهزامية والكراهية لبعضهم البعض كما حدث في ثورات ما يعرف بالربيع العربي الذي أعتبره جزءا منها، وهو ما يفرض تحديا كبيرا على الدول العربية والإسلامية في مواجهة هذه الاستراتيجيات بدءا بالتركيز على التنشئة السياسية، وذلك من أجل خلق ثقافة سياسية تتماشى وخصوصية تلك الدول وقائمة على الانفتاح على الآخر ، ويكون ذلك طريقا رئيسيا لتحقيق تنمية سياسية متوازنة.

المسؤولية السياسية في النظم المقارنة
مقاربة تحليلية مقارنة

أ/ذبيح ميلود

مقدمة:

يترتب على مبدإ "حيثما تكون السلطة تكون المسؤولية" مبدأ آخر مضمونه "أن الذين يمارسون السلطة هم عرضة للمساءلة والمحاسبة أمام محكوميهم"، لأن من حق هؤلاء المحكومين المشاركة في إدارة الدولة بموجب كل المواثيق الدولية، وقد أكد على ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948م، ومن حقهم إخضاع سلطة هؤلاء الحكام لإشرافهم، ولا يتأتى ذلك إلا عبر انتخاب ممثلين لهم يختارونهم اختيارا حرا[1]، تجسيدا للديمقراطية النيابية التمثيلية التي تقوم أساسا على انتخاب الشعب لأفراد ينوبون عنه، وأمام استحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة حاليا، فإنه بموجب هذه الآلية أمكن للمحكومين محاسبة الحكام عبر ممثليهم في البرلمان، فالحكام ممثلين في السلطة التنفيذية مسؤولون في غالبية النظم أمام ممثلي الشعب في البرلمان، ومن ثم فإن السلطة ممثلة في الحكومة أو الوزراء لا يمكن أن تحكم إلا بناء على ثقة البرلمان[2]، وإذا فقدت ثقته وجب عليها أن تستقيل، وإذا سحب البرلمان ثقته من أحد الوزراء عليه أن يستقيل من منصبه، فهذا هو مؤدى المسؤولية، وهذه المسؤولية هي سياسية وزارية، تختلف عن المسؤولية القانونية المدنية منها والجنائية، وهي مسؤولية تستبعد رئيس الدولة أو الملك من المساءلة السياسية أمام البرلمان، وفقا لقاعدة الملك لا يخطئ، ووفقا لما نصت عليه أكثرية الدساتير بعدم مسؤولية رئيس الجمهورية أو الملك سياسيا أمام البرلمان.

وللإشارة فإن بعض الفقهاء يعتبر المسؤولية السياسية هي نتيجة تترتب على توظيف آليات الرقابة البرلمانية كالاستجواب والتحقيق[3]، إلا أن البعض الآخر يعتبرها آلية تتحرك لعزل الحكومة أو الوزير من منصبه كإجراء مستقل، أو كإجراء مقترن بغيره

من الآليات الأخرى، مما يجعلها وسيلة من وسائل الرقابة لا نتيجة من نتائجها.

ومع ذلك فإن هذا الاختلاف لا يمنع من التطرق إليها كصورة من صور الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة بدءا بالتعريف بها، وبصورها، وبالتعرض إلى تطورها عبر التاريخ، وإلى إجراءات تحريكها، وحدود فعاليتها وذلك وفقا لهذا التقسيم:

الفرع الأول: التعريف بالمسؤولية السياسية وتمييزها:

المسؤولية السياسية هي ركن جوهري في النظام البرلماني إذ لا يقوم إلا بوجودها، فهي السمة المميزة له حتى قيل إنه يكفي أن يقرر الدستور المسؤولية ليكون النظام برلمانيا [4]، كما تعد ضمن هذا النظام ضابطا مهمّا وأساسيا في تحديد طبيعة العلاقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية في اتجاه خلق التوازن، وقد ظهرت بظهور الوزارة، فارتبط هذا الظهور بامتلاك السلطة في ظل الديمقراطية[5]، فبمجرد أن تقررت المسؤولية تم الاعتراف لأعضاء الحكومة بالسلطة التي تبرر هذه المسؤولية[6]، غير أن التساؤلات التي تطرح بشأن المسؤولية هي:

ما هي التعاريف الفقهية للمسؤولية الوزارية؟ وكيف نميزها عن المسؤولية القانونية؟ وما هي الصور التي تظهر بها في مختلف النظم؟ هذا ما سنعرضه فيما يلي:

أولا: تعريف المسؤولية السياسية:

إن المسؤولية السياسية هي جوهر النظام البرلماني وأحد أركانه التي لا يقوم إلا بها، وإذا تخلف ركن المسؤولية السياسية فإن النظام لا يوصف بأنه برلماني[7]. كما أن من سمات النظام البرلماني أن الملك فيه أو الرئيس لا يخطئ، ولأن السلطة ركن أساسي في قيام الدولة، ولأن للدولة وظائف، ولأن أداء أو إنجاز هذه الوظائف يفرض تولي جهاز أو شخص هذا الإنجاز، على أن يكون مسؤولا عن الأعمال التي تصدر باسم رئيس الدولة أو الملك، وذلك وفقا لمبدإ التلازم بين السلطة والمسؤولية، ولذا فإنه اعترف للسلطة التنفيذية بالأخذ بزمام السلطة، في مقابل مسؤوليتها أمام التاج قديما، وأمام البرلمان حاليا، وتسمى هذه المسؤولية السياسية أو الوزارية، فالوزارة تستمر في الحكم طالما حظيت بثقة البرلمان، وتستقيل الوزارة أو الوزير إذا سحبت منها أو منه الثقة، فما المقصود بالمسؤولية السياسية الوزارية؟ وما مدلول الاقتراح بالثقة أو بعدمها؟

تعني المسؤولية السياسية الوزارية من بين ما تعنيه خضوع الوزراء أو الحكومة لمساءلة سياسية كاملة كلما قامت بكل ما من شأنه أن ينحرف عن السياسية العامة، ولا يتفق ومصالح الدولة، والتي قد تسفر عن استقالة الحكومة برمتها متضامنة، أو استقالة الوزير أو الوزراء بمفردهم[8]، فمساءلة الحكومة سياسيا هي تجسيد لحق البرلمان في سحب الثقة من الوزارة كلها أو من

أحد الوزراء[9]، ويترتب على هذا التصرف البرلماني وجوب استقالة الوزارة أو الوزير، وذلك نتيجة سحب الثقة منهما[10]، ويعرفها أندريه هوريو بأنها:" خسارة الحكم من جانب الوزارة التي خسرت ثقة البرلمان"[11]، وتبقى هذه التعاريف تقريبية لا تحدد تعريفا شاملا ودقيقا للمسؤولية السياسية، لأن الفقهاء يركزون غالبا على تقنياتها وضوابطها وقواعد تحريكها في حين أهملوا تعريفها.

ومن مجوع التعاريف السابقة، يمكننا استخلاص جملة من خصائص المسؤولية السياسية، والتي تتمثل فيما يلي:

1- أنها مسؤولية سياسية، تقوم كجزاء سياسي نتيجة أخطاء تتعلق بأداء المهام السياسية، وتنعقد حينما تصدر أخطاء عن هيئة سياسية هي الوزارة أو الوزير، وتحركها أيضا هيئة سياسية هي البرلمان، بمعنى أنها ليست مدنية أو جنائية.

2- أنها مسؤولية وزارية تتحرك ضد الوزراء أو الوزير، وبالتالي فإن الإجراء يستبعد الملك أو الرئيس من المساءلة وفقا لقاعدة الملك غير مسؤول لأنه لا يخطئ[12]، أو قاعدة عدم مسؤولية رئيس الجمهورية أمام البرلمان.

3- أن الوزارة تنعقد مسؤوليتها أمام المجالس النيابية في النظم ذات المجلس الواحد، وفي الغرفة السفلى في النظم ذات المجلسين.

4- أنها لم تنشأ بطفرة واحدة، ولم تكتمل إلا بعد مرور فترة طويلة حيث نشأت جنائية، ثم جنائية سياسية، ثم سياسية، كما بدأت فردية ثم تضامنية.

5- تحرك المسؤولية السياسية أحزاب المعارضة في البرلمان غالبا، وبمبادرة منها باقتراح طرح الثقة، وقد تتحرك بمبادرة من الحكومة نفسها، عبر طلب التصويت بالثقة.

6- قد لا تنعقد المسؤولية السياسية بشكل منعزل، إنما قد تنشأ عن توظيف وسائل رقابية أخرى كالأسئلة والاستجواب والتحقيق البرلماني، أو بمناسبة عرض برنامج الحكومة، أو بمناسبة عرضها لبيان السياسة العامة السنوي.

7- لا تنشأ عن خطإ مدني أو جنائي، إنما تتأسس على مخالفة سياسية تقدر حجم خطورتها وجسامة هذه الخطورة المجالس النيابية.

8- أصبحت المسؤولية السياسية البديل الأمثل للاتهام الجنائي الذي أصبح مهجورا في الكثير من النظم، فقد اعتبر السياسيون أن خسارة الوزير أو الوزراء للحكم، والاستهجان الذي تلقاه الحكومة من الشعب من جراء سوء تصرفها يعد كافيا، ما لم يبلغ هذا درجة الجرم الخطير الذي يهدد كيان الدولة وسلامتها وأمنها، وإذا ثبت ذلك فلا مانع من الجمع بين المسؤولية والجنائية، خاصة في حالة التقاعس الخطير للمسؤول أو في حالة الخيانة العظمى للبلاد.

إضافة إلى هذه الخصائص، فإن تحريك المسؤولية يمر عبر قاعدتين، فإما قاعدة اقتراح سحب الثقة، أو طلب التصويت بالثقة من طرف الحكومة، فما مدلول القاعدتين؟

1-قاعدة طلب التصويت بالثقة:

هو الطلب الذي تتقدم به الحكومة إلى مجلس النواب للحصول على دعمه لها، وتعطي بذلك فرصة للمجلس للتعبير عن ثقته بها أو بسياستها المتبعة في مجال ما، ويقابله في فرنسا مصطلح (Motion de confiance)[13].

ويقابل هذا المصطلح في إنجلترا (vote of confidence)[14]، وهو من أهم وسائل الرقابة لأن مصير الحكومة مرتبط بدعم ومساندة أغلبية أعضاء مجلس النواب، ذلك أنه يجب على الحكومة حتى تستمر في الحكم أن تحوز ثقة البرلمان، أو ثقة أغلبية أعضائه، كما أنه الإجراء الذي يتوقف عليه إقرار مشروعات القوانين أو الاعتمادات المالية، أو أي من الأمور التي تتطلب موافقة المجلس النيابي، كما تقرر ذلك الدساتير، وبالمقابل تعتبر الحكومة أن رفض المجلس للمشروع أو للاقتراح المقدم بمثابة سحب للثقة من الحكومة[15].

فطلب الثقة أو بالأحرى سؤال الثقة، أو طلب التصويت بالثقة هو تقنية برلمانية تقليدية معروفة تسير جنبا إلى جنب مع إجراء سحب الثقة، فإذا كان اقتراح سحب الثقة يتم بمبادرة من البرلمان، فإن طلب التصويت بالثقة هو مبادرة تصدر عن الحكومة[16].

بحيث توجه الحكومة إلى البرلمان طلبا أو سؤالا مفاده أن يصوت لها بالثقة أو بعدم الثقة، حول برنامج أو تصريح أو بيان حول السياسة العامة، أو حول موضوع معين بالذات بمناسبة استجواب أو سؤال كتابي أو شفاهي[17].

وتتجلى أهمية طلب التصويت بالثقة في كونه رد فعل على اقتراح المعارضة بحجب الثقة عن الحكومة، كما يمكن أن تلجأ إليه لإسكات نقادها وإذلالهم والنيل منهم[18]، أو لإحراجهم ووضع حد لتهجماتهم واستهجانهم لأسلوب إدارتها للجهاز الحكومي.

2-قاعدة عدم الثقة أو اللوم:

هو الإجراء الذي يبادر به البرلمان، ويوضع تقليديا أمام مجلس النواب من طرف المعارضة، أو يبادر به مجلس النواب والذي يدعى (vote of no confidence)[19]، لأجل حجب الثقة عن الحكومة، وإلحاق الهزيمة بها، ويتم التصويت عليه من المجلس النيابي بالقبول أو بالرفض، فإذا قبله المجلس استقالت الحكومة أو الوزير، وبالتالي فإن إصرارها على الاستمرار في إدارة الحكومة وضد إرادة المجلس النيابي يصبح عديم الجدوى، وليس لها إلا أن تستقيل لأنها فقدت سنده في تمرير برامجها ودعم سياساتها، وهذا السند هو الأغلبية البرلمانية، وإذا رفض المجلس الاقتراح بحجب الثقة فإن المجلس هنا يعضد عمل الحكومة ويمكنها هذا التعضيد[20] من الاستمرار في أداء مهامها.

فطلب التصويت بالثقة، والاقتراح بسحب الثقة آليتان لتحريك المسؤولية السياسية وانعقادها، غير أن المسؤولية السياسية هي الأخرى لا تتحدد إلا بتمييزها عن غيرها من أنواع المسؤولية الأخرى، وهو ما سأعرضه فيما يلي:

ثانيا: تمييز المسؤولية السياسية:

تتميز المسؤولية السياسية عن المسؤولية القانونية المدنية منها والجنائية بجملة من المميزات نحددها كالتالي:

1-المسؤولية السياسية والمسؤولية القانونية:

تعني المسؤولية القانونية لغة تحمل التبعة، وهي اصطلاح قانوني حديث يقابله في الإسلام (الضمان)، والذي يعني أن الشخص الضامن هو الذي يتحمل تبعة هلاك الشيء أو نقصانه أو حدوث عيب به، وقد أطلق على الضمان الالتزام، باعتبار أن ذمة الضامن منشغلة بما ضمن فيلتزم بأدائه، كما تعني المؤاخذة أو المحاسبة على فعل أو سلوك معين، أو هي الجزاء المترتب على ترك الواجب، أو تحمل الشخص نتائج وعواقب التقصير الصادر عنه، وتعرف اصطلاحا بأنها" التزام المسؤولية في حدود القانون بتعويض الغير عن الضرر الذي أصابه نتيجة ما لحقه من تلف أو ضياع منافع أو عن ضرر جزئي أوكلي، مادي أو معنوي"[21]، وتعني المسؤولية القانونية أن ثمة فعلا ضارا يترتب عليه جزاء قانوني[22]، وهذا يعني أن الجزاء يفرض عبر المحاكم وطبقا للنصوص القانونية، أما المسؤولية السياسية فتنعقد لارتكاب مخالفة سياسية، ولا تقررها هيئة قضائية، إنما تقررها هيئة سياسية هي البرلمان، ولتوضيح أكثر لميزات هذه المسؤولية سأعرض أوجه الاختلاف بينها وبين المسؤولية القانونية التي تنقسم إلى قسمين هما: المسؤولية المدنية والجنائية:

2-المسؤولية السياسية والمسؤولية المدنية والجنائية:

يراد بالمسؤولية المدنية إلزام المسؤول بأداء التعويض للطرف المضرور في الحالات التي تتوفر فيها شروط هذه المسؤولية، فهي لا تحمل معنى الردع بقدر ما تفيد معنى جبر الضرر الذي تسبب فيه الشخص المسؤول، فهي تقوم كجزاء للإضرار بالمصالح الخاصة، ويكفي لحمايتها التزام المسؤول بالتعويض عن هذا الضرر، فالجزاء هو التزام الشخص المرتكب للخطإ بإصلاح الضرر المترتب على خطئه، سواء كان هذا الإصلاح بإعادة الحال إلى ما كان عليه، أم قد يكون الالتزام في صورة تعويض مالي.

أما المسؤولية السياسية فلا تتأسس على خطإ مدني، إنما تتأسس على مخالفة سياسية، والجزاء المترتب على هذه المخالفة هو سياسي يتمثل في خسارة الحكم بخسارة أو فقدان ثقة ممثلي المجلس النيابي، وإذا كانت المسؤولية السياسية ركنا جوهريا في النظام البرلماني وسمة من سماته، ، فإن

المسؤولية الجنائية يراد بها في القانون الجنائي أهلية الإنسان العاقل الواعي لأن يتحمل الجزاء العقابي نتيجة اقترافه جريمة مما ينص عليه قانون العقوبات[23]، فهذه المسؤولية تقوم جراء الإضرار بالمجتمع، ويتعين توقيع العقوبة على المسؤول زجرا وردعا، وتتحرك دعواها من قبل النيابة العامة، ولا يجوز التنازل عنها أو التصالح فيها، ولا تنعقد هذه المسؤولية ولا يوقع العقاب على المسؤول عنها إلا إذا نص القانون على ذلك، ووفقا لمبدإ شرعية الجريمة والعقوبة، وتقتضي هذه الشرعية وجود نصوص قانونية صادرة عن سلطة مختصة لضبط سياسة التجريم والمتابعة الجزائية[24]، كما تقوم قاعدة شرعية التجريم على مبدإ "لا جريمة ولا عقوبة ولا تدابير أمن بغير قانون"[25]، أما المسؤولية السياسية فلا تتأسس على خطإ مدني أو جريمة جنائية إنما تتأسس على مخالفة سياسية يرتبط تقديرها بالمجالس النيابية[26].

إضافة إلى أن المسؤولية المدنية والجنائية يخضع لهما كل الأشخاص، أما المسؤولية السياسية فلا يخضع لها إلا الوزراء أو من يمارسون سلطة سياسية، ويخضع هؤلاء السياسيون كغيرهم من الأشخاص للمساءلة الجزائية أمام القضاء أيضا، إذا ما ارتكبوا أفعالا ينص عليها قانون العقوبات كالخيانة وابتزاز الأموال، والإضرار بالحريات العامة، غير أن هناك من الدول من يعهد بنظرها إلى المجالس النيابية[27]، وتحديدا أكثر للفروق بين المسؤولية السياسية والجنائية والمدنية ينبغي عرض بعض معايير التمييز لزيادة الإيضاح وذلك كالتالي:

3-معايير تمييز المسؤولية السياسية عن المدنية والجنائية:

تتفرد المسؤولية السياسية عن المسؤولية المدنية والجنائية بجملة من الخصائص تتحدد بمعايير أوردها الفقهاء بدءا بالأشخاص فالمحل فالجزاء:

المعيار الأول: معيار الشخص الخاضع للمسؤولية:

إن المسؤولية القانونية يخضع لها كل الأشخاص، ويتحملون تبعات أعمالهم الجنائية المجرمة أو تبعات أفعالهم التي تسبب ضررا للغير، بمن فيهم ممارسو السلطة أو الوزراء، إلا من أعفاهم القانون صراحة من تحمل تبعة المسؤولية كالمجانين وغيرهم، أما المسؤولية السياسية فلا يخضع لها إلا من يمارس السلطة السياسية، وفقا لقاعدة حيث تكون السلطة تكون المسؤولية، ولا تترتب ضد الأشخاص العاديين.

المعيار الثاني: معيار العمل المرتب للمسؤولية:

ترد المسؤولية المدنية على الأعمال المخالفة للقانون والتي ينص عليها القانون وترتب ضررا للغير، كما ترد المسؤولية الجنائية على

الأعمال الجنائية المجرمة بمقتضى نص القانون كالقتل والسرقة وخيانة الأمانة، والأفعال المجرمة محددة بالقانون وفقا لمبدإ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص"، أما المسؤولية السياسية فنطاقها واسع، وترد على جميع أعمال الوزراء بمناسبة ممارستهم لمهامهم السياسية، فالبرلمان يراقب السياسة العامة لهؤلاء الوزراء، كما يراقب مدى ملاءمتها للظروف الواقعية التي صدرت فيها ومدى توافقها مع الصالح العام، لا من حيث مطابقتها للقانون فقط"[28].

المعيار الثالث: معيار الجزاء المرتب للمسؤولية:

إذا كان الجزاء في المسؤولية المدنية هو التزام المسؤول عن الضرر أو المتسبب في الضرر للغير بتعريض هذا الغير عن الضرر بإعادة الحال إلى ما كان عليه، أو بإجباره على التعويض المالي من ذمته المالية سواء أكان فردا عاديا أم وزيرا، وإذا كانت المسؤولية الجنائية تستوجب محاكمة المتهم بالجريمة ومعاقبته في حالة الإدانة وفقا لما ينص عليه قانون العقوبات، ويستوي في ذلك أن يكون فردا عاديا أو وزيرا يرتكب جرائم خاصة تنجم عن استغلاله لوظيفته، فإن الجزاء الذي يترتب على المسؤولية السياسية هو العزل أو الطرد من المنصب بشكل جماعي أو فردي، وذلك لفائدة أشخاص آخرين (المعارضة مثلا) يحوزون ثقة البرلمان، مما يجعل الجزاء سياسيا، جوهره التخلي عن الحكم.

وإذ كنا قد سلطنا الضوء على مصطلح المسؤولية السياسية عبر التعريف بها، وبآليات تحريكها، وتمييزها عن المسؤولية القانونية، فإنه ينبغي أن نشير إلى أنها تظهر في تطبيقاتها في مختلف النظم على صورتين هما المسؤولية الفردية والتضامنية:

ثالثا: صور المسؤولية السياسية:

تتمظهر المسؤولية السياسية في صورتين، فإذا ما تضامن الوزراء مجتمعين وألفوا هيئة ذات كيان مستقل وإرادة جماعية[29]، فإن المسؤولية توجه إلى الحكومة في مجموعها، وتؤدي إلى استقالتها مجتمعة، فنكون هنا أمام المسؤولية التضامنية، وإذا ما وجهت المسؤولية إلى وزير أو وزراء معينين ونسب إليه أو إليهم تصرف معين، ولم يتضامن معهم رئيس الوزراء، ولم يكن التصرف يمس بسياسة الوزارة كلها في تقدير المجلس، فإنه يتعين على الوزير أو الوزراء المسؤولين تقديم استقالتهم[30]، أما إذا نشب خلاف جدي بين البرلمان والحكومة على إثر سحب الثقة من الحكومة، فإن لرئيس الوزراء أن يلجأ إلى حل البرلمان بدلا من الاستقالة الجماعية لوزارته، وعندها تعرض مسألة الخلاف أمام هيئة الناخبين التي تفصل في المسألة، بتأييد الحكومة، وهذا يعني بقاءها في السلطة، أو رفض تأييدها وهذا يعني استقالتها وتولي المعارضة الحكم، فنكون هنا أمام صورة مسؤولية الحكومة

أمام هيئة الناخبين، وهذه الصور الثلاث تقتضي الإيضاح كالتالي:

1-المسؤولية التضامنية:

وتعني مسؤولية الحكومة بصفة كلية أمام البرلمان، فالحكومة وفقا لهذه الصورة تشكل كتلة أو هيئة أو وحدة سياسية واحدة، ويحكم العلاقة بين أعضائها مبدأ التضامن الذي يرتب التزامات ينبغي أن يتقيد بالتصرف على أساسها والالتزام بتنفيذها جميع أعضاء الحكومة، وإلا اهتز هذا الكيان واضطرب وانهار، ومن هذه الالتزامات:

ا- يتعين على جميع الوزراء الالتزام بالدفاع عن سياسة الوزارة وعن القرارات المتخذة من جانبها، وتحمل المسؤولية عن كل تصرفاتها، وتحمل أعباء نتائج هذه السياسة، حتى ولو كانت تتعارض مع قناعات أعضائها ومشاعرهم، ما دامت التوجيهات السياسية والقرارات المتخذة من الحكومة تتخذ بموافقة الأغلبية، وقد يلجأ إلى التصويت بشأنها في مجلس الوزراء، وقد يتم تأجيل المسائل المختلف عليها إلى آجال أخرى[31]، ولكن إذا ما صدر قرار وبرغم عدم رضا البعض عنه فإن على كل وزير مساندة هذا القرار والدفاع عنه وبصورة علنية[32].

ب- لا يجوز لأي وزير أن يهاجم سياسة الوزارة أو ينتقدها أو يهاجم زملاءه من الوزراء، لأن ذلك يعد مهاجمة للحكومة بأسرها، كما يجب على الوزير أن لا ينفرد بإعلان سياسة أو قرارات جديدة من دون أن توافق الوزارة ككل، وإذا فعل ذلك فلها أن تؤيده أو أن تقبل استقالته[33].

ج- على الوزير أن يتوقع الاستقالة إذا تملص من المسؤولية بشأن سياسة معينة[34] واحتج بعدم الوفاق مع الوزراء الآخرين في هذا الشأن، أو ادعى أنه تم توريطه، أو مورس عليه الضغط للموافقة على هذه السياسة.

د- على الوزارة بأكملها أن تحشد أنصارها[35] للدفاع عن الوزير إذا تعرض للمساءلة أو اللوم من البرلمان، ويلجأ إلى هذه الوسيلة غالبا عند عجز الوزير عن الاضطلاع بمسؤولياته[36]، ولأن هزيمته تعني هزيمة الحكومة كلها مما يرتب استقالتها.

هـ- ينبغي أن تحوز الوزارة بكاملها ثقة مجلس النواب، وإذا فقدت ثقته فعليها أن تستقيل بكاملها، كما أن عدم الثقة بأحد الوزراء يستوجب استقالتها بكاملها[37]، لذلك فعلى جميع الوزراء الالتزام بالاستقالة حتى ولو كان بعضهم يعارض سياسة الحكومة التي بسببها فقدت ثقة البرلمان، لأنه لا يمكن تجزئه أو تقسيم المسؤولية فيستقيل بعض الوزراء، ويبقى البعض الآخر، إنما يجب أن تستقيل الوزارة بأكملها.

و- وفقا لقاعدة سرية أعمال الوزارة فإن على جميع الوزراء أن يلتزموا بعدم إفشاء أسرار مجلس الوزراء أو نشر أية معلومات

تخصها إلا بموافقة هذه الوزارة، وفي الحدود المصرح بها، وتنطبق قاعدة السرية على مداولات الوزارة ووثائقها ومستنداتها[38]، ويستثنى من قاعدة السرية إمكانية إفشاء الوزير المستقيل لأسباب استقالته بعد أخذ موافقة الوزير الأول.

وللإشارة، فإن المسؤولية التضامنية لم تكن معروفة في عهد الملكية المطلقة، إنما بدأ ظهورها في القرن 18م كوسيلة ابتكرت لحماية الوزراء من تلاعب الملك بهم، وضرب أحدهم بالآخر[39].

وقد ظهرت في البداية فردية على إثر استقالة رئيس الوزراء والبول (walpole) عام 1742م، والتي تعد أول سابقة في تاريخ السياسة البريطانية[40]، حيث استقال والبول ولكن من دون أن يلجأ البرلمان إلى أسلوب الاتهام الجنائي، ثم تطورت إلى مسؤولية جماعية حين استقالت وزارة اللورد نورث بكاملها، على إثر سحب مجلس العموم الثقة منها عام 1782م، فكان ذلك إعلانا عن ولادة المسؤولية التضامنية واستقرارها في بريطانيا، وانتقلت إلى غيرها من الدول، ومن إيجابيات المسؤولية التضامنية أنها تعلي من شأن الحكومة، وترجح كفتها في مواجهة البرلمان، وتحمي الوزراء من أي تأثير أو ضغط من جهة البرلمان، أو من جهة الملك أو رئيس الدولة، كما أنها تضمن فعالية أكثر للوزارة بأكملها، وللوزير الأول في التحكم في الوزارة وتوجيهها، كما تفتح له منفذا للجوء إلى حل البرلمان بدلا من الاستقالة إذا كانت الوزارة متضامنة أمام البرلمان، كما تحقق وحدة الوزارة التركيز وتفادي الأخطاء لدى الوزراء[41]، وتحري الحذر والدقة في الإنجاز بالكفاءة المطلوبة.

2-المسؤولية الفردية:

سبقت الإشارة إلى أن المسؤولية السياسية كانت جنائية، ثم تحولت إلى جنائية سياسية ثم إلى سياسية خلال فترة طويلة من عمر النظام السياسي البريطاني، وقد تم التراجع عن الاتهام الجنائي يوم اعتبر السياسيون أن فقدان الوزير لمنصبه هو عقوبة كافية جزاء لإخلاله بالتزاماته ما لم تبلغ درجة خطيرة تستوجب معاقبته جزائيا، وكانت استقالة والبول في 11 فيفري 1742 بعد فقدانه ثقة مجلس العموم، ومن دون اللجوء إلى اتهامه جنائيا، أول حادثة تجسد تحول المسؤولية من جنائية إلى سياسية فردية، لأن والبول استقال بمفرده، ومن دون أن يستقيل بقية الوزراء، وهذا يعني أن المسؤولية السياسية بدأت فردية، ثم تطورت فيما بعد إلى المسؤولية التضامنية، فماذا يقصد بالمسؤولية الفردية؟

تعني المسؤولية الفردية أن الوزير مسؤول عن وزارته، وقد تتبنى الدساتير أو الأعراف المسؤولية الفردية دون الجماعية[42]، أو تأخذ بها معا، أو تأخذ بالجماعية فقط[43]، لكن تبقى الصورتان ركنا أساسيا في النظام البرلماني[44]، كما لا تتعارض المسؤولية الفردية مع طبيعة النظام السياسي البرلماني،

ذلك أنه من الطبيعي أن يتحمل الوزير تبعة أخطائه[45]، وفقا لمبدإ اقتران المسؤولية بالسلطة، فالمسؤولية الفردية تتعلق بوزير بعينه أو بوزراء محددين، بحيث لا تكون الوزارة مسؤولة بالتضامن عنه، على شرط أن يتحمل عبء الأعمال والتصرفات المتعلقة بوزارته، سواء كانت هذه التصرفات صادرة عنه شخصيا، أو صدرت عن الموظفين الحكوميين التابعين لوزارته، وأن لا يعتبر مجلس النواب أن هذا التصرف يمس سياسة الوزارة كلها، فإذا توافرت هذه الشروط تعين على الوزير أن يقدم استقالته من دون أن تستقيل الوزارة[46].

3- مسؤولية الوزارة أمام هيئة الناخبين:

وفقا لقاعدة التوازن بين سلطتي التنفيذ والتشريع، فإن الحق المقابل لمسؤولية الوزارة أمام البرلمان، هو حق السلطة التنفيذية في حل البرلمان قبل انتهاء عهدته، وتلجأ الوزارة إلى استعمال هذا الحق لمواجهة التهديد المستمر من البرلمان للوزارة بسحب الثقة منها، ولضمان حماية استقلاليتها في مواجهة السلطة التشريعية، وهذا ما تقره الكثير من الدساتير التي تتبنى النظام البرلماني أو شبه الرئاسي، غير أن سلطة الوزارة في الحل مقيدة بقواعد وشروط أهمها اللجوء إلى إجراء استفتاء شعبي قبل الحل، فتكون هيئة الناخبين هي الحكم في هذه المسألة، مما يجعل مسؤولية الوزارة والبرلمان قائمة أمام هيئة الناخبين، فإذا ما أيد الناخبون عبر الاستفتاء الوزارة ظلت في الحكم، وإلا وجبت استقالتها، وتولت المعارضة الحكم.

فاللجوء إلى هيئة الناخبين كحكم فاصل في القضايا السياسية الكبرى تتقرر حين نشوب نزاع جدي بين الوزارة والبرلمان، والتحكيم لدى هيئة الناخبين هو آلية تجسد تطورا في تحقيق التوازن بين البرلمان والحكومة، ووضع حد لسطوة وتسلط أحدهما على الآخر، وتفادي التجاوز في توظيف كل منها لسلطته[47].

وهيئة الناخبين هي فئة من الشعب تتمتع بالحقوق السياسية، وهي من القوى السياسية المنظمة، وهي منبع كل نشاط سياسي، فإذا قلنا إن الشعب يقرر فإن هذه الهيئة هي ممثله، فهي التي تختار ممثلي الشعب في البرلمان، وتصوت عبر الاستفتاء على حله إذا رأت أنه أصبح لا يمثل الشعب ولا يجسد رغباته ولا يعبر عن طموحاته، ولها بالمقابل عند التحكيم أن تصوت بتأييد الحكومة أو تصوت برفض تأييدها مما يرتب استقالتها، وتتولى المعارضة الحكم، وبواسطة هذه الآلية انتقل مركز التوازن من سلطتي البرلمان والحكومة إلى الشعب، وقد عبر ذلك أيسمان[48] بقوله: "إن السلطة التي تقرر بقاء أو سقوط الوزارات انتقلت من التاج إلى مجلس العموم، ثم من مجلس العموم إلى هيئة الناخبين، ومنذ هذا التحول أصبحت السلطتان تشغلان مركز واحدا وكل منهما يعترف بخضوعه لسيد مشترك هو هيئة

الناخبين"[49]، وأصبحت الوزارة تسعى إلى إقناع هيئة الناخبين في تنفيذها لسياساتها، وتسعى إلى كسب ثقتها بدلا من السعي إلى كسب ثقة البرلمان، وهو ما تنتهجه المعارضة والبرلمان على السواء[50].

ولذلك فإن مسؤولية الوزارة أمام هيئة الناخبين هي تحول جديد في مسار العلاقة بين البرلمان والحكومة، غير أن هذه المسؤولية ليست من قبيل رقابة البرلمان على الحكومة، إنما من قبيل العمل السياسي الذي يمارسه صاحب الاختصاص الأصيل وهو الشعب، بتصحيح أي تصرف تجريه السلطات الأخرى باسمه[51].

ولاستجلاء أكثر لحقيقة المسؤولية السياسية ينبغي العودة إلى بوادر ظهورها والتطورات التي شهدتها وهو ما سأعالجه ضمن هذا الفرع:

الفرع الثاني: ظهور المسؤولية السياسية وتطورها:

اقترن ظهور المسؤولية بظهور الوزارة في إنجلترا، ومنها انتقلت إلى بقية الدول، ولهذا سنتناول بوادر ظهورها في إنجلترا وتطورها، وظهورها في فرنسا، وتطور المسؤولية السياسية في الجزائر، وذلك فيما يلي:

أولا: ظهور المسؤولية السياسية في إنجلترا وتطورها:

يترتب على قاعدة الملك لا يخطئ عدم مسؤوليته، غير أن إدارة الشؤون تقتضي وجود هيئة أو جهاز يتكفل بذلك، ويتحمل المسؤولية عن الأعمال التي تصدر باسم الملك، وكانت هذه الهيئة تضم مستشاري الملك، وهو من يعين أعضاءها ويسائلهم ويقيلهم، وتطورت فيما بعد بما يسمى بالوزارة التي كانت هي الأخرى مسؤولة أمام التاج، ثم أصبحت مسؤولة أمام البرلمان، مما يعني أن المسؤولية اقترنت في تطورها بتطور الوزارة فكيف حدث هذا التطور؟

1-نشأة المسؤولية السياسية في إنجلترا:

اقترن ظهور المسؤولية السياسية بظهور الوزارة في إنجلترا، ويعود هذا الظهور إلى تطور شهدته مجالس الملك، والتي كانت تساعده في إدارة الدولة، وكان أبرز هذه المجالس "المجلس الخاص"، والذي انقسم إلى قسمين هما:

المجلس العادي والذي اختص بالفصل في المنازعات القضائية بمدينة لندن، أما القسم الثاني فاحتفظ باسم المجلس الخاص، وقد انقسم هذا المجلس بدوره إلى لجان تختص بمراقبة أجهزة الدولة والإشراف عليها، ومن أهم تلك اللجان لجنة الدولة (The committee of State) التي حازت ثقة الملك، ونقل إليها جل اختصاصات المجلس الخاص، وسمي

أعضاؤها بمستشاري التاج (Councilors Of The Crown) وللملك وحده السلطة تعيينهم وعزلهم وترؤس اجتماعاتهم ومراقبة أعمالهم ومساءلتهم عنها.

وقد حلت تدريجيا لجنة مجلس الدولة محل المجلس الخاص، وكان يكفي وضع هذا الجهاز تحت رقابة البرلمان، وعقب ثورة 1688 م أصبح الملك يقبل باختيار وزرائه من البرلمان، وذلك منعا للتصادم، وهو غير مسؤول سياسيا أمامه، إنما تتحمل المسؤولية الوزارة، والصراع بين الحكومة والبرلمان لا يطاله، ومن هنا نشأت المسؤولية الوزارية، بحيث أصبحت الوزارة لا تستطيع الحكم إلا أذا حازت ثقة البرلمان، وأصبحت المسؤولية الوزارية مقوما أساسيا في قيام النظام البرلماني وعنصرا جوهريا في بنائه.

2-نشأة المسؤولية الجنائية:

أشرت في الفقرة السابقة، إلى أن ملك بريطانيا كانت سلطته مطلقة في تعيين مستشاريه وعزلهم ومساءلتهم عن أعمالهم، غير أن هذا لم يستمر طويلا، إذ أبدى البرلمان اعتراضه على انفراد الملك باختيار مستشاريه، وسرية اجتماعه بهم، وقد تمكن البرلمان من انتزاع سلطة اتهام مستشاري الملك جنائيا، وتطبيقا لذلك وجه مجلس العموم إلى أحد مستشاري الملك ويدعى لورد لاتينر (Lord Latiner) تهمة معاداة حركة الإصلاح الديني الرامية إلى استقلال الكنيسة[52]، وقد أدين من قبل مجلس اللوردات بالغرامة والعزل وذلك عام 1376، وبعد انتقال التاج إلى أسرة ستيوارت وابتداء من سنة 1621 أصبح البرلمان يسائل الوزراء سياسيا وجنائيا[53]، وفي سنة 1742 استقال رئيس الوزراء بعد أن سحب مجلس العموم ثقته من هذا الوزير، وهذا لعدم رضاه عن سياسته، ولكن من دون أن يلجأ المجلس إلى اتهامه جنائيا فغدت هذه المسؤولية سابقة في تاريخ المسؤولية السياسية، وإذا كانت استقالة والبول فردية، فإن استقالة اللورد نورث بتاريخ 1782م كانت جماعية بعد اقتراحين متتاليين بحجب الثقة عنه، إذ لم يحز في الأول الأغلبية ولم ينتظر نتيجة الاقتراح الثاني لتستقيل وزارته بكاملها، وعدت هذه الاستقالة إعلانا عن إرساء مبدإ المسؤولية الوزارية في إنجلترا[54].

3-معالم تطور المسؤولية من جنائية إلى سياسية:

لقد ظهرت المسؤولية السياسية في البداية جنائية، إذ نجح البرلمان الإنجليزي في القرن الرابع عشر، وبدفع من اللوردات من انتزاع الاختصاص بتوجيه الاتهام الجنائي إلى مستشاري الملك، إذا ما أسندت إلى أحدهم تهمة ارتكاب جريمة بمناسبة أدائه لمهامه، وقد ازداد الاتهام الجنائي فعالية في الربع الأخير من القرن 14، حيث تمكن البرلمان عبر هذه الوسيلة من إخضاع الوزراء لمشيئته ومحاسبتهم على أعمالهم أمامه، فوضع بذلك حدا لاستبداد الملك، ومثال ذلك ما

حدث أثناء الحرب الإنجليزية الإسبانية والخسائر التي ترتبت عليها، فقد قرر البرلمان مساءلة الوزير المسؤول عن الختم الكبير، ويدعى هذا الوزير سومرز[55]، فالملك فوض الوزير باستعمال هذا الختم من دون قيود، فأدى ذلك إلى توقيعه معاهدتي التقسيم الأولى والثانية، مما تسبب في الإضرار بمصالح البلاد، وانتهى البرلمان إلى تقرير مسؤولية سومرز، وهذا بالرغم من أنه احتج بتطبيق أوامر الملك[56]، وبعد انتقال العرش إلى أسرة آل ستيورات طور البرلمان توظيف الاتهام الجنائي ليشمل المحاسبة السياسية، فاقترنت المسؤولية السياسية بالجنائية وتحولت إلى مسؤولية شبه جنائية وسياسية، فلم يعد يقتصر دور مجلس العموم على اتهام الوزراء في المسائل الجنائية، بل تعداه إلى ما يرتكبه الوزراء من أخطاء جسيمة، كما ظهرت قاعدة تخول الوزراء تقديم استقالتهم في حالة اتهام البرلمان لهم[57]، ومن هنا نشأت المسؤولية الوزارية السياسية أمام مجلس العموم التي بدأت فردية، ثم ظهرت المسؤولية التضامنية في أواخر القرن الثامن عشر، واستقرت هذه الأخيرة في أوائل القرن التاسع عشر، وبات واضحا أن الوزارة إذا فقدت ثقة البرلمان فعليها أن تستقيل، وقد ترتب على حق البرلمان في إقالة الوزارة نشوء حق الوزارة في حل البرلمان، وذلك إذا نشب خلاف بينهما، فللوزارة بدلا من أن تستقيل أن تحل البرلمان وتلجأ إلى استفتاء الشعب، فإن أيدها استمرت في الحكم وإن خسرت ثقته استقالت وتولت المعارضة الحكم[58].

ثانيا: ظهور المسؤولية السياسية في فرنسا:

شهد نظام الحكم في فرنسا تحولات متناقضة من الملكية الدستورية والبرلمانية والديكتاتورية والجمهورية البرلمانية، إلى النظام شبه الرئاسي بقيام الجمهورية الخامسة، وقد استقرت الملكية الدستورية 34 عاما، واستمرت ديكتاتورية نابليون 36 سنة، وأما باقي الأنظمة فلم تدم إلا لفترات أقل، أما نظام الجمهورية فقد استقر منذ 1871م[59]، وقد انعكست هذه التحولات في نظام الحكم في فرنسا على العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية التي لم تستقر هي الأخرى، فبقدر رجحان كفة البرلمان بقدر ما يزداد توظيف المسؤولية في مواجهة الحكومة ذيوعا واتساعا، وبقدر رجحان كفة الحكومة يتراجع توظيف المسؤولية إن لم ينعدم[60]، وتفصيلا لذلك سنتناول هذه التطورات كالتالي:

1-نشأة المسؤولية وتطورها قبل قيام الجمهورية الخامسة:

في ظل الجمهورية الأولى كان البرلمان ضعيفا، في مقابل استبداد الملك وشدة بأسه، وكان يباشر السلطة التنفيذية الوزراء مع ملك غير مسؤول، إذ إنه يباشر سلطة التنفيذ عن طريق وزراء مختصين، غير

أن ممارسة الملك لهذه السلطات لا تكون نافذة إلا إذا صاحبه توقيع الوزير المختص على التصرف وإلا كانت باطلة دستوريا، أما المسؤولية فتقع على عاتق وزرائه، ولكنها كانت غير ذات معنى، لأن الملك كان يهيمن على السلطة التشريعية، ومع أنه لم يلغها إلا أنها كانت مجبرة على الصمت[61]، مما جعل تحريك المسؤولية السياسية للوزراء منعدما.

وفي ظل الجمهورية الثانية سنة 1848م أسندت السلطة التشريعية للجمعية الوطنية، ولم يكن لها حق سحب الثقة من رئيس الجمهورية ولا إقالته، لكن وزراءه كانوا مسؤولين أمام الجمعية، غير أن انقلاب نابليون سنة 1851م أفرز تضييقا على البرلمان وانحسارا في سلطاته، فلم يعد الوزراء مسؤولين أمام الجمعية الوطنية، وليس لها حق مساءلتهم أو طلب معلومات منهم، أو سحب الثقة منهم، إنما كان الوزراء مسؤولين أمام الإمبراطور نابليون[62].

وبداية من عام 1870م أجرى الإمبراطور بعض الإصلاحات الدستورية التي أعادت للبرلمان نفوذه وقوته، واتسع فيها نطاق نشاط المعارضة، ولما تولى ماكماهون مقاليد الحكم الذي أتاح له قانون 20 نوفمبر 1873م ممارسة السلطة التنفيذية بواسطة وزراء مسؤولين أمام الجمعية الوطنية[63]، واستقرت المسؤولية السياسية في دستور 1875م، ورجحت كفة البرلمان على حساب السلطة التنفيذية، وقد اتضحت معالم المسؤولية السياسية في حدود منتصف القرن التاسع عشر[64]، وأصبح من غير الممكن للحكومات أن تستمر في الحكم إذا لم تحظ بثقة البرلمان، وتميزت هذه الفترة باتساع نطاق تحريك المسؤولية، وكانت تتحرك بدون ضوابط أو حدود، فسميت هذه الفترة بالمسؤولية غير المنظمة[65] (La responsabilité inorganisé)، ففي ظل الجمهورية الثالثة اهتز استقرار السلطة، وأصبح الوزراء يضعون اقتراح الثقة بأنفسهم، وذلك على إثر كل سؤال توجهه الجمعية الوطنية، ويرتب ذلك استقالات الحكومات، مما أفرز حكومات متعاقبة ولكن بنفس الوجوه الوزارية غالبا[66].

وازداد عدم الاستقرار خطورة في ظل الجمهورية الرابعة[67]، وذلك بسبب استعمار فرنسا للجزائر، مما قوض قدرة البرلمان على مساءلة الحكومة بحجة هذه الحرب، ومع ذلك فقد شهدت هذه المرحلة استقالات متعاقبة للحكومات، ولكنها ليست ناجمة عن سحب الثقة منها، إنما كانت تلقائية ناجمة عن فشل ملحوظ في مواجهة الأحداث الجسيمة بشأن الثورة الجزائرية، وقد اتسمت هذه الفترة أيضا بصعوبة التمييز بين المسؤولية الفردية والتضامنية، فإذا استقال الوزير بشكل فردي كانت تتبع هذه الاستقالة عادة باستقالة جماعية للوزراء، فكان الوزراء يحولون المسؤولية الفردية إلى تضامنية[68].

2-المسؤولية السياسية في ظل الجمهورية الخامسة:

أحدث دستور 1958 تحولا ملحوظا في التوازن بين السلطة التشريعية والتنفيذية، إذ تغير مركز الثقل لصالح الحكومة، بسبب جنوح نظام الحكم إلى النظام الرئاسي بدلا من النظام البرلماني، أو بالأحرى النظام شبه الرئاسي، وقد أدى هذا التحول إلى إضعاف مركز البرلمان ليس في المجال الرقابي فحسب بل في المجال التشريعي، إذ أصبح البرلمان لا يملك سلطة التشريع إلا على سبيل الحصر والاستثناء، وبعد تعديل 1962 لم يعد من السهل على البرلمان مساءلة الحكومة وسحب الثقة منها، وقد رسم الدستور إجراءات مساءلة الحكومة سياسيا، وكبل هذا الإجراء بقيود وشروط تجعل من الصعب تحريكها[69].

فأمام رئيس غير مسؤول سياسيا، وأمام هذه القيود التي أدرجها الدستور في المادة 49 منه، شلت يد البرلمان في تحريك المسؤولية، ورتب ذلك نوعا من الاستقرار الوزاري النسبي، ولم تتعرض الحكومة لمثل تلك الأزمات المعقدة التي شهدتها مرحلة الجمهورية الرابعة، ومع ذلك فقد تزعزع هذا الاستقرار مؤخرا، فقد تشكلت مثلا 11 وزارة في خلال 13 سنة ولم تستقر منها في الحكم سوى واحدة بأربع سنوات، وثلاث حكومات لمدة 3 سنوات، ولم يكن السبب في ذلك هو البرلمان، إنما يعود ذلك إلى التعديلات الحكومية، والاستقالات الفردية والاستقالات الجماعية بمناسبة الانتخابات، فالمسؤولية السياسية في دستور الجمهورية الخامسة ظهرت بوجه مغاير لما درجت عليه الدساتير السابقة، وهو مغاير أيضا لما تنص عليه الدساتير في النظم البرلمانية، وهو ما سنفصله فيما يلي:

3-ضوابط المسؤولية السياسية في دستور 58 الفرنسي:

اتسمت مضامين دستور 4 أكتوبر 1958 بشأن العلاقة بين السلطتين بترجيح كفة سلطة التنفيذ، في ظل توجه نظام الحكم إلى النظام نصف الرئاسي أو المختلط، والذي يجمع بعضا من مظاهر النظام الرئاسي وبعض مظاهر النظام البرلماني، مما أوهن وأضعف مركز البرلمان وقيده في مجال المراقبة والتشريع على السواء، وتتحدد معالم هذا التقييد في سلطة البرلمان في تحريك المسؤولية السياسية، وباستعراضنا لمضامين المادة 49 من دستور 58 تتأكد لنا هذه الحقيقة، وذلك كالتالي:

تشترط الفقرة الثانية من المادة 49[70]، في حالة اقتراح البرلمان إثارة المسؤولية عن طريق الاقتراح بلوم الحكومة أو ما يسمى بملتمس الرقابة (La motion de censure)، فإنه لا يقبل إلا إذا وقع عليه عشر عدد أعضاء الجمعية الوطنية، ولا يتم التصويت عليه إلا بعد مضي 48 ساعة، ولا يكون مقبولا إلا إذا صوت عليه أغلبية أعضاء الجمعية الوطنية، ولا تحسب إلا الأصوات المؤيدة

لسقوط الحكومة، أما من صوت على بقائها أو امتنع عن التصويت أو تغيب عن الجلسة، أو كان مريضا، أو من يرأس الجلسة، فإنه يعد من المساندين للحكومة سواء أراد ذلك أم لم يرد.

والوزير هو من يحرك مسألة الثقة بالحكومة، وبمبادرة منه، وبعد التداول مع الوزراء، ويتم كل ذلك تحت وصاية رئيس الجمهورية، وذلك بمناسبة عرض برنامج، أو بمناسبة عرض بيان السياسة العامة، كما يمكن أن يبادر بتحريكها أعضاء الجمعية الوطنية.

وينص الدستور على وجوب تصويت أغلبية أعضاء البرلمان لطرح الثقة من الحكومة، فقد احتاط الدستور لهذه المسألة، إلى جانب الشروط المذكورة، مما يجعل من الصعب على البرلمان اللجوء إلى هذا الإجراء، ومع ذلك فإن هذه الفترة شهدت استقالة أربع حكومات وقد أجبرتها على ذلك ظروف التعديل أو الانتخابات على الاستقالة، بالرغم من أنها كانت تحوز ثقة البرلمان، وقد استقالت الحكومة الأولى في 14 أفريل 1963 عندما دعي ميشيل ديبريه (Michel Debré) إلى تقديم استقالته ليتمكن جورج بومبيدو من تشكيل أول حكومة له، والثانية في 10 جويلية 1968 عندما طلب الرئيس ديغول من بومبيدو أن يقدم استقالته ليحل محله كوف دي مورفيل (Couve De Mervile)، والثالثة في 5 جويلية 1972 عندما دعي شابان دالماس (Chabane Delmas) إلى الاستقالة ليحل محله مسمير (Mesmer)، والرابعة في 27 ماي سنة 1974 عندما دعي مسمير إلى تقديم استقالته[71].

ثالثا: تطور المسؤولية السياسية في الجزائر:

تظل المسؤولية السياسية للحكومة أمام البرلمان أمضى وأخطر وسائل رقابة البرلمان على الحكومة، ويظل الجزاء المتمثل في معاقبة الحكومة سياسيا بالعزل إذ قصرت أو خرجت عن النهج، أو أخلت بالبرنامج الذي استند عليه البرلمان في منحها الثقة هو من أوخم العواقب عليها. وللإشارة، فإن المصادقة على البرنامج تمر بمخاض عسير قبل الموافقة عليه، وقد يرتب استقالة الحكومة إذا رفض برنامجها، وقد يرتب حل المجلس النيابي إذ ما أعيد عرض برنامج ثان من حكومة بديلة ورفضه المجلس، كما هو الشأن في النظام السياسي الجزائري[72]، مما يعني أن المسؤولية في هذا النظام قد تثار قبليا بمناسبة مناقشة برنامج الحكومة، وقد تثار بعديا بمناسبة عرض البيان السنوي للسياسة العامة، وقد عرفت المسؤولية السياسية تطورا اقترن بالتطور الدستوري في الجزائر، فهي في دستور 63 غير تلك التي نص عليها دستورا 1989، 1996، أما في دستور 1976 فلم يرد ذكر لمسؤولية الحكومة أو الوزراء أمام المجلس الشعبي الوطني، إنما نص على مسؤوليتهم أمام رئيس الجمهورية فقط دون غيره، مما يعني أن

المسؤولية لم تكن بنفس المكانة وبنفس الدرجة عبر مسار النظام السياسي منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، إنما اقترنت بالتطور الدستوري، وبالمناخ السياسي الذي صاحب هذا التطور وهو ما سنعرضه فيما يلي:

1-المسؤولية السياسية في دستور 1963:

على إثر الاستقلال في الخامس من جويلية 1962 تأسس المجلس الوطني التأسيسي للتشريع وإعداد الدستور، وقد كان أعضاؤه يسعون إلى وضع إطار لعلاقتهم بالحكومة، وكانت رغبتهم في جعل الحكومة مسؤولة مطلقا أمامهم، مع إمكانية سحب الثقة من وزير أو عدة وزراء تطبيقا للمسؤولية الفردية أمام المجلس، غير أن هذه الرغبة لم تتحقق إنما تبنى المجلس لائحة تقدم بها النائب بشير بومعزة[73]، ومما تضمنته هذه اللائحة أن يقدم رئيس الحكومة وزراءه أمام المجلس، كما يقدم برنامج حكومته لمناقشته وإثرائه، كما تضمنت اللائحة حالة إمكانية إثارة المسؤولية السياسية للحكومة على إثر طلب التصويت بالثقة بمناسبة عرض نص قانوني أو برنامج أو عرض لبيان السياسة العامة[74].

واتخذت هذه المسؤولية في دستور 1963 صورة المسؤولية التضامنية عندما نصت المواد 47، 55، 56 منه[75] على أن رئيس الجمهورية الذي هو رئيس الحكومة أيضا هو وحده المسؤول أمام المجلس الوطني، وهو الذي يعين الوزراء على أن يختار ثلثيهم على الأقل من المجلس النيابي[76]، وخول الدستور لهذا المجلس إمكانية سحب الثقة من رئيس الجمهورية، ويترتب على هذه الاستقالة الحل التلقائي للمجلس، ومع ذلك فإن علاقة التوتر بين المجلس الوطني ورئيس الجمهورية بقيت سائدة إلى أن حدث انقلاب 19 جوان 1965 ، والذي أطيح على إثره بالرئيس أحمد بن بلة، وتقلد السلطة مكانه الرئيس هواري بومدين، ولأن الانقلاب أو التصحيح الثوري كما سمي في ذلك الوقت تم باسم مجلس الثورة، فإن الحكومة تتصرف تحت رقابة المجلس الذي يمكنه أن يجري تعديلات كلية أو جزئية عليها، والحكومة مسؤولة فرديا أمام رئيس الحكومة، ومسؤولة جماعيا أمام مجلس الثورة[77]، ولما صدر دستور 1976 أقر عدم مسؤولية الحكومة أمام المجلس الشعبي الوطني الذي أنشئ بموجب دستور 76، ولكنه أقر إمكانية حل هذا المجلس من طرف رئيس الجمهورية، فأخل الدستور بذلك بالتوازن بين المجلس الشعبي الوطني والحكومة، فهو قابل للحل ولكن الحكومة غير مسؤولة أمامه.

2-المسؤولية السياسية في دستور 1989:

لقد استمر العمل بدستور 1976 حتى أحداث أكتوبر 1988 التي أحدثت تحولات جذرية في طبيعة العلاقة بين سلطتي التنفيذ والتشريع، فقد تم تبني ثنائية السلطة التنفيذية، وذلك بموجب التعديل الدستوري المؤرخ في 03 نوفمبر

1988، كما تبنى نفس التعديل مبدأ المسؤولية السياسية للحكومة أمام المجلس الشعبي الوطني بموجب المواد 111، 113، 114 من التعديل المذكور، فرئيس الحكومة يكلف بإعداد برنامج حكومته، غير أنه لا يستطيع أن يباشر تنفيذه إلا بموافقة المجلس الشعبي الوطني، ويبقى إذا حاز موافقة المجلس ملزما بتقديم بيان سنوي عن السياسة العامة للحكومة[78]، وإذا لم ينل هذا الأخير ثقة المجلس سقطت الحكومة.

وقد أقر دستور 1989 هذه الإجراءات، ونظم حالات طرح مسؤولية الحكومة بالطريقتين التاليتين:

ا- أن الحكومة تتعرض للسقوط التلقائي إذا رفض المجلس برنامجها، إذ يجب أن تنال رضاه بحيازة موافقته على برنامجها، وسيكون تطبيق هذا البرنامج محل متابعة من المجلس، ففي هذه الحالة يكفي التصويت بالرفض لبرنامج الحكومة، ومن دون الحاجة إلى إصدار لائحة لتحقيق نفاذ الوسيلة.

ب- يمكن أن يترتب على التصويت على ملتمس الرقابة الإطاحة بالحكومة بمناسبة عرض بيان السياسة العامة السنوي، والمسؤولية في الحالتين تأخذ صورة المسؤولية التضامنية أو الجماعية، والوزراء ليسوا مسؤولين فرديا أمام المجلس، وذلك على غرار الصورة الجماعية للمسؤولية لدى المؤسس الدستوري الفرنسي.

3-المسؤولية السياسية في دستور 1996:

لم يغير دستور 96 في حالات إثارة المسؤولية، غير أنه أسس لثنائية السلطة التشريعية بإحداث غرفة ثانية هي مجلس الأمة، والحكومة مسؤولة أمام المجلس الشعبي الوطني وليست مسؤولة أمام مجلس الأمة، وبالتالي فهو غير قابل للحل، ورغم أن تنظيم أساليب إثارة المسؤولية السياسية لم تتغير إلا أن التعديل الدستوري الذي تم في نوفمبر 2008 قد أعاد النظر في مركز رئيس الحكومة حين جعل منه منسقا ومنفذا لبرنامج رئيس الجمهورية، وسماه الوزير الأول، وهذا بموجب المادة 83 التي تنص على أنه: "ينفذ الوزير الأول وينسق البرنامج الذي يصادق عليه المجلس الشعبي الوطني"، مما يعد تراجعا ملحوظا عما أقره دستور 96، فرئيس الحكومة كان ينفذ برنامجه لا برنامج رئيس الجمهورية، ويستخلص من هذا أن رقابة المجلس أصبحت تنصب على برنامج الرئيس في واقع الأمر، والحكومة ليست إلا وسيطا بين المجلس والرئيس، مما يشل يد المجلس الشعبي الوطني ويكبلها، لأن الرقابة أصبحت تتجه إلى الرئيس الذي له سلطة حل البرلمان، والمجلس الشعبي الوطني يجب أن يحسب ألف حساب قبل أن يقدم على هذا الإجراء، لما له من عواقب وخيمة على المجلس ذاته، إذ يمكن للرئيس أن يحل المجلس، فبمناسبة عرض بيان السياسة العامة، وإذا ما تم التصديق على ملتمس

الرقابة بهذه المناسبة وقدمت الكومة استقالتها، فللرئيس بدلا من أن يقبل استقالة الحكومة أن يقدم على حل المجلس الشعبي الوطني، وفقا للفقرة الأخيرة من المادة 84 من دستور 96:"... في هذه الحالة يمكن رئيس الجمهورية أن يلجأ قبل قبول الاستقالة إلى أحكام المادة 129 أدناه، وتنص المادة 129 على ما يلي: "يمكن رئيس الجمهورية أن يقرر حل المجلس الشعبي الوطني، أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها..."

4-المسؤولية الجنائية لرئيس الجمهورية والوزير الأول:

تأخذ إثارة المسؤولية الجنائية لرئيس الجمهورية في النظم المقارنة صورا عدة، فقد يتولى المجلس النيابي توجيه الاتهام إلى رئيس الجمهورية، وتتولى الجهة القضائية العادية أو المحكمة العليا أو المحكمة الدستورية محاكمته، كما هو الشأن في ألمانيا واليابان وبلجيكا، أو قد تتولى الغرفة السفلى توجيه الاتهام، وتتولى محاكمة الرئيس الغرفة العليا كما هو الشأن في الولايات المتحدة الأمريكية، بينما نص دستور 96 الجزائري على تأسيس محكمة عليا للدولة تختص بمحاكمة رئيس الجمهورية والوزير الأول عن جريمة الخيانة العظمى بالنسبة إلى الأول، وعن الجنايات والجنح بالنسبة إلى الثاني، والتي تصدر عنهما بمناسبة أدائها لمهامها، وهو ما نصت عليه المادة 158 من دستور 96: "تؤسس محكمة عليا للدولة تختص بمحاكمة رئيس الجمهورية عن الأفعال التي يمكن وصفها بالخيانة العظمى والوزير الأول عن الجنايات والجنح التي يرتكبانها بمناسبة تأديتها لمهامها، يحدد قانون عضوي تشكيلة المحكمة العليا للدولة وتنظيمها وسيرها وكذلك الإجراءات المطبقة، وما يستخلص من ذلك هو التالي:

ا- أن المؤسس الدستوري الجزائري يتبنى لأول مرة وسيلة الاتهام الجنائي اقتداء بكثير من الدول التي تتبنى هذه الآلية، فيما يعفي الرئيس من المسؤولية السياسية أمام المجلس الشعبي الوطني.

ب- أن المسؤولية الجنائية لرئيس الجمهورية والوزير الأول لا تنعقد أمام البرلمان، أو أمام إحدى الجهات القضائية، إنما تنعقد أمام محكمة يتحدد تشكيلها وتنظيمها وسيرها بموجب قانون عضوي.

ج- أن المحكمة لم تتأسس إلى حد الآن، كما لم يصدر ليومنا هذا القانون العضوي المحدد لتشكيلتها وتنظيمها وسيرها.

وبعد التطرق إلى نشأة المسؤولية السياسية وتطورها في كل من النظام البريطاني والفرنسي والجزائري، ينبغي تناول إجراءات تحريك المسؤولية السياسية وبيان الآثار التي تترتب عليها وذلك ضمن هذا الفرع:

الفرع الثالث: إجراءات تحريك المسؤولية وتقويمها:

سبقت الإشارة إلى أن المسؤولية السياسية هي ضابط جوهري في تحديد طبيعة العلاقة بين سلطتي التنفيذ والتشريع، ولضمان التوازن بينهما في النظم البرلمانية، فقد أوكلت الدساتير والأعراف إلى الوزارة سلطة حل البرلمان، وأوكلت هذه النظم إلى البرلمان إقالة الحكومة إذا خسرت ثقة أعضائه، مما يعني أن لكل منهما الوسيلة التي تؤثر في الآخر وتحد من سلطته (السلطة تحد السلطة)، وإذا كان المبدأ هو أن الحكومة مسؤولة أمام البرلمان، فإن هذه المسؤولية تنعقد إذا انحرفت الحكومة عن مقتضيات السلطة الممنوحة لها، إذ تخضع لمساءلة سياسية قد ترتب إقالتها بصفة جماعية، أو إقالة وزير أو وزراء بمفردهم، أو قد يكتفي البرلمان بإحراجها وكشف اختلالاتها وإضعافها، كما يمكن أن تحوز رضاه إذا حازت أغلبية أصوات أعضائه، وتنعقد المسؤولية سواء أكان ذلك بمبادرة من البرلمان (الاقتراح بسحب الثقة)، أم بطلب من الحكومة نفسها (طلب التصويت بالثقة)، وهذا يسمح للمجلس النيابي بمناقشة الحكومة، غير أن هذه المناقشة لا تسقطها، إنما يسقطها سحب الثقة منها، ومع أن آثار اقتراح سحب الثقة، وطلب التصويت بالثقة هو واحد في غالبية النظم، فإن شروط وإجراءات سحب الثقة تختلف من نظام إلى آخر، وهو ما سنتناوله فيما يأتي:

أولا: شروط سحب الثقة من الحكومة:

إذا كان سحب الثقة هو تعبير عن عدم ثقة المجلس النيابي بالحكومة، وعدم دعمه لها بالأغلبية المطلوبة لمواصلة مهامها، فإن هذا الإجراء كان في بداية توظيفه بسيطا في إنجلترا على الخصوص، وفي فرنسا فيما بعد، غير أن بساطة الإجراء أفقدت سلطة التنفيذ استقرارها واستمرارها بفعل الاستقالات الجماعية للحكومات الناتج عن سحب الثقة منها، مما فرض تقييد الإجراء بجملة من الشروط والإجراءات التي قد تتيح الحد من مبالغة البرلمان في توظيف الإجراء، وقد تبنت غالبية الدساتير كل هذه الشروط أو أخذت ببعضها، مع الإشارة إلى أنه يستوي في ذلك أن تكون المسؤولية فردية أو جماعية، وعلى العموم فإن السائد من هذه الشروط يتمثل فيما سنعرضه كالتالي:

1-اقتران سحب الثقة بالاستجواب والتحقيق:

تأخذ دساتير بعض الدول بشرط اقتران سحب الثقة بالاستجواب، وجعلها أثرا له وهو ما نصت عليه المادتان 126 ، 127 من الدستور المصري، والمادتان 102,101 من الدستور الكويتي، ومضمون الشرط أن يقدم طلب سحب الثقة أو تقرير مسؤولية رئيس الوزراء إلى مكتب رئيس المجلس كتابة على إثر مناقشة

استجواب، إلى جانب شرط إمكانية طلب الوزير أو الوزارة التصويت بالثقة لاستطلاع رأي البرلمان بشأن سياستها[79].

كما أخذت الجمهورية الرابعة في فرنسا بشرط أسبقية الاستجواب لسحب الثقة[80]، بينما تراجعت عن أسلوب الاستجواب أصلا في الجمهورية الخامسة، وفي دستور الجزائر لسنة 96 لا يرتب الاستجواب سحب الثقة بالحكومة، وهو ما نصت عليه المادة 133 من نفس الدستور على أنه: "يمكن أعضاء البرلمان استجواب الحكومة في إحدى قضايا الساعة" ولكن من دون أن يرتب إثارة المسؤولية، إنما قرن سحب الثقة بمناقشة برنامج الحكومة، أو لدى طلب التصويت بالثقة، أو عند عرض بيان السياسة العامة، بالتصويت على ملتمس رقابة ينصب على مسؤولية الحكومة طبقا لما نصت عليه المواد من 135 إلى 137 من نفس الدستور، كما تضيف بعض الدساتير شرط آلية التحقيق لإثارة المسؤولية ،إذا ما اقترحت لجنة التحقيق التصويت على سحب الثقة بالحكومة،وقد سكت الدستور الجزائري عن الآثار المحتملة لآلية التحقيق، إذ تنص المادة 161 منه على أنه: "يمكن كل غرفة من البرلمان في إطار اختصاصاتها أن تنشئ في أي وقت لجان تحقيق في قضايا ذات مصلحة عامة".

2-اقتران سحب الثقة بعرض برنامج الحكومة أو بيان السياسة العامة أو طلب التصويت بالثقة:

بمناسبة مناقشة برنامج الحكومة، أو لدى عرض بيان السياسة العامة للحكومة، أو عند طلب الحكومة التصويت بالثقة قد يرتب سحب الثقة منها إذا لم تحز الحكومة أغلبية الأصوات المؤيدة لها، لذلك تقرن الدساتير سحب الثقة بالحكومة بهذه الشروط:

ا- مناقشة برنامج الحكومة: إن هذه المناقشة هي امتحان يختبر المجلس النيابي من خلاله الحكومة، وتختتم هذه المناقشة بالتصويت على البرنامج، فإذا حازت أغلبية أصوات المجلس فإن هذا يعد دعما وتعضيدا للحكومة يسمح لها بممارسة مهامها وتنفيذ برنامجها، وإذا لم تنل رضا المجلس فإن هذا يرتب استقالتها، ويفترض في هذه الحالة أن تنال الحكومة غالبا رضا المجلس، لأن مناقشة البرنامج والتصويت عليه يقع عشية تشكيل الحكومة التي تتسلح بأغلبية أعضاء البرلمان، وفي حالة استقالة الحكومة تعين حكومة أخرى ببرنامج آخر يخضع لنفس المناقشة، ولتفادي تكرار اللجوء إلى رفض البرلمان برنامج الحكومة مرة ثانية، يتوعد الدستور الجزائري لسنة 96 البرلمان بالحل، وذلك بنص المادتين 81 و82 منه، فنصت المادة 81 على ما يلي: "يقدم الوزير الأول استقالة حكومته لرئيس الجمهورية في حالة عدم

موافقة المجلس الشعبي الوطني على مخطط عمله، يعين رئيس الجمهورية من جديد وزيرا أولَ حسب الكيفيات نفسها"، وإذا لم تحصل هذه الحكومة على موافقة المجلس ينحل وجوبا، وهو ما نصت عليه المادة 82" إذا لم تحصل من جديد موافقة المجلس الشعبي الوطني ينحل وجوبا...".

ب- طلب التصويت بالثقة: يمكن لرئيس الحكومة وبعد التداول في مجلس الوزراء أن يشترط أمام المجلس النيابي مواصلة الحكومة لمهامها بالتصويت لها بمنح الثقة، بمناسبة تصريح يدلي به، أو عرض نص قانوني يطلب الموافقة عليه، ولا يمكن لمجلس النواب أن يمنح الثقة أو يسحبها من الحكومة إلا بأغلبية أصوات أعضاء المجلس، وقد نص دستور 96 على إمكانية مبادرة الوزير الأول بطلب التصويت بالثقة، وإذا لم ينل رضا المجلس، عليه أن يقدم استقالة حكومته، وهو ما أوردته الفقرة 5 من المادة 84 من الدستور الجزائري: "للوزير الأول أن يطلب من المجلس الشعبي الوطني تصويتا بالثقة وفي حالة عدم الموافقة على لائحة الثقة يقدم الوزير الأول استقالة حكومته".

ج- عرض بيان السياسة العامة: خلال عرض الحكومة للبيان السنوي عن سياستها العامة، وإذا ما تبين لأعضاء المجلس أن الحكومة انحرفت عن الأهداف التي رسمتها، فإن للمجلس أن يودع ملتمس رقابة، وإذا ما صوت عليه الأعضاء بأغلبية مطلقة أو بأغلبية خاصة، وجب على الحكومة أن تقدم استقالتها، وقد نص دستور 96 الجزائري على إيداع المجلس لملتمس الرقابة بمناسبة عرض بيان السياسة العامة بموجب نص المادة 84 " تقدم الحكومة سنويا إلى المجلس الشعبي الوطني بيانا عن السياسة العامة، تعقب بيان السياسة العامة مناقشة عمل الحكومة، يمكن أن تختتم هذه المناقشة بلائحة، كما يمكن أن يرتب على هذه المناقشة إيداع ملتمس رقابة...".

ولم تعرف التجربة البرلمانية الجزائرية أي إيداع لملتمس الرقابة، ومنذ عام 1958 أودعت الجمعية الوطنية الفرنسية[81] ملتمس رقابة صوتت عليه بالأغلبية ضد أول حكومة لجورج بومبيدو بتاريخ 5 أكتوبر 1962، وقد حاز الاقتراح أغلبية أصوات الأعضاء بمجموع 280 صوت مؤيد، مما أرغم الحكومة على تقديم استقالتها، فيما لم تؤد بقية الملتمسات المودعة إلى إسقاط أي حكومة إلى حد الساعة، كما شهدت التجربة البرلمانية المغربية إيداع ملتمس رقابة في جويلية 64، وفي 14 ماي 1996، غير أن أيا منهما لم ينل أغلبية أصوات أعضاء المجلس النيابي.

3-اشتراط نصاب معين لاقتراح سحب الثقة وأجل للتصويت عليه:

تشترط الدساتير والنظم الداخلية للمجالس النيابية عددا من أعضاء المجلس لتقديم اقتراح بسحب الثقة من الحكومة،

وذلك لتأكيد جدية الطلب، وتفادي المبالغة في توظيف الاقتراح، وتوافر هذا النصاب يفسر على أنه اتفاق عدد من الأعضاء على عدم رضاهم عن سياسة الحكومة، وقد اشترط الدستور الجزائري بنص المادة 135 على عدم إيداع ملتمس الرقابة إلا إذا وقعه سبع (1/7) عدد النواب، فيما اشترط الدستور الفرنسي لسنة 58 بنص المادة 49 منه على وجوب توافر توقيعات عشر (1/10) عدد النواب لقبول الملتمس[82].

وإذا ما قبل الملتمس من المجلس فإن التصويت على سحب الثقة لا يتم فورا، إنما تعطى للحكومة فرصة لحشد أنصارها وإقناع المترددين من النواب للانضمام إلى صفها، وقد اشترط الدستور الجزائري أجل ثلاثة أيام للتصويت على الملتمس، وذلك بموجب نص المادة 136 فقرة 02 "ولا يتم التصويت إلا بعد ثلاثة أيام من تاريخ إيداع ملتمس الرقابة" بينما اشترط الدستور الفرنسي مرور 48 ساعة على إيداع الملتمس للتصويت عليه.

4-اشتراط أغلبية معينة للتصويت على سحب الثقة:

تنص غالبية الدساتير على أغلبية خاصة، بمعنى أن أغلبية أصوات الأعضاء لا تكفي لسحب الثقة من الحكومة، لما لهذا الإجراء من خطورة على استقرار الحكومات وتفادي تكرار الإجراء، وقد اشترط الدستور الجزائري أغلبية ثلثي أعضاء المجلس بموجب نص المادة 136 " تتم الموافقة على ملتمس الرقابة بتصويت أغلبية ثلثي النواب"، كما تشترط بعض الدساتير عدم قبول أي ملتمس رقابة آخر بعد قبول ملتمس سابق خلال السنة.

ثانيا: إجراءات سحب الثقة من الحكومة وتطبيقها:

سبقت الإشارة إلى أن الذي يمارس السلطة يستلزم أن يكون مسؤولا، وإذا ما كانت الحكومة تمارس السلطة في الدولة فإن هذا يستوجب بالضرورة قيام مسؤوليتها عن أعمالها، فالسلطة والمسؤولية متلازمتان، وهذا التلازم هو أهم ركائز دولة القانون، وبما أن جل الدساتير تقر هذه المسؤولية بشكل أو بآخر فإن هذه المسؤولية أخذت- عبر التاريخ- صورا مختلفة وتطورت أساليب ممارسة السلطة، إلى أن استقرت في صورة المسؤولية السياسية، وتحديد مسؤولية الحكومة أمام البرلمان مؤداه أن الحكومة إذا خسرت ثقة البرلمان وجب عليها أن تستقيل، وهذه مسلمة تتفق عليها كل النظم التي تتبنى هذه الآلية، غير أنها تختلف نسبيا في شروط وإجراءات تطبيقها، وإذا كنا قد تطرقنا إلى شروط سحب الثقة

بالحكومة، فإننا سنتعرض لإجراءات سحب هذه الثقة كالتالي:

1- إجراءات سحب الثقة من الحكومة:

إن سحب الثقة بالحكومة هو إجراء برلماني يوضع أمام المجلس النيابي من طرف المعارضة، أو ممن وقع على الاقتراح بسحب الثقة، بهدف إلحاق الهزيمة بالحكومة وتولي المعارضة الحكم، وتبدو الإجراءات بسيطة وخالية من أي تعقيد، إذ يكفي التصويت على الاقتراح بأغلبية معينة فستستقيل الحكومة، تلقائيا، أو يستقيل الوزير، وهو ما يجري العمل به في بريطانيا، فالإجراء شبيه بتعديل الدستور أو القانون تكفي فيه الأغلبية المطلقة لعدد الحاضرين[83]، ولكن مع توافر شرطين آخرين هما: أنه لا يجوز أن يناقش مجلس العموم اقتراحات اللوم الصريحة إلا بعد أربعة أيام من تقديمها، ولا يقدم اقتراح لوم آخر في مسألة سبق أن أثيرت في الدورة نفسها[84].

وقد طبق الإجراء في الجمهورية الفرنسية الثالثة، فيما يسمى اقتراح عدم الثقة (Les ordres du jour de defiance)، إذ لم تكن هناك إجراءات خاصة لتحريك المسؤولية، فكان يكفي تقديم اقتراح عدم الثقة ويوافق عليه أغلبية أعضاء المجلس فتسقط الحكومة[85].

وفي الجمهورية الرابعة والخامسة في فرنسا بدأت الإجراءات تتعقد، وتقيد تطبيقها جملة من الشروط، وهو ما سبق أن تطرقت إليه في السابق، وإذا توافرت الشروط التي تضعها الدساتير لإجراء سحب الثقة أمكن التصويت على الاقتراح، فإذا حاز أصوات الأغلبية، أو أصوات الأغلبية الخاصة التي تنص عليها بعض الدساتير فعلى الحكومة أن تقدم استقالتها.

2-تقديم الحكومة استقالتها:

وهو الأثر الذي يرتبه التصويت بالأغلبية على سحب الثقة، وهو ما تتفق عليه جل الدساتير، فبمجرد التصويت عليه بالأغلبية المطلوبة، فإن على رئيس الوزراء أو الوزير الأول أن يقدم استقالة حكومته إلى الملك أو إلى رئيس الجمهورية، غير أنه يحدث أحيانا أن يقدم رئيس الوزراء أو رئيس الحكومة طلب حل البرلمان بدلا من تقديم استقالة حكومته، وهو ما سبق أن أشرت إليها بشأن الحالة الجزائرية، واشتراط الدستور المصري لسنة 1971 قبل الاستقالة أن يرفع المجلس تقريرا إلى رئيس الجمهورية يضمنه قراره وهو "قرار بمسؤولية مجلس الوزراء" ولرئيس الجمهورية أن يرد التقرير إلى المجلس خلال 10 أيام فإن أقره المجلس من جديد أمكن لرئيس الجمهورية أن يعرض النزاع على الاستفتاء الشعبي خلال 30 يوما، فإذا أيدت نتائج الاستفتاء الحكومة ينحل المجلس، وإذا جاءت مؤيدة للمجلس قبل استقالة الحكومة.

3-تطبيقات إجراء سحب الثقة في مختلف النظم:

أثبتت الممارسات العملية في بريطانيا نموذج النظام البرلماني أن هذا النظام لم يعد محكوما بمبدإ التوازن والمساواة بين سلطتي التشريع والتنفيذ، لأن امتلاك هذه الأخيرة للأغلبية في البرلمان يتيح لها السيطرة على البرلمان وتوجيهه وفقا لرغباتها، وهذا يجعل أمر مساءلتها أمامه مستبعدا، فمنذ فترة طويلة لم تقدم أي حكومة استقالتها بسحب الثقة منها، فالعميد فيدل[86] يرى أن الإجراء قد سقط وهجر، وأن هذا الحكم ينسحب على باقي الأنظمة البرلمانية منها والمختلطة مما يعني أن تطبيقات إثارة المسؤولية السياسية، وسحب الثقة من الحكومة يشهد تراجعا، فيما نشهد أمثلة عن استقالات الحكومات لأسباب أخرى غير تلك التي تحكمها قواعد تحريك المسؤولية السياسية.

وفي الأربعينات من هذا القرن شهدنا أمثلة قليلة عن توظيف البرلمان آلية سحب الثقة، ومثال ذلك ما حدث سنة 1940 عندما استقالت حكومة نيفيل شامبرلان Niville Chamberlain[87]، بعد أن تيقنت من استحالة مواصلة مهامها على إثر تزايد معارضيها وانضمام مجموعة برلمانية محافظة إلى صف حزب العمال للتصويت على سحب الثقة منها، وفي مارس 1979 سحب البرلمان الثقة من حكومة جيمس كالاهان العمالية، ولجأ هذا الأخير إلى حل مجلس العموم، وعرض النزاع على هيئة الناخبين، فهزمت حكومته، وتقلد السلطة حزب المحافظين بزعامة مارغريت تاتشر[88]. وفي فرنسا ومنذ عام 1958م طبقت المادة 49 الفقرة الثانية على أول حكومة لجورج بومبيدو، وذلك في 5 أكتوبر 1962 بتصويت 280 عضو مؤيد لاقتراح سحب الثقة، فقدمت الحكومة استقالتها في 28 نوفمبر 1962، أما في الجزائر فإن المسؤولية السياسية تجد مكانها بصعوبة كبيرة في النظام الدستوري الجزائري[89]، إذ ليس باستطاعة المجلس الشعبي الوطني أن يسحب الثقة من الحكومة إلا عبر آلية طلب التصويت بالثقة المقدمة من الحكومة، أو إيداع لائحة والتصويت على ملتمس رقابة بمناسبة عرض الحكومة لبيان السياسة العامة السنوي، فإذا كانت النظم البرلمانية تتيح للمجالس النيابية التصويت على لوائح سحب الثقة بدون قيود، وفي كل المناسبات، على إثر عرض بيان السياسة العامة ،أو على إثر استجواب أو تحقيق برلماني، أو أسئلة كتابية أو شفوية، فإن اللجوء إلى سحب الثقة من الحكومة في الجزائر مقيد بشروط إذ لا يمكن التصويت على اللائحة إلا للأسباب المذكورة، وحتى ولو صوت المجلس على الملتمس، فإنه يمكن لرئيس الجمهورية في هذه الحالة أن يلجأ قبل قبول الاستقالة إلى حل المجلس، لأنه غير ملزم بقبول الاستقالة ما دامت الحكومة تحظى بثقته، ولأن للرئيس سلطة تعيين الحكومة أو

إقالتها، فإن له في هذا الموقف السلطة التقديرية في تقرير الموقف المناسب، فله أن يقبل استقالتها ويعين حكومة أخرى، أو يرفض استقالتها، ويلجأ إلى حل المجلس، ويطرح المشكل على الشعب للحسم فيه.

فإذا كان الملتمس هو الأداة الأخطر، فإن هذا الخطر يهدد الحكومة والمجلس النيابي معا، مما يجعل لجوء المجلس إلى هذه الآلية مغامرة تهدد وجوده، وهذا ما يجعل مسألة سحب الثقة أمرا معقدا، ونجد التعقيد نفسه لدى النظام المصري كما سبق وأن أشرت، وهذا أدى إلى انعدام توظيف الآلية في مصر، إذ لم يحدث أن لجأ مجلس الشعب إلى هذه الآلية عبر تجربته البرلمانية[90]، وفي التجربة البرلمانية المغربية تم إيداع ملتمس الرقابة الأول سنة 1964 والثاني سنة 1990، ولكن لم يؤد أي منهما إلى استقالة الحكومة.

أما في الكويت فتعد التجربة رائدة وفريدة من نوعها في العالم العربي، بالرغم من مبالغة مجلس الأمة في تحريك مسألة الثقة بالحكومة عبر آلية الاستجواب إلى حد الاضطراب والفوضى، فقد شهدت التجربة إيداع أكثر من 50 استجوابا أدى إلى استقالة الكثير من الوزراء قبل أو أثناء أو بعد مناقشة الاستجواب، كما عرفت استقالات عديدة للحكومات، وحلا رئاسيا أو دستوريا لمجلس الأمة لأكثر من مرة، وتفصيلا لذلك ينبغي الرجوع إلى المبحث الخاص بالاستجواب ضمن هذا البحث.

ثالثا: تقييم آلية المسؤولية السياسية:

إن رقابة البرلمان على الحكومة هي من أقدم الوظائف، وأشهرها سياسيا إذ إنه هو المسؤول عن تقييم أعمال الحكومة منعا لانحرافها، والتقيد بالتزاماتها التي أقرها البرلمان نفسه، فهذه الرقابة هي مقياس لمدى كفاءته ومؤشر على ضعفه أو قوته في صنع القرار، وأدائه في ذلك، ومدى فعاليته في مساءلة الحكومة التي تعد من أهم عناصر تقويم العمل الحكومي، والوقوف على الاختلالات التي تشوب هذا الأداء، والتأكد من التزام الحكومة بالبرنامج الذي صادق عليه البرلمان، ولا تتم هذه المساءلة إلا على النحو الذي رسمه القانون، فإذا ما أثبت قصورا في أداء الحكومة واستطاع أن يشهر سلاح سحب الثقة منها عد سيدا قويا، وإذا عجز عن ذلك كان لزاما على صانعي القرار أن يبادروا بحله، فإثارة المسؤولية ترتبط بسيادة وقوة البرلمان الذي يقرر مسؤوليتها، كما يرتبط بيقظة ووعي وخبرة النواب وقوة تدخلهم أمام حجج وأسانيد ودفوع أعضاء الحكومة، فبقدر ما ترجح كفة الحكومة في إثبات سلامة الأداء الحكومي تنال تأييد البرلمان وتعضيده، وبقدر ما يثبت انحرافها عن المسار السليم يوقع الجزاء الأخطر عليها، وهو سحب الثقة منه وإجبارها على الاستقالة، فيكون بذلك قد عبر عن سيادته

في الحالتين، غير أن إشهار سلاح إثارة المسؤولية السياسية من البرلمان في مواجهة الحكومة وإن أثبت جدواه في منع الحكومة من الانحراف، وضبط مسارها، وتوجيهها باتجاه إنجاز أهدافها، فإن التطبيقات العملية لهذه الآلية قد تعود بالوبال والفوضى على النظام السياسي، وتهدد استقراره واستمراره، مما يعني أن لهذه الآلية مزايا وعيوبا، وتفاديا لبعض عيوب هذه الآلية فإن الكثير من الدساتير تكبحها وتقيدها بشروط وإجراءات تحول دون توظيفها، فما هي محاسن وعيوب آلية المسؤولية السياسية؟ وما هي القيود التي تضعف فعاليتها؟

1-مزايا توظيف آلية المسؤولية السياسية:

سبقت الإشارة إلى أن المسؤولية السياسية تتضح وتتجلى وتستقر وتأخذ طريقها إلى التطبيق إذا نشب خلاف جدي بين البرلمان والحكومة، وقد يحتد الخلاف إذا كانت سياسة الحكومة لا تروق للأغلبية البرلمانية، وقد ينجر عن هذا الخلاف إثارة مسؤولية الحكومة واقتراح سحب الثقة منها كجزاء يترتب على تقصيرها وإخلالها بالتزاماتها، غير أنه لا يتصور أن يسحب البرلمان الثقة من الحكومة ما لم يتهمها صراحة أو يتهم بعض أعضائها بالتقصير، وعليه أن يناقش هذا الاتهام، فإذا ما أسفرت هذه المناقشة عن إدانة الحكومة حكم عليها بعدم الصلاحية، مما يفرض على الحكومة تقديم استقالتها لتتولى المعارضة الحكم، والتي يجب أن تتوخى الوقوع في أي من الأخطاء التي وقعت فيها سابقتها، مما يضمن تحريها عدم الوقوع في العثرات، فتجسد سلامة الأداء وفعاليته ونجاعته، هذا إذا أثيرت، جماعيا أو تضامنيا، أما إذا أثيرت فرديا بتوجيه الاتهام إلى وزير معين أو عدة وزراء فإن إثارتها ومن خلال التدرج في ترتيب الجزاءات على الوزير تكون هي الأخرى ضمانة لتفادي كل تصرف خاطئ من الوزير أو الوزراء، كما يضمن قيام الوزير بأداء رسالته على الوجه الصحيح، فإذا ما أثيرت المسؤولية الفردية للوزير، فإن المجلس النيابي قد يتدرج في ترتيب الجزاءات عليه، تحقيقا للمصلحة العامة وضمان الاستقرار الوزاري، وذلك بدءا بدعوته إلى إصلاح الضرر الناجم عن تصرفه، أو تصرف الموظفين التابعين له لأنه مسؤول عن سلوكه وتصرفاته الخاصة، وعن السلوك العام لوزارته، وذلك بدلا من عزله وبقاء الضرر دون إصلاح، فإذا ما قام الوزير بإجراءات علاجية تصحيحية أمكن للمجلس الإبقاء عليه، وقد يترتب على لوم الوزير تقديم استقالته أو استمراره في أداء مهامه بشرط اعتذاره، وعدم تكرار ما ارتكبه من أخطاء أو تصرفات استوجبت لومه، أو قد يقرر المجلس عزل الوزير مع عدم السماح له بأن يشغل هذا المنصب لفترة معينة أو بصفة نهائية، فإثارة المسؤولية هي تعبير عن جدية العمل البرلماني، يجعل الحكومة تشعر باستمرار بوجود رقيب وشريك في العمل

الحكومي يكون بالمرصاد لكل انحرافات الوزارة أو الوزير، باللجوء إلى الوسيلة الأخطر وهي إثارة المسؤولية إذا استوجب الأمر ذلك.

وإذا كان الاقتراح بسحب الثقة الذي يبادر به البرلمان هو من أخطر الوسائل الرقابية على الحكومة، فإن طلب التصويت بالثقة الذي تبادر به الحكومة قد ينعكس بالإيجاب على الحكومة نفسها، أو قد يعيد النظر في تركيبتها، كما يفرض على البرلمان مراجعة مواقفه من سياسة معينة، فطلب التصويت بالثقة هو وسيلة تكشف النزاعات العميقة بين المؤسستين، وتفجر الأغلبيات الهشة والقضاء على مقاومة البرلمان لتنفيذ سياسة معينة[91]، كما تستعمله بعض الحكومات الضعيفة لإعادة النظر في تشكيلتها أو تدعيم قدراتها بالحصول على تأييد البرلمان[92]، وفي كل الأحوال فإن هذه الآلية هي عملية تصحيحية علاجية، تنعكس إيجابا على الحكومة نفسها، كما تدفع إلى تمتين علاقتها بالبرلمان، وضمان التعاضد والتعاون بينهما فيحصد المجتمع أطيب ثمار هذه العلاقة، إضافة إلى هذا فإن توظيف هذه الآلية هو اختبار لمدى قوة البرلمان وسيادته، فإذا ما تمكن من إشهار سلاح سحب الثقة في الظروف التي تستوجب ذلك، وأمكنه فرض الجزاء على الحكومة تعززت هذه السيادة والقوة، وإذا عجز عن ذلك فهو قاصر ضعيف قابل في أي وقت لحله وانتخاب مجلس آخر بدلا منه.

ومن ميزات توظيف الآلية أنها تمنع أي تهرب من المسؤولية، كما تتيح إثارتها ومناقشة الاتهام تحديد المسؤول الحقيقي عن الخطإ، مما يعني أن إلغاء مبدإ المسؤولية يفتح المجال للتهرب منها، وصعوبة معرفة المسؤول عن الخطإ.

كما أن توظيف هذه الآلية يضع موضع التطبيق مبدأ مهمّا وأساسيا في إدارة الدولة وهو مبدأ التلازم بين السلطة والمسؤولية، فحيثما تكون السلطة تكون المسؤولية، وبقدر التقيد بهذا المبدإ وتطبيقه عمليا بقدر ما تتحدد معالم المسؤولية في إدارة الجهاز الحكومي وفقا للأهداف المحددة، وبالشكل الذي يحقق آمال وطموحات المجتمع، ويؤكد الواقع أن الأمم تتقدم بالقدر الذي تجعل فيه مبدأ المساءلة مقوما من مقوماتها، وتتعطل قاطرة التنمية في الأمة إذا ألغت مبدأ المسؤولية وطمست معالمه.

2-عيوب توظيف آلية المسؤولية:

إن القول بأن إثارة مسؤولية الحكومة أمام البرلمان وسحب الثقة منها إذا أدينت بالتقصير من قبله، وتأكد البرلمان من عدم صلاحياتها السياسية، هي كلها مساوئ وعيوب أمر يتجافى مع المنطق، إذ إن العيب ليس في الآلية نفسها وإنما العيب في الانحراف في توظيفها، أو تعمد توظيفها لأغراض

شخصية أو حزبية، أو المبالغة في التوظيف الناجم عن اختلال التوازن بين سلطتي التشريع والتنفيذ، إذ إن هذا الاختلال لا يساعد في بناء نظام مساءلة فعال، ولذلك فإن توظيف هذه الآلية وإن نجح في كبح جموح سلطة التنفيذ في الكثير من الأحيان، فإنه قد يشكل خطرا على استقرار المؤسسات واستمرارها في أحيان كثيرة، مما دفع بواضعي الدساتير إلى تقييد إثارة المسؤولية بشروط وإجراءات معقدة تحول دون توظيفها، وإفراغها من فحواها إن وظفت، ولذلك سنعرض ضمن هذا الفرع الإفرازات السلبية لإثارة المسؤولية والقيود التي تحول دون توظيفها والتي تشكل جميعها عوامل سلبية تخل بالحياة البرلمانية، والسياسية برمتها والتي تتمثل في الآتي:

ا- أن لجوء بعض النظم إلى المبالغة في توظيف آلية المسؤولية السياسية قد أدى إلى اهتزاز استقرار هذه الأنظمة، وتعاقب مخل لاستقالات الحكومات والوزراء ،كما هو الشأن في فرنسا خلال فترة الجمهورية الثالثة والرابعة، وغياب الاستقرار الوزاري في العقود الثلاثة الأخيرة من عمر النظام السياسي الإيطالي، وفي البلدان العربية شكل الاستجواب المرتب لإثارة المسؤولية السياسية في النظام الكويتي هاجسا للساسة، ورتبت المبالغة في اللجوء إلى إشهار سلاح سحب الثقة استقالات عديدة للحكومات المتعاقبة وللوزراء، كما تسببت في حل مجلس الأمة لعدة مرات.

ب- تقر غالبية الدساتير آلية المسؤولية السياسية كأداة لرقابة البرلمان على الحكومة، غير أن هذا الإقرار هو في الواقع شكلي أكثر مما هو عملي في دول العالم الثالث والدول العربية على الخصوص، إذ تؤكد التجربة أن هذه الدول تعطل تطبيق هذه الآلية لخطورتها، وتستبدلها بآليات أخف وطأة كالأسئلة والتحقيق وغيرها.

ج- أن بعض النظم تخل بمبدإ تلازم المسؤولية والسلطة، كما هو الحال في النظم المختلطة، ومنها فرنسا، وبعض الدول العربية، فتتيح هذه النظم للرئيس الإفلات من المساءلة، فللرئيس وفقا لهذه النظم السلطة، وللحكومة المسؤولة، وهو ما يتنافى ومبدإ التلازم بين السلطة والمسؤولية، فالرئيس يتمتع بحصانة كاملة، وله حرية التصرف ومن دون أن تقيده ضوابط المساءلة والمحاسبة، إلا في حالة استثنائية واحدة وهي مسؤولية الرئيس الجنائية، والتي تعمد الدساتير إلى إقرارها وبشكل فضفاض وغير دقيق يتيح للرئيس الإفلات منها بسهولة[93].

د- لقد انتقل في العقود الأخيرة مركز التوازن بين البرلمان والحكومة إلى الناخب الذي أصبح هو الحكم في المسائل السياسية الكبرى[94]، وفي مصير الحكومات وأصبح البرلمان والحكومة يخضعان لسيد ثالث هو هيئة الناخبين، فلم تعد الوزارة بحاجة إلى

ثقة البرلمان، فإذا ما حدث نزاع بينهما فللوزارة بدلا من الاستقالة اللجوء إلى طلب حل البرلمان، واستفتاء الشعب في هذا النزاع، فإن أيدها الشعب استمرت في الحكم، وإن عارضها وجب عليها أن تستقيل.

هـ- إضافة إلى الشروط المشددة لسحب الثقة، فإن مبدأ الأغلبية في المجلس يعد شرطا مثبطا للمعارضة ويحد من فعالية آلية المسؤولية، فالأغلبية في البرلمان تزكي الحكومة، فتخرج بذلك المعارضة من توظيف إثارة مسؤولية الحكومة، وتحبط جهودها، وتبطل مساعيها لإدانتها أو تجريمها.

و- إن لجوء بعض الحكومات إلى استقطاب بعض زعماء المعارضة بإسناد بعض الوظائف إليهم، وإغرائهم بمناصب مهمة، يشل حركة المعارضة، ويضعف البرلمان ولا يقوى على تحريك المسؤولية السياسية للحكومة.

ز- إذا كانت آليات الرقابة مبنية على أسس واضحة ومحددة في النظام الرئاسي والبرلماني، فإنها في النظم المختلطة التي تجمع بين بعض خصائص النظام الرئاسي والبرلماني تقرها الدساتير بشكل عشوائي انتقائي يجعل بناء نظام المساءلة غير واضح، وغير محدد، مما يعقد اللجوء إلى تطبيق آلية المسؤولية السياسية في ظلها، أو في ظل نظام ناشئ وغير مكتمل.

ح- إن إثارة المسؤولية من البرلمان في مواجهة الحكومة قد بدأ يتقلص ويتراجع، وبدأ يخرج عن الدائرة التقليدية البرلمانية، ولم تعد الآلية محصورة بين البرلمان والحكومة، إنما خرجت عن هذا الإطار، وامتدت إلى سلطات أخرى بدأت تفرض وجودها في الحياة السياسية، ومنها على الخصوص الأحزاب، وقوى المجتمع المدني، وأصبحت في بعض النظم هي الأكثر تأثيرا في السياسات العامة، والأكثر فعالية ونجاعة، إذا إنها أثبتت جدارتها في تتبع وملاحقة مسار الأحداث السياسية وتوجيهها، وذلك بعيدا عن الإجراءات والشروط التي تقيد البرلمانات في ممارسة وظيفتها الرقابية.

ومما تقدم نستنتج أن المسؤولية السياسية تظل هي حجر الزاوية في النظام البرلماني والركن الأساسي له، وهي مقوم من مقوماته، وبدونها لا يمكن الحديث عن نظام برلماني، لأن غيابها يفقده جوهره، ويغير من طبيعته، وقد تناولت ضمن هذا المبحث صور هذه المسؤولية، وشروط وإجراءات تحريكها وتطبيقها في بعض النظم، كما تناولت ضمن المطلب الأخير تقويم هذه الآلية حيث حددت إيجابياتها ومردودها في الحياة البرلمانية والسياسية، وأشرت إلى ما يمكن أن يفرزه سوء توظيفها من فوضى واضطراب يهتز له استقرار المؤسسات، وهذا على الرغم من أن بعض الكتاب يعتبرها أثرا من آثار آليات الرقابة لا وسيلة من وسائلها، فيما يعدها البعض آلية

ترتب إقالة الحكومة أو حل البرلمان، واللجوء إلى استفتاء الشعب حين يحتد الخلاف بين الحكومة والبرلمان.

وقد أقرتها الكثير من الدساتير، وحينما أقرتها اعترفت لأعضاء الحكومة بالسلطة التي تبرر مسؤوليتهم، ورغم هذا الإقرار فإن توظيف هذه الآلية يبقى مشروطا بقوة البرلمان وسيادته، وإلا تعطل توظيفها إن لم تسقط بالتقادم، غير أنها في النظم الديمقراطية توظف بشكل سليم وصحيح ومعافى ويؤكده الواقع، وقد حدث مؤخرا لجوء البرلمان البلجيكي والبرلمان الروماني إلى إشهار سلاح سحب الثقة وقد رتب إقالة الحكومتين.

غير أنها في واقعنا السياسي العربي معطلة، مكبلة بقيود النص والواقع، باستثناء ما تشهده الحياة السياسية في الكويت، حيث يرتب تقديم الاستجواب من أعضاء مجلس الأمة الكويتي إقالة الوزراء أو الحكومات.

الهوامش:

(1) د. عفيفي كامل عفيفي، الأنظمة النيابية الرئيسية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط1، 2002، ص4.

(2) أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ج1، ترجمة علي مقلد، شفيق حداد، الأهلية للنشر والتوزيع، ط2 سنة 1977، ص216.

(3) إن معيار التفرقة بين الوسيلة والنتيجة في مجال الرقابة البرلمانية هو ممارسة الحوار فكلما كان الأمر قائما على ممارسة الحوار كتابة أو شفاهة فهو وسيلة، أما لو كان الأمر ليس حوارا ونشأ بناء على هذا الحوار فهو نتيجة له، لذلك لا يجوز اعتبار سحب الثقة من الحكومة أو اعتماد الثقة بها أو مسؤوليتها أداة من أدواة الرقابة". انظر: د. إيهاب زكي سلام، الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، عالم الكتب –القاهرة- سنة 1983، ، ص23.

(4) هكو يمينة، المسؤولية السياسية في دول المغرب العربي، جامعة وجدة، المغرب، سنة 2005.

- وانظر: د. محمد عبد الحميد أبو زيد، توازن السلطات ورقابتها، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، سنة 2003، ص133.

(5) استقر الفقه الدستوري على تعريف النظام البرلماني بأنه ذلك النظام الذي يقوم على أساس ثنائية الجهاز التنفيذي، وعلى أساس التوازن والمساواة بين السلطتين". انظر: د. بشير علي محمد باز، حق حل المجلس النيابي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، سنة 2004، ص33.

(6) قديما كان السلطان مطلقا، ومن ثم لم ترتبط المسؤولية السياسية بالسلطة، ولكن بعد ظهور الديمقراطية الحرة ظهرت فكرة المسؤولية كقيد على السلطة تمنعها

من الاستبداد والاستئثار بالسلطة". نفس المرجع، ص05.

(7) د. محمد باهي أبو يونس، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، سنة 2002، ص 167.

(8) هكو يمينة، المرجع السابق.

(9) «La responsabilité Politique en droit constitutionnel désigne très largement La perte du pouvoir: Il peut s'agir de la démission des gouvernements quand ils perdent l'accord de la chambre sur leur politique, ou d'une contrainte à la démission exercée par les parlementaires sur le cabinet, ce qui suppose un retrait de la confiance par les membres du parlement » v: La responsabilité politique, dans le site: (www.oboulo. com).

-" En clair, la responsabilité politique du gouvernement est une obligation pour le titulaire d'un mandat politique à répondre de son exercice devant celui ou ceux de qui la détient ".I bid

-" La responsabilité est l'un des principes de base de la constitutionnalisme, dont l'objectif principal (Fonction principale) est la limitation de pouvoir" v: D.Benabbou-Kirane Fatiha, Droit parlementaire, T2.OPU, Algérie, 2009, P220.

(10) د. كامل ليلة، النظم السياسية والقانون الدستوري- الدولة والحكومة ،دار النهضة –بيروت، لبنان، سنة 1969، ص928.

(11) أندريه هوريو، المرجع السابق، ص218.

(12) "خروجا عن قاعدة عدم مسؤولية الملك، حاول الشعب الإنجليزي تطبيق قواعد المسؤولية السياسية على الملك، ولكن النتائج كانت وخيمة عليه، إذ كان من نتائج محاولة مساءلة الملك عام 1648 أن قامت ثورة في نفس العام، ثم كانت نتيجة مساءلة الملك عام 1988 أن قامت ثورة أخرى في نفس العام، ومن هنا اكتشف الشعب الإنجليزي أن مساءلة الملك وإن كانت وسيلة فعالة إلا أنها خطرة تؤدي إلى الاضطرابات والفوضى التي تحدثها الثورات، كما أنها تهدد الاحترام الواجب للملك". انظر: د. بشير علي محمد باز، حق حل المجلس النيابي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، سنة 2004، ص125.

- "رغم عدم النص على مسؤولية رئيس الجمهورية سياسيا، إلا أن الأحداث التي خيمت على سماء فرنسا في ظل حكم ديغول أدت إلى تحريك مسؤوليته السياسية، من الناحية العملية، فقد أعلن الجنرال ديغول أمام الشعب الفرنسي بعد حل الجمعية الوطنية في أكتوبر سنة 1962، وقبل الانتخابات التشريعية التي جرت في نوفمبر من العام المذكور، أنه إذا

لم يظفر في الانتخابات الجديدة للجمعية الوطنية بأغلبية تؤيده وتمتدح سياسته، فإنه سوف يعتبر ذلك رفضا من الشعب الفرنسي لشخصه". انظر: د. محمد عبد الحميد أبو زيد، توازن السلطة ورقابتها، جامعة القاهرة، سنة 2003 ، ص159.

(13)Motion de confiance: Procédure par laquelle un gouvernement tente de s'assurer de la confiance de la majorité parlementaire censée le soutenir, la procédure est généralement utilisée par un gouvernement qui se sent contesté ou qui a connu une crise interne, et qui veut obtenir un vote de confiance de la part de sa majorité afin de confirmer ou de rétablir sa légitimité, ou sa cohésion, la procédure passe par le dépôt d'une motion de confiance au sein du parlement devant laquel le gouvernement est politiquement responsable" v: vocabulaire politique:(www.crisp.be)

(14) A motion of confidence is a motion of support proposed by a government in a parliament to give members of parliament a chance to register their confidence to replace a motion of No confidence proposed by the opposition". See:(wikipedia.org)

(15) "En dehors de l'interpellation, il est une façon pour les assemblées de manifester leur manque de confiance à l'égard du gouvernement, c'est le refus de voter une mesure, un projet de la loi, crédit budgétaire, autorisation de ratifier un traité que le gouvernement déclare nécessaire à la réalisation de sa politique" v: l'interpellation , dans le site: (www.crisp.be)

(16) " نص الدستور الجزائري لسنة 1996 على طلب التصويت بالثقة في الفقرة الخامسة من المادة 84 كالتالي:" للوزير أن يطلب من المجلس الشعبي الوطني تصويتا بالثقة، في حالة عدم الموافقة على لائحة الثقة يقدم الوزير الأول استقالة حكومته". غير أنه ليس هناك ما يمنع الوزير الأول أن يطلب تصويتا بالثقة بمناسبة أخرى". انظر: د. الأمين شريط، خصائص التطور الدستوري في الجزائر، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، سنة 1991، ص499.

(17) د. الأمين شريط، نفس المرجع، ص199.

(18) د. حسن مصطفى البحري، الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، رسالة دكتوراه ،كلية الحقوق ، جامعة عين شمس ،مصر ،سنة 2006، ص279.

(19) "Vote of no confidence: Is a procedure used by members of a legislative body (generally the lower house in a bicameral system) to remove a government (the prime minister and his cabinet) from office, To be successful, the procedure, which does not apply to the removal of heads of state in Presidential

and semi- Presidential forms of government, typically requires a majority of legislators to disapprove the government's actions – i.e. to issue a vote of "No Confidence" or a motion of censure". See: vote of no confidence (www.britanica.com).

(20) " التعضيد البرلماني للحكومة أمر سائد في بريطانيا، ذلك لأن الأغلبية البرلمانية هي التي تسند الحكومة، وتتشكل منها، لذلك فإن الأغلبية دائما تعضدها". انظر: د. إيهاب زكي سلام، المرجع السابق، ص163.

(21) عبد ربه خالد، أغادير، المسؤولية القانونية، منتديات ستار تايمز: (www.startimes2.com)

(22) "تنص المادة 124من القانون المدني الجزائري في قسم المسؤولية عن الأفعال الشخصية على ما يلي: "كل فعل أيا كان يرتكبه الشخص بخطئه، ويسبب ضررا للغير يلزم من كان سببا في حدوثه بالتعويض" انظر: القانون رقم 05- 10 المؤرخ في 20 جويلية 2005

(23) د. منصور رحماني، الوجيز في القانون الجنائي العام، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2006، ص 192.

(24) د. بارش سليمان، شرح قانون العقوبات الجزائري، ج1، مطبعة عمار قرفي - باتنة- الجزائر، سنة 1992، ص 12.

(25) انظر: المادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري رقم 06 -23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006.

(26) د. حسن مصطفى البحري، المرجع السابق، ص 201.

(27) د. إيهاب زكي سلام، المرجع السابق، ص151.

(28) د. حسن مصطفى البحري، المرجع السابق، ص902

(29) د. محمد كامل ليلة، المرجع السابق، ص 929.

(30) د. محمد سليمان الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي (دراسة مقارنة)، الطبعة الخامسة، دار الفكر العربي، القاهرة، سنة 1978، . ص509

(31) "Il est lié au fait que, si un vote de confiance est passé dans le parlement, le gouvernement est responsable collectivement, et donc la démission du gouvernement tout entier " v: la responsabilité collective. Wikipédia (l'encyclopédie libre).

(32) د.إيهاب زكي سلام، المرجع السابق، ص160.

(33) د.حسن مصطفى البحري، المرجع السابق، ص223

(34) نفس المرجع، ص220.

(35) د. حسن مصطفى البحري، المرجع السابق، ص220.

(36) نفس المرجع.

(37) نفس المرجع.

(38) د. حسن مصطفى البحري، المرجع السابق، ص220

(39) د. إيهاب زكي سلام، المرجع السابق، ص 152.

(40) "En effet en 1782, le cabinet, ce cabinet soumis aux ordres du roi dans la direction de lord North,, est renversé tout entier par la révolte parlementaire, pour la première fois dans l'histoire, un gouvernement collégial homogène est renversé par un parlement, le régime parlementaire est né, la responsabilité politique collégiale solidaire du gouvernement tout entier devant le parlement est ainsi institué…. Cette date capitale de 1782 est la date de la naissance du régime parlementaire" v: Cad art, Jasques. Institutions Politiques et Droit Constitutionnel, T2. Paris. L G D J, 2 ed 1980 – P 676.

(41) "إن المسؤولية الجماعية هي جعل الكثرة في واحد مما يحقق التركيز، وإذا كان الكل سوف يلام أو يشى عليه، فإن أحدا لن يخطئ، كما أن هذه الوحدة تصنع الكفاءة، فقد أثبتت التجارب أن العبء النفساني أو الأخلاقي للحكومة لم يخلق بواسطة الوزير الأول، ولكن بالمساواة لكل من يشارك في قرارات الحكومة ومداولاتها، مما يؤدي في النهاية إلى الكفاءة في التنفيذ". انظر د. إيهاب زكي سلام. المرجع السابق. ص 161

(42) "لقد أخذ دستور 1956 المصري بالمسؤولية الفردية من دون التضامنية، وكان الوزير مسؤولا أمام المجلس، في حين أن الوزارة لم تكن مسؤولة بالتضامن أمامه". انظر د. إيهاب زكي سلام، المرجع السابق، ص185.

(43) "تنص المادة 84 من دستور 96 الجزائري على أنه": للوزير الأول أن يطلب من المجلس الشعبي الوطني تصويتا بالثقة، وفي حالة عدم الموافقة على لائحة الثقة يقدم الوزير الأول استقالة حكومته"، وما يستخلص من هذه المادة أن الدستور الجزائري قد أخذ بالمسؤولية التضامنية"، وفي الجمهورية الخامسة الفرنسية فإن المسؤولية الوزارية أصبحت جماعية، وأصبحت مسألة اقتراح سحب الثقة من الوزير غير موجودة، إنما انتقل الاختصاص في هذا المجال إلى رئيس الجمهورية الذي يمكنه عزل الوزراء".

(44) د.إيهاب زكي سلام، المرجع السابق، ص185.

(45) د. محمد سليمان الطماوي، السلطات الثلاث، المرجع السابق، ص599.

[46] "Si les actions d'un organe de gouvernement ne parviennent pas dans le bon exercice de leurs responsabilités, là ou il y a, la responsabilité ministérielle, Le ministre responsable devait prendre le blâme, et finalement démissionner, mais la majorité de la coalition au sein du parlement dont le ministre fait partie , n'est pas tenue de cet échec du ministre " v: la responsabilité ministérielle. Wikipédia (l'encyclopédie libre).

[47] مثال ذلك ما أورده المشرع الدستوري الجزائري والمصري بشأن سحب الثقة ولجوء السلطة التنفيذية إلى حل البرلمان، واللجوء إلى استفتاء هيئة الناخبين بدلا من استقالة الحكومة، فقد نصت المادة 84 من دستور 96 الجزائري:" للوزير الأول أن يطلب تصويتا بالثقة من المجلس الشعبي الوطني، وفي حالة عدم الموافقة على لائحة الثقة يقدم الوزير الأول استقالة حكومته، في هذه الحالة يمكن رئيس الجمهورية أن يلجا قبل قبول الاستقالة إلى أحكام المادة 129"، وتنص المادة 129 على ما يلي: " يمكن لرئيس الجمهورية أن يقرر حل المجلس الشعبي الوطني، أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها، بعد استشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة والوزير الأول، وتجري الانتخابات في كلتا الحالتين في أجل أقصاه ثلاثة أشهر".

- وتنص المادة 129 من الدستور المصري على أنه "يتعين على رئيس مجلس الوزراء أن يقدم استقالته إلى رئيس الجمهورية إذا تقررت مسؤوليته أمام مجلس الشعب، ولرئيس الجمهورية في هذه الحالة أن يحترم إرادة المجلس ويقبل استقالة الحكومة، وإما أن يعرض موضوع النزاع بين المجلس والحكومة على الاستفتاء الشعبي". انظر: محمد سليمان الطماوي، السلطات الثلاث، المرجع السابق.ص600.

[48] «Le pouvoir qui détermine l'existence et la chute des cabinets est passé de la couronne aux communes et des communs aux collèges électoraux » v. Eisman (A), Eléments de droit constitutionnel français et comparé, T1, Revue par Henry Nasard, Paris, Edition 1921, P,178.

[49] د. حسن مصطفى البحري، المرجع السابق، ص213.

[50] " لم يتوقف دور هيئة الناخبين على التحكيم في النزاع بين الحكومة والبرلمان، بل أصبح الشعب يطالب بالفصل في كل أمر هام وذلك على إثر الإصلاحين الانتخابيين الثاني سنة 1867 والثالث سنة 1884" فقد صارت هيئة الناخبين- لا مجلس العموم- صاحبة الحكم في المسائل السياسية الكبرى، وفي مصير الوزارات، ولم يعد مجلس العموم في مركز أسمى من الوزارة، بل أن كلاهما يشغل مركزا واحدا ويخضع لهيئة الناخبين، واتجهت الوزارة نحو الشعب كي تقنعه بسياساتها العامة متجاهلة المجلس

النيابي، وفي نهاية القرن 19 أصبح الشعب لا يذهب إلى مقار الانتخابات ليختار ممثليه فحسب، بل يختار السياسة الواجبة خلال الفصل التشريعي القادم عن طريق انتقاء أعضاء الحزب صاحب السياسية الرشيدة، فهو إذن يختار الحكومة ورئيسها". انظر: د. محمد عبد الحميد أبو زيد، توازن السلطات ورقابتها، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة،سنة 2003 ، ص135.

(51) د. عفيفي كامل عفيفي، الأنظمة النيابية الرئيسية، منشأة المعارف ، الإسكندرية، الطبعة الأولى، سنة 2002، ص106.

(52) د. عفيفي كامل عفيفي، المرجع السابق، ص175.

(53) نفس المرجع.ص176.

(54) « Cette question de confiance est ce qui a transformé la responsabilité pénale en responsabilité politique, pendant un siècle il va y avoir un débat sur les conséquences de la question de confiance, qui s'achèvera en 1832, où il y a un consensus général selon lequel le gouvernement démissionne systématiquement lorsqu'il mise en minorité, entre temps en 1742, il y avait eu une ébauche de responsabilité politique avec la démission de Walpole, mais celle-ci était seulement personnelle, en 1782, Lord North et son gouvernement avait démissionné après avoir été mis en minorité » v: la responsabilité politique. Wikipédia (l'encyclopédie libre).

(55) "تكمن المسؤولية الجنائية في حق مجلس العموم في مواجهة الوزراء عن طريق الاتهام الجنائي، وحق مجلس اللوردات في محاكمتهم، وكانت هذه المسؤولية تقتصر على الوزير الذي اقترف الجريمة، ولا تؤدي بالتالي إلى مسؤولية الوزارة التضامنية، فلم تكن الوزارة آنذاك مسؤولة كوحدة واحدة، بل الوزراء هم الذين تلحقهم المسؤولية باعتبارهم من موظفي التاج". انظر: د. محمد عبد الحميد أبو زيد، المرجع السابق، ص132.

(56) نفس المرجع.

(57) د. محمد عبد الحميد أبو زيد، المرجع السابق، ص133.

(58) " إن لجوء الوزارة إلى حل البرلمان لم تكن قاعدة مطبقة في جميع حالات سحب البرلمان ثقته من الوزارة، فقد سقطت وزارتا روبرت بيل، وملبورن لفقدانهما الأغلبية من مجلس العموم دون أن تجرؤ واحدة منهما على حل البرلمان، غير أنه في عام 1841 عندما قرر مجلس العموم عدم الثقة بالوزارة اضطر لورد ملبورن إلى حله، ولكن جاءت الانتخابات بأغلبية مخالفة له، فتولى الوزارة روبرت بيل" انظر: د. محمد عبد الحميد أبو زيد.المرجع السابق.ص134.

[59] د. إيهاب زكي سلام، المرجع السابق، ص181.

[60] " Une responsabilité politique du gouvernement en France lentement mise en œuvre: -1814 il n' y a qu'une responsabilité Pénale des ministres devant l'assemblée.

-1930: même position.

- 1848: les trois glorieuses résultent de la défiance de l'assemblée envers les ministres du roi, ce nouveau régime admet le principe selon lequel un ministre désavoué devrait démissionner.

-1852: En principe, il n'y a pas de responsabilité des ministres devant les chambres, mais en pratique, il y a de nombreuses démissions des gouvernements.

-1875: La responsabilité politique du gouvernement dans son ensemble est admise.

Aujourd'hui: Article 49 de la constitution de la 5^{0} république française est mise en oeuvre " v: la responsabilité politique du gouvernement en France. Wikipédia (l'encyclopédie libre).

[61] "Le pouvoir législatif n'est pas supprimé mais il est rendu muet …Le pouvoir exécutif détient toute la force politique va exercer une héritable doctrine " v: André Hauriou. Droit constitutionnel et institutions politiques. 1975. Paris. P 697.

[62] د. بشير علي محمد باز، المرجع السابق، ص157.

[63] نفس المرجع، ص159.

[64] د. إيهاب زكي سلام، المرجع السابق، ص157.

[65] نفس المرجع

[66] نفس المرجع، ص157.

[67] "اصطبغت هذه الفترة بتعدد الأزمات السياسية والمشاكل الكبرى التي واجهت الحكومة القائمة وعلى رأسها المسألة الجزائرية، وأصبح من الصعب أن تنسجم الجمعية الوطنية مع الحكومة في مواجهة هذه الأزمات وحلها، ففي 25 أكتوبر 1955 تقدم رئيس الحكومة بمشروع قانون ينص على إجراء انتخابات مبكرة، ولم يرض هذا الإجراء الجمعية الوطنية، وقررت تقديم عدة استجوابات بجدول الأعمال عن السياسة العامة للحكومة، وفي29 نوفمبر1955رفضت الجمعية الوطنية منح ثقتها للحكومة بأغلبية 318 صوتا ضد218صوتا، مما أدى إلى طرح الخلاف القائم بين الجمعية الوطنية والحكومة على الشعب للحسم فيه". انظر: د. بشير علي محمد باز، المرجع السابق، ص165، 166.

responsabilité du gouvernement sur son programme ou éventuellement sur une déclaration de la politique générale. L'assemblée nationale met en cause la responsabilité du gouvernement par le vote d'une motion de censure une telle motion est recevable que si elle est par un dixième au moins de membres de l'assemblée nationale, le vote ne peut avoir lieu que quarante- huit heures après son dépôt, seuls sont recensés les votes Favorables à la motion de censure qui ne peut être adoptée qu'à la majorité des membres composant l'assemblée"

(68) د. إيهاب زكي سلام، نفس المرجع، ص187.

(69) " إن النظام الرئاسي يقوم على الاستقلال بين السلطتين، وبالتالي فإن الحكومة غير مسؤولة أمام البرلمان سياسيا، إنما هي مسؤولة جنائيا أمام البرلمان، ومثال ذلك النظام الرئاسي في الولايات المتحدة الأمريكية الذي تبنى المسؤولية الجنائية، فالرئيس بموظفيه مسؤولون جنائيا أمام الكونغرس، وإذا كان الملك في بريطانيا لا يخطئ فإن رئيس الجمهورية في أمريكا يمكن أن يخطئ وبالتالي فهو مسؤول" وقد عبر عن ذلك أحد الفقهاء بما يلي:

-« L'objectif des fédéralistes était d'éviter le retour à une monarchie (anglaise) selon madison, le gouvernement dégénéra naturellement en monarchie l'élection du président ne suffit pas à éviter cela.

Hamilton repèrent et développe alors la théorie de l'empêchement à la grande Bretagne ou le roi ne peut mal faire et est inviolable, le président au contraire peut toujours mal faire et est toujours responsable » v:la responsabilité politique. Wikipédia (l'encyclopédie libre).

(70) Article 49 alinéa deux de la constitution de la république Française (4 octobre 1958):" Le premier ministre après délibération du conseil des ministres engage devant l'assemblée nationale la

(71) د. بشير علي محمد باز، المرجع السابق، ص176- 177.

(72) "تنص المادة 81 من دستور 96 الجزائري على ما يلي:" يقدم الوزير الأول استقالة الحكومة لرئيس الجمهورية في حالة عدم موافقة المجلس الشعبي الوطني على مخطط عمله، يعين رئيس الجمهورية من جديد وزيرا أول حسب الكيفيات نفسها"، كما تنص المادة 82 الفقرة الأولى من نفس الدستور على أنه "... إذا لم تحصل من جديد موافقة المجلس الشعبي الوطني ينحل وجوبا".

(73) د. عمار عباس، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة ، دار الخلدونية ، سنة 2006، ص208.

(74) نفس المرجع. ص208

(75) نفس المرجع.

(76) د. عمار عباس، المرجع السابق، ص209.

(77) نصت المادة 163 من دستور 76 الجزائري على حل المجلس الشعبي الوطني مع أنه لا يتماشى مع النظام الدستوري، فالحل وسيلة لتحقيق التوازن بين السلطتين، على أن تقابله المسؤولية السياسية للحكومة، وعدم التوازن في رأي بعض الدارسين يهدف إلى تأكيد هيمنة رئيس الجمهورية وإعطائه وسائل مختلفة لحماية مركزه في السلطة". انظر: د. الأمين شريط، خصائص التطور الدستوري.... المرجع السابق، ص523.

(78) د. عمار عباس، المرجع السابق، ص212.

(79) د.محمد باهي أبو يونس، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ، سنة 2002، ص170.

(80) إذا كان ثمة صلة وثيقة بين سحب الثقة والاستجواب، فإن الارتباط بينهما ليس قائما في جميع الحالات، فإذا كان من شأن الاستجواب الناجح أن يؤدي إلى حجب الثقة، فإنه من حق الحكومة أن تطرح الثقة بنفسها دون أن يوجه إليها استجواب، وذلك عند تشكيلها الأول مرة، وبعد عرض برنامجها على البرلمان، أو عندما يخذل البرلمان الحكومة لدى عرضها مشروع قانون أو ميزانية، فإذا ما رفض البرلمان مشروع القانون أو الميزانية فإنه يعد بمثابة تصويت بعدم الثقة بها". انظر:د. محمد سليمان الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي (دراسة مقارنة)، الطبعة الخامسة، دار الفكر العربي، القاهرة، سنة 1978، ص54.

(81) ينص الدستور الفرنسي لسنة 1958 على ملتمس الرقابة وأسباب إيداعه ضمن مواده المذكورة أدناه:

A)- L'engagement de la responsabilité politique sur son programme ou sur une déclaration de politique générale (Art 49 al 1).

b)- Le dépôt d'une motion de censure à l'initiative des députés (Art 49 al 2).

c)- L'engagement de la responsabilité politique du gouvernement sur le vote d'un texte (Art49 alinéa 3).

(82) تحدد الفقرة 2 من المادة 49 من دستور 58 الفرنسي شروط إيداع ملتمس الرقابة، وآجال التصويت عليه، والأغلبية المطلوبة للتصويت، فلا يوقع العضو على ملتمس رقابة لأكثر من ثلاث مرات في الدورة العادية الواحدة، ولا يسمح له بذلك إلا لمرة واحدة في الدورة الاستثنائية وذلك وفقا لنص المادة التالي:

Article 49 alinéa 2(constitution du 4 Octobre 1958):

"L'Assemblée nationale met en cause la responsabilité du gouvernement par le

vote d'une motion de censure, une telle motion n'est recevable que si elle est signée par un dixième (1/10) au moins des membres de l' assemblée nationale, le vote ne peut avoir lieu que quarante huit heures après son dépôt, seuls Sont recensés les votes favorables à la motion de censure, qui ne peut être adoptée qu'à la majorité des membres composant l'assemblée sauf dans le cas prévu à l'alinéa ci-dessus, un député ne peut être signataire de plus de trois motion de censure au cours d'une même session ordinaire et de plus d'une fois au cour d'une même session extraordinaire ".

Voir: (www.assenblée-nationale.Fr)

(83) د. إيهاب زكي سلام، المرجع السابق، ص169.

(84) د. حسن مصطفى البحري، المرجع السابق، ص284.

(85) د. إيهاب زكي سلام، نفس المرجع، ص171.

(86) « Voilà cinquante ans que la grande Bretagne n'a pas connu de crises ministérielles en forme de refus de confiance, et même tout simplement qu'elle n'a pas connu de véritables crises ministérielles depuis la fin de la dernière guerre, ceci ne tient pas, bien entendu, à des mécanismes juridiques compliqués, il n'y a ni « contrat de législature » ni dissolution automatique, mais cela tient essentiellement au système britannique,au fait que le parti victorieux est installé à la fois au gouvernement et au parlement ».v. G. Vedel. Institutions Politiques du Monde Contemporain, Paris, 1973. P 352.

(87) د. محمد عبد الحميد أبو زيد، المرجع السابق، ص177.

(88) نفس المرجع، ص178.

(89) د. الأمين شريط، خصائص التطور الدستوري...، المرجع السابق، ص495.

(90) "لم يحدث في العهد الملكي أو الجمهوري في مصر أن تعرض أحد الوزراء للمسؤولية السياسية بأن سحبت الثقة منه، حقا قدمت بعض الاستجوابات، غير أنها لم تكن تنتهي ضد الوزير، ولم يحدث خلال السنوات اللاحقة على صدور دستور سنة 1971 أن تعرض أحد الوزراء لسحب الثقة به". انظر: د. إيهاب زكي سلام، المرجع السابق، ص190.

(91) د. الأمين شريط، خصائص التطور... المرجع السابق، ص501.

(92) د. الأمين شريط، خصائص التطور... المرجع السابق، ص501.

(93) يمينة هكو، المسؤولية السياسية في دول المغرب العربي، جامعة وجدة، المغرب، سنة 2005.

(94) د. حسن مصطفى البحري، المرجع السابق، ص213.

قائمة المراجع المعتمدة في البحث:

أولا: المؤلفات بالعربية:

- د. عفيفي كامل عفيفي، الأنظمة النيابية الرئيسية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط1، 2002

- أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ج1، ترجمة علي مقلد، شفيق حداد، الأهلية للنشر والتوزيع، ط2 سنة ، 1977

- د. إيهاب زكي سلام، الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، عالم الكتب –القاهرة- سنة 1983،

- هكو يمينة، المسؤولية السياسية في دول المغرب العربي، جامعة وجدة، المغرب، سنة 2005

- د. محمد عبد الحميد أبو زيد، توازن السلطات ورقابتها، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة ، سنة 2003

- د. بشير علي محمد باز، حق حل المجلس النيابي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، سنة 2004،

- د. محمد باهي أبو يونس، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، سنة 2002

- د. كامل ليلة، النظم السياسية والقانون الدستوري- الدولة والحكومة، دار النهضة –بيروت، لبنان، سنة 1969

- د. الأمين شريط، خصائص التطور الدستوري في الجزائر، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، سنة 1991

- د. حسن مصطفى البحري، الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، رسالة دكتوراه ،كلية الحقوق ، جامعة عين شمس ،مصر ،سنة 2006

- د. منصور رحماني، الوجيز في القانون الجنائي العام، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2006

- د. بارش سليمان، شرح قانون العقوبات الجزائري، ج1، مطبعة عمار قرفي - باتنة- الجزائر، سنة 1992

- د. محمد سليمان الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي (دراسة مقارنة)، الطبعة الخامسة، دار الفكر العربي، القاهرة، سنة 1978

- د. عمار عباس، الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، دار الخلدونية، سنة 2006.

ثانيا: المؤلفات بالأجنبية:

- D.Benabbou- Kirane Fatiha, Droit parlementaire, T2.OPU ,Algérie,2009

- Cad art, Jasques. Institutions Politiques et Droit Constitutionnel, T2. Paris. L G D J, 2 ed 1980.- Eisman (A), Eléments de droit constitutionnel français et comparé, T1, Revue par Henry Nasard, Paris, Edition 1921

- André Hauriou. Droit constitutionnel et institutions politiques.1975.Paris

ثالثا: النصوص القانونية:

- القانون رقم 05- 10 المؤرخ في 20 جويلية 2005

- قانون العقوبات الجزائري رقم 06 - 23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006

- الدستور الجزائري لسنة 1996

- الدستور الفرنسي لسنة 1958

رابعا: المواقع الإليكترونية:

- La responsabilité politique, dans le site: (www.opoulo.com)

- vocabulaire politique:(www.crisp. be)

-See: vote of no confidence (www.britanica.com).

-la responsabilité collective. Wikipédia (l'encyclopédie libre)

-la responsabilité ministérielle. Wikipédia (l'encyclopédie libre).

- la responsabilité politique. Wikipédia (l'encyclopédie libre).

- (www.assenblée-nationale.Fr)

- a motion of confidence". See: (Wikipedia.org:- l'interpellation, dans le site: (www.crisp.be)

- عبد ربه خالد، أغادير، المسؤولية القانونية، منتديات ستار تايمز: (www.startimes2.com).

المقاربة التنموية للجزائر في منطقة الساحل الإفريقي
- النيباد كآلية للتنمية الشاملة-

أ/ دالع وهيبة

هناك ارتباط كبير بين الأمن والتنمية، فلا يمكن تحقيق التنمية في ظل غياب الأمن، كما أن غياب التنمية يؤدي إلى تهديد أمن الدولة، وهي معادلة جد صعبة في المشهد الإفريقي بصفة عامة، وفي منطقة الساحل الإفريقي على وجه التحديد، لذلك سعت الجزائر إلى تبني مقاربة تنموية لحل أزمات المنطقة خاصة في ظل الاضطرابات الأمنية التي تشهدها المنطقة في الفترة الأخيرة، ولذلك فالإشكالية التي يطرحها الموضوع هي: ما مدى نجاح السياسة التنموية للجزائر في حل الأزمات المتراكمة بمنطقة الساحل الإفريقي؟

الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا:

1- **طبيعة المبادرة:** لقد جاءت مبادرة النيباد في سياق الجهود المحلية والإقليمية لمواجهة التحديات التي تواجهها القارة الإفريقية، وهي مبادرة تم اقتراحها من قبل رؤساء خمس دول إفريقية هم؛ الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة، الرئيس النيجيري أوليسغون أوباسانجو، الرئيس السنغالي عبد الله واد، رئيس جنوب إفريقيا ثابو مبيكي، والرئيس المصري حسني مبارك في 2001، وهي عبارة عن خطة عمل مفصلة للخروج بالقارة الإفريقية من الفقر والتهميش، وتعهد من قبل القادة الأفارقة بالالتزام بالحكم الراشد، الديمقراطية، حقوق الإنسان، والعمل على تحقيق السلم والأمن كأساس لتجسيد هذه الشراكة التي تقوم على المشاركة مع الأطراف الخارجية وليس على المعونة فقط[1]، ومن خلال النيباد تحرص الدبلوماسية الجزائرية على تبني طرح إفريقي يعتمد على استراتيجية جديدة تقوم على شراكة حقيقية تأخذ بعين الاعتبار المصالح المشتركة والفرص المتكافئة لدول إفريقيا بما فيها دول الساحل الإفريقي وذلك من خلال إدراك

أهمية مساعدة القارة الإفريقية من أجل ترقية منشآتها القاعدية ومشاريعها المهمة القادرة على توفير فرص جديدة للتبادل ما بين المناطق وداخل المناطق نفسها.

وتكمن أهمية المبادرة فى أنها تضمنت عدة قطاعات تعتبر من الأولويات الأساسية في التنمية مثل الزراعة، والتعليم، والصحة، والتكنولوجيا، والبنية التحتية، والبيئة، والاتصالات، والأمن، والاستثمارات،[2]، ومنذ نشأة المبادرة والخبراء يعتبرونها "خطة مارشال" للقارة الأفريقية، حيث إن هدف مبادرة النيباد هو القيام بما لم تستطع المبادرات السابقة عمله، وقد تم تقسيم المهام بين الدول المؤسسة للنيباد، وفقا لمبدإ التخصص من أجل ضمان السرعة التنفيذية لمختلف البرامج والسياسات، حيث تتولى الجزائر في إطار هذه الشراكة ملف التنمية البشرية (التعليم والصحة) الذي يحتوي على برامج بناء القدرات لخلق كوادر وطنية قادرة على نهوض الدول الإفريقية بمسؤولياتها في تحقيق التنمية السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، وقد أبدت العديد من الدول والمؤسسات المانحة اهتماماً عاليا بدعم البرامج الخاصة بهذا القطاع خاصة في ظل الاتصالات المكثفة التي قامت بها الجزائر لجلب اهتمام هؤلاء الشركاء وتختص إفريقيا الجنوبية بملف حل النزاعات، السلام والديمقراطية، وتهتم نيجيريا بملف التكامل الاقتصادي، أما السنغال فقد تكفلت بملفات البنية التحتية، البيئة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في حين تولت مصر ملفات الزراعة والتجارة والنقل[3].

وقد ساهمت الجزائر في إنشاء الآلية الأفريقية لمراجعة النظراء التي تم اعتمادها في قمة الجزائر والتي انعقدت في 23 نوفمبر 2004، وهى أحد أجهزة النيباد الرئيسية، ومهمتها مراجعة وتقييم مدى التزام الدول الأعضاء بالمعايير الخاصة بالحكم الجيد، والإدارة الاقتصادية، وإدارة المشروعات، وبموجب هذه الآلية تسمح الدول المنضمة إليها بزيارتها، وكتابة تقارير حول ما يجرى فيها، وأوضاع النظم البرلمانية والديمقراطية، وحقوق الإنسان، والحكم الرشيد، وحرية الصحافة، ثمّ يتم إعداد التقرير النهائي عن هذه الدول متضمنا تحليل البيانات والمقابلات، ولا يتم إصدار التقرير النهائي إلا بعد مشاورات مكثفة مع الدول المعنية من أجل ضمان دقة ما جاء به، وإتاحة الفرصة للحكومة للرد عليه، وبعد ذلك تقوم الهيئة الإشرافية للآلية بمناقشة التقرير قبل أن يرفع إلى رئيس هذه الدولة، ويعلن التقرير وترسل نسخة منه إلى المؤسسات الإقليمية، والبرلمان الإفريقي، واللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والاتحاد الإفريقي[4].

والإجراءات الخاصة بهذه الآلية تتم طواعية، ومن دون أي تدخلات خارجية، وهى بمثابة حوار بين الأصدقاء للتعرف على التجارب الناجحة في هذا النطاق في بعض الدول للاقتباس منها، أو قبول توصيات من

الآخرين لتحسين أداء وكفاءة الأجهزة الحكومية، وتمويل هذه الآلية إفريقيا حيث قرر الرؤساء الأفارقة عدم السعي إلى الحصول على أي مساعدات أجنبية، حيث تم الاتفاق في قمة الجزائر سنة 2004 على ضرورة المساهمة في تمويل صندوق آلية التقصي من قبل الخبراء، وعدم قبول أي دعم خارجي خارج هذا الصندوق مع ضرورة أن يتم استلام هذا الدعم بعيدا عن أي ضغط أو شرط يمليه أي طرف.[5]

2-أهداف الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا: تنطلق مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا من مجموعة من الأهداف المحددة بفترة زمنية تدوم إلى سنة 2015، وهذه الأهداف مرفوقة بجملة من المشاريع المسطرة حسب الأولويات القطاعية المتمثلة أساسا في قطاعات: الزراعة، التعليم، الصحة، التكنولوجيا المتطورة، البيئة، البنى التحتية، الطاقة، النقل، بهدف تحقيق التنمية الشاملة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وأمنيا لمواجهة أبرز التحديات وفي مقدمتها الفقر والإرهاب، وقد عملت هذه المبادرة على معالجة مشاكل القارة الإفريقية بما فيها منطقة الساحل الإفريقي من خلال الربط بين التنمية المستدامة من زاوية اقتصادية واجتماعية، وبين التنمية السياسية المرتبطة بنيويا بالتنمية الديمقراطية عبر بناء دولة القانون والمؤسسات والحكم الراشد واحترام حقوق الإنسان، وهذا ما يؤدي إلى تحقيق الاستقرار والأمن ثم الوصول إلى تأسيس بيئة آمنة للإنسان في إفريقيا وبالتبعية في منطقة الساحل الإفريقي، ومن ثم تحقيق الأمن والسلم الشامل للقارة، ولأجل ذلك تم وضع مخطط زمني يتضمن تحقيق معدل نمو يصل إلى 07 ٪ بحلول سنة 2005، وذلك من خلال تنمية الموارد البشرية، وتدعيم البنية التحتية الإقليمية، وتحقيق التكامل الاقتصادي، وتشجيع التجارة البينية بين الدول الإفريقية، وتعزيز الصادرات الإفريقية في الأسواق الدولية، وذلك من خلال تشجيع الدول الإفريقية على تخصيص المزيد من النفقات الاستثمارية لتمويل مشروعات التنمية، بدلا من الاعتماد بصورة رئيسية على المساعدات الاقتصادية الخارجية بما تفرضه من التزامات، قد تصل إلى حد التدخل في الشؤون الداخلية للدول الإفريقية[6]، وهي أهداف تتعلق بالتنمية الاقتصادية.

وهناك أهداف تتعلق بالتنمية البشرية من بينها تخفيض نسبة الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع إلى النصف، وذلك عن طريق التعاون مع صندوق النقد الدولي، والبنك العالمي، والبنك الإفريقي للتنمية، بالإضافة إلى تطوير ميدان التربية والتعليم، بتسجيل جميع الأطفال الذين هم في سن الدراسة، والتعاون مع اليونسكو لزيادة الدعم المالي في هذا المجال، وإقامة فريق مختص للإسراع في إدراج الفئات في مختلف المدارس، وتقوية النظام الجامعي بإنشاء جامعات متخصصة، والاهتمام بالمرأة وترقية دورها في التنمية

الاجتماعية، ومكافحة الأمراض كالسيدا والسل والملاريا وغيرها.

كما تهدف الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا إلى تحقيق التنمية المستدامة من خلال وضع مجموعة من الشروط تتمثل في خمس مبادرات هي مبادرة السلام والأمن، مبادرة الديمقراطية والإدارة السياسية، مبادرة الإدارة الاقتصادية وإدارة المنشآت، مبادرة تثمين الموارد البشرية، مبادرة البيئة.

وتهدف الجزائر من خلال تمسكها بمبادرة النيباد إلى بعث المشاريع التنموية في إفريقيا، وإلى بناء مقاربة تنموية للقضاء على الإرهاب والجريمة المنظمة خاصة في منطقة الساحل الإفريقي، باعتبار أن هذه المبادرة الجديدة ركزت على وضع الآليات اللازمة والضرورية للوقاية من مخاطر النزاعات والإرهاب والجريمة المنظمة في طليعة الأهداف المرجو تحقيقها من خلال تقوية دور المؤسسات الإقليمية وضمان إجراءات بناء السلم في مرحلة ما بعد الحرب، وتدعيم الحكم الراشد كمطلب مركزي للأمن والسلم والاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي.

3 – تقييم دور الجزائر في مبادرة النيباد:

لقد تمكنت الدبلوماسية الجزائرية من الحصول على دعم مختلف الأطراف الدولية، حيث اهتم منتدى الصين – إفريقيا الذي تأسس عام 2000 بالمبادرة، وبدأ في العمل على ملاءمة برامج التعاون بين الصين وإفريقيا مع برامج النيباد، وقام منتدى " التيكا"، الذي تتبناه اليابان بالتعاون مع الأمم المتحدة والدول المانحة الأخرى بدعم برامج النيباد، كما أقرت الأمم المتحدة المبادرة كإطار للتنمية في إفريقيا، هذا بالإضافة إلى تدعيم مجموعة الثمانية لها من خلال مختلف قممها.

كما حاولت الجزائر تعزيز التعاون جنوب- جنوب في مختلف المجالات حيث قام 07 أطباء من جنوب إفريقيا بإجراء عمليات جراحية في إطار اتفاق ثنائي موقع بين الطرفين في سنة 2003، إضافة إلى إقامة المشاريع المختلفة مثل مشروع الطريق السريع الإفريقي، وربط شبكات السكك الحديدية، وأنبوب الغاز النيجيري الجزائري والربط بالألياف البصرية[7].

وبالرغم من الأهداف الطموحة التي يتضمنها برنامج النيباد، إلا أن العمل الميداني أثبت صعوبة تحقيق هذه الأهداف التي اعترضتها جملة من العراقيل، فقد حصلت النيباد على مجرد وعود لا أشياء ملموسة، ولم تحقق الأهداف المرجوة بالوصول إلى نسبة نمو تقدر بـ 7 ٪، وتخفيض نسبة الفقر إلى حدود 7 ٪ خاصة في ظل الإمكانات المحدودة التي تقف عائقا أمام تفعيل الأطر التعاونية بالقارة[8]، وأمام حل المشاكل العديدة التي بقيت تواجهها حتى بعد إطلاق مبادرة النيباد.

كما أن مرافعة الجزائر باسم القارة الإفريقية أمام الأطراف الدولية خاصة الدول

الأكثر تصنيعا في العالم، كانت نتائجها جد محدودة في ظل غياب إرادة دولية لإخراج القارة من الفقر والضعف لأنها تدرك بأن ذلك ليس في صالحها ويؤثر على علاقة التبعية بين الطرفين، لكن رغم ذلك تبقى الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا برنامجا تنمويا طموحا يتطلب لنجاحه توفر إرادة سياسية وشعبية من جميع الأطراف للنهوض بالقارة الإفريقية ومنطقة الساحل الإفريقي.

دور الجزائر في تطوير البنية الاقتصادية لمنطقة الساحل الإفريقي:

عملت الجزائر على تأسيس علاقات تبادل اقتصادي مع دول الساحل الإفريقي، وذلك في إطار دعم التعاون جنوب- جنوب بدءا بوضع إطار للتعاون الجهوي سمي بندوة التعاون الصحراوي وذلك بهدف ترقية التعاون متعدد الأطراف مع دول الساحل الصحراوي وكذلك وضع استراتيجية للبحث عن حلول للمشاكل السياسية والإقليمية.

كما عملت الجزائر على تعزيز التكامل الإقليمي وتطوير شبكة الاتصال عبر بناء المنشآت القاعدية كمشروع الطريق العابر للصحراء- الجزائر- لاغوس- النيجر مرفوقا بمشروع أنبوب الغاز من نيجيريا إلى أوروبا مرورا بالجزائر من خلال اتفاق بين الشركة الوطنية للبترول النيجيري والشركة الوطنية الجزائرية للمحروقات في 14 جانفي 2002 لتجسيد هذا المشروع الذي يقدر بـ 13مليار دولار، والذي يدخل في إطار تجسيد الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا ـ النيباد ـ للاتحاد الإفريقي [9] (انظر الشكل رقم).

وقد قامت الجزائر بتسريع إنجاز مشروع الطريق السيار العابر للصحراء الذي يربط الجزائر ومالي والنيجر ونيجيريا والتشاد وتونس في الجهة الشمالية من القارة الإفريقية، والذي يساهم في زيادة المبادلات التجارية بين هذه البلدان وتحسين الظروف المعيشية لشعوب المنطقة، وكسر العزلة عن المناطق الصحراوية وتطوير المبادلات التجارية والثقافية بين الشعوب الجارة، ومن الجانب الاستراتيجي سيساهم الطريق العابر للصحراء في التهيئة الإقليمية لدول القارة.

وقد تم انطلاق مشروع الطريق العابر للصحراء سنة 1971 وكان يطلق عليه طريق الوحدة الإفريقية، قبل أن يتم تعطيله بسبب جملة من العراقيل أهمها نقص الإمكانات، وبمساعدة برنامج الأمم المتحدة من أجل التنمية، تم بعث أشغال الطريق خلال سنة 1975[10]، ويحتوي مشروع الطريق العابر للصحراء على شبكة متشعبة من الطرقات تقدر بـ 9088 كلم، وطريق رئيسي يتوسط القارة الإفريقية يربط الجزائر بلاغوس، تتفرع عنه ثلاثة طرق تربط عواصم كل من تونس ومالي والتشاد، وكان من المفروض أن يربط ست دول إفريقية متجاورة هي الجزائر، مالي، النيجر، التشاد، تونس ونيجيريا، لكنه عرف مراحل من الركود بسبب نقص وسائل التمويل، حيث إن بلدانا

كـالنيجر ومـالي والتشـاد تعترضـها عـدة صعوبات مثل نقص الوسائل المادية الضرورية لبناء أو إعادة إصلاح طرقها.

وتـدعم الجزائـر شـريط منطقـة السـاحل الإفريقي منذ سنة 2007 لأنها ترى فيه محورا رئيسـيا لربطهـا بجنوبهـا الكـبير، ومـن ثـم مناطقها البترولية، وكـذا البلـدان المجـاورة وقلب إفريقيا، ويكتسي دورا حيويا باعتباره يسـاهم في نقـل مختلـف إمـداداتها الوطنيـة، ولـذلك تشـهد أشـغال الطريـق الـرابط بـين الجزائر ونيجيريا مرحلة متقدمة من الإنجـاز بالنسبة إلى شبكة الطرقات العابرة لحدود البلدين خاصة على مستوى الطريق الـرابط بـين الجزائـر ولاغـوس الـذي يـربط شمـال إفريقيـا بشـرقها والـذي يضـم أنابيـب الغـاز وشبكات الألياف البصرية[11].

وقـد نفـذت الجزائـر الجـزء الخـاص بهـا مـن مشـروع شـبكة الألـيـاف البصـرية الـرابط بـين الجزائـر وأبوجـا ويجـري العمـل علـى تـوفير خـط ينطلق من العاصمة الجزائر إلى الحدود النيجيرية إلى جانب خط آخر يربط بين الحدود الجزائرية النيجيرية مرورا بـ"زندار" بالنيجر، هـذا بالإضـافة إلى القيـام بتوسـعة أخـرى لهـذه الشـبكة تمـت برمجتهـا مـن أجـل تغطيـة المنطقـة مـن الحـدود الجزائريـة الماليـة إلى غايـة منطقـة "غـاو" بمـالي، وسـيتدعم الجـزء الجزائـري مـن هـذه الشـبكة عبر خط جديد طوله 750 كلم من الألياف البصرية يمتد على طول خط تحويل المياه بين عين صالح وتمنراست الذي تم تدشينه خـلال السـنوات الأخـيرة، كمـا قامـت الجزائـر بتمويل عمليات حفر آبار المياه، وكـذا مراكـز التكوين الاحترافي والمراكز الصحية خصوصا في شمال مالي، وفي النيجر وفي التشاد[12].

الشكل رقم 01: مشروع أنابيب الغاز عبر الصحراء[13]

وفي إطار مبادرات الجزائر التي تهدف إلى العمل على تحقيق التنمية في منطقة الساحل الإفريقي عقدت الدورة 13 لمجلس إدارة مرصد الصحراء والساحل* في الجزائر يومي 30- 31 مارس 2010 بناء على دعوة الحكومة الجزائرية، ويعد هذا الاجتماع ثاني أهم نشاط يقوم به مرصد الصحراء والساحل في الجزائر في أقل من ثلاثة أشهر بعد اختتام مشروع المياه الجوفية في جانفي 2010 الذي يمثل الركن الأول من المرحلة الثالثة لنظام طبقة المياه الجوفية في شمال صحراء إفريقيا المشتركة بين الجزائر وليبيا وتونس.

وقد أكد وزراء الدول الأعضاء في مرصد الصحراء والساحل وممثلو المنظمات الإقليمية والدولية خلال هذا الاجتماع على ضرورة تعزيز دور المرصد في تعبئة الموارد المالية من أجل إنجاز برامجها ومناقشة الاستراتيجيات المقترحة في سنة 2020 التي تتعلق بتعزيز برنامج متابعة وتقييم مشاريع التصحر وإدارة الموارد المائية وتعبئة الموارد المالية لاستكمال المشاريع المخطط لها في هذا المجال، كما تم الاتفاق على تشكيل لجنة تقنية تضم ثمانية دول هي (الجزائر، ليبيا، النيجر، بوركينافاسو، مالي، موريتانيا، السنغال ونيجيريا) لإنشاء استراتيجية مالية جديدة، حيث يهدف مرصد الصحراء والساحل إلى مكافحة التصحر، والتكيف مع التغيرات المناخية وتعزيز الإدارة المشتركة للمياه الجوفية العابرة للحدود في إفريقيا والتي تعد بمثابة قاعدة شراكة لدول جنوب – شمال-جنوب، لدعم التنمية المستدامة في القارة لا سيما منطقة الساحل والصحراء[14].

ولذلك فإن الجزائر كانت تهدف من مشاركتها في مختلف الاجتماعات الإقليمية والدولية إلى توعية الأطراف الدولية بالمتطلبات الحقيقية للخروج من أزمات الساحل الإفريقي، ففي اجتماع الأمم المتحدة حول الساحل في أكتوبر 2013 والذي عقد في إطار الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة، أكد وزير الخارجية الجزائرية "رمطان لعمامرة" أن الأمن والاستقرار في الساحل الإفريقي لن يتحققا بشكل دائم إلا إذا رافقت مختلف المبادرات الإقليمية والدولية تنمية اقتصادية واجتماعية لبلدان المنطقة مع ضرورة إدراك المجتمع الدولي أن أبرز الحاجيات الحقيقية هي البنى التحتية والتكوين وتجهيزات الري والطاقة[15].

وفي إطار مساهمة الجزائر في تنمية إفريقيا قامت باستثمار 200 مليون دولار أمريكي لتنمية النيجر ومالي[16]، كما قامت بإلغاء ديون بعض دول الساحل الإفريقي، ففي سنة 2013 قررت الحكومة الجزائرية إلغاء ديون بقيمة 902 مليون دولار لـ 14 دولة عضو في الاتحاد الإفريقي، تعتبر من الدول الأقل نموا في إفريقيا، وذلك بمناسبة الذكري الخمسين لإنشاء منظمة الوحدة الإفريقية في عام 1963 التي تحولت

في عام 1999 إلى الاتحاد الإفريقي، وهي البنين، بوركينا فاسو، الكونغو، إثيوبيا، غينيا، غينيا بيساو، موريتانيا، مالي، موزمبيق، النيجر، ساو تومي وبرانسيبي، السنغال، السيشل وتنزانيا[17].

وتعتبر جمهورية موريتانيا أكبر مستفيد من قرار الحكومة الجزائرية، حيث استفادت من إسقاط ديون بقيمة 250 مليون دولار كخطوة لتعزيز العلاقات مع هذه الدولة العضو مع الجزائر في اتحاد المغرب العربي، كما يمكن أن تكون طرفا مؤثرا في قضية الصحراء الغربية، وحسب الحكومة الجزائرية فإن قرار إلغاء ديون الدول الإفريقية يصب في سياق سياسات التضامن الإفريقي وتنفيذ التزامات الجزائر الدولية تجاه بلدان القارة من أجل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي ومساعدتها على تحقيق أهداف التنمية للألفية الثالثة، وكذا مساعدة بلدان القارة الأقل دخلا على إقامة مشروعات تسمح بمكافحة الفقر وحالات عدم الاستقرار التي تعزز التطرف الديني، وتدفع بآلاف الشباب الأفارقة إلى الهجرة نحو الجزائر كآخر بوابة نحو أوروبا.

ولذلك يتبين لنا أن التعاون الاقتصادي بين الجزائر ودول الساحل الإفريقي كان محدودا فأغلب الاتفاقيات التي تم عقدها بين هذه الأطراف كانت عبارة عن اتفاقيات خاصة بقروض ومساعدات قدمتها الجزائر لدول الساحل الإفريقي وعلى رأسها مالي والنيجر وموريتانيا، كما كان حجم المبادلات التجارية التي تعتبر أساس التعاون الاقتصادي جد ضعيفة، وهو ما يؤكد أن العلاقة لم ترق إلى شراكة اقتصادية بل كانت مجرد إعانات تتم من اتجاه واحد في شكل قروض قدمتها الجزائر في مناسبات عديدة، وفي المقابل تركزت مختلف اتفاقيات التعاون على الجانب الأمني.

وعلى هذا الأساس فإن مستوى التعاون بين الجزائر وبلدان الساحل الإفريقي لم يرق إلى الحديث عن تكامل بين اقتصاديات هذه البلدان، كما أنها لم ترق إلى تطلعات شعوب هذه البلدان رغم العلاقات الجغرافية والثقافية والتاريخية بينها، كما أن مسار التعاون كان جد بطيء، وقد يرجع ذلك إلى فشل الندوة الصحراوية كون هذه الأخيرة أسست في إطار ظرفي يهدف إلى إحداث توازنات سياسية في المنطقة التي شهدت عدة تفاعلات تأثرت بها وأثرت فيها، ومن بينها قضية الصحراء الغربية، والاهتمامات الليبية بمنطقة الساحل الإفريقي في عهد معمر القذافي، والحسابات القطرية الضيقة، كما أن التعاون الثنائي بين دول المنطقة كان محدودا، ويرجع ذلك إلى ضعف الإمكانات وغياب الإرادة السياسية، بالإضافة إلى وقوع اقتصاديات دول الساحل الإفريقي تحت سيطرة بعض القوى الخارجية، حيث تعمل

هذه الأخيرة على استغلال دول المنطقة دون مراعاة المصلحة المشتركة لتلك الدول[18]

خاتمة:

بالرغم من الجهود الجزائرية في تحقيق التنمية الاقتصادية كأساس لتحقيق الأمن والاستقرار في منطقة الساحل الإفريقي إلا أن معادلة الأمن والتنمية تبقى معادلة صعبة في المشهد الإفريقي بالنظر إلى ارتباطهما، فانعدام الأمن يعيق سيرورة التنمية، كما أن الهشاشة الاقتصادية تؤدي إلى فسح المجال أمام ظهور النزاعات والاضطرابات الأمنية، فتأمين الدولة وحماية ترابها ومؤسساتها تتماشى وحماية الأفراد والشعوب الذين هم في أمس الحاجة إلى الحماية من الرعب والأمراض والتهديدات الجسدية والمعنوية على كافة المستويات وهو ما أصبح يعرف بالأمن الإنساني الذي ينطلق من الفرد كوحدة أساسية للتحليل بحيث إن تحقيق أمن الفرد يؤدي إلى تحقيق أمن الدولة، وهو ما يغيب في منطقة الساحل الإفريقي.

وبالرغم من الأهداف الطموحة التي يتضمنها برنامج النيباد، إلا أن العمل الميداني أثبت صعوبة تحقيق هذه الأهداف التي اعترضتها جملة من العراقيل، فقد حصلت النيباد على مجرد وعود لا أشياء ملموسة، ولم تحقق الأهداف المرجوة، كما أن تفعيل مبادرة النيباد من أجل تنمية إفريقيا، باعتبارها مبادرة شاملة قوامها الحكم الراشد، وتحقيق الأمن والاستقرار، يتطلب توفر إرادة سياسية في تغليب المصلحة الجماعية على المصالح القطرية المجزأة.

يعتبر التعاون الاقتصادي عنصرا مهما لضمان الاستقرار والتنمية بالمنطقة، فقيام وحدة إقليمية يضمن امتلاك مصير الساحل المشترك وهي الآليات الناجعة للتخلص من الهيمنة الأجنبية والتنافس على ثروات المنطقة، كإقامة سوق مشتركة بين دول المنطقة، وإنشاء مجموعة إقليمية متكاملة دون إقصاء لأي دولة، والابتعاد عن نزعة الهيمنة، والعمل على تفعيل مؤسسات الاتحاد الإفريقي من خلال المطالبة بدور أكثر فعالية للقارة الإفريقية، والتطلع إلى تفعيل المنظمات الجهوية الإفريقية للقيام بدورها، باعتبار أن معظم الدول الإفريقية تعاني من نفس المشاكل، وتتطابق وجهات نظرها في مختلف القضايا الدولية، وبذلك استمرار رهان الجزائر على لعب دور محوري على مستوى منطقة الساحل الإفريقي، ومحاولة استثمار هذا الدور في تدعيم مكانتها الدولية، يعتمد أساسا على كسب ثقة الدول الإفريقية عن طريق تعزيز العلاقات معها كتوقيع اتفاقيات تعاون أو تقديم مساعدات للدول التي تحتاج إليها خاصة الدول التي تعرف أزمات حادة.

الهوامش:

(1) Martin Ohouda, **le Nepad et les enjeux du développement en Afrique**, paris,2002,p12.

(2)-Abderrahmane Mebtoul , **enjeux et deffis du second mandat du president Boutaflika**,(editions Casbah,Alger ,2005),p70.

(3) ibid

(4)Daniel Omoweh, Chris Landsberg ets ,Intégrer les priorités du Nouveau partenaria pour le développement de l'Afrique (NEPAD) **au processus du développement national:** expériences de quelques pays africains - **Bureau du Conseiller spécial pour l'Afrique** Nations Unies, New York 2004,09.

(5)الدورة 12 لرؤساء الدول والحكومات لمبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، مجلة مجلس الأمم، عدد 18(ديسمبر 2004)، ص 21.

(6) Conference des Ministres Africains des finaces,de la planification et developpement economique, 16- 21 Octobre 2002, Johannesburg,Afrique du sud,p05.

: http://www.aldiadidonline.com/permalink/30343.html#ixzz2gNSNGGsk

(7) Laurence Aidaa Ammour , **«La coopération de sécurité au Maghreb et au Sahel: l'Ambivalence de l'Algérie»**, bulletin de la sécurité Africaine ,une publication du centre d'études stratégiques de l'Afrique, NO. 18 / Fevrier 2012 ,Pp03

(8)Jacques Bugnicourt, op.cit,p 10.

(9) Henri Plagnol et Francois Loncle (Députés),« La situation sécuritaire dans les pays de la zone sahélienne» ,**Rapport d'information,** N° 4431 deposé en application de l'article 145 du Règlemen par la Commission des affaires étrangerest Enregistré à la Présidence de l'Assemblée nationale Française , 6 mars 2012,p19.

(10)Laurence Aidaa Ammour,op.cit, p05 .

(11)Amar Bouzid,Amal F. C. et Malika Aït-Amira, op.cit ,p42..

(12)ibid.

(13)Source:http://www.developpement-durable. gouv. fr

* مرصد الصحراء والساحل هي منظمة دولية مستقلة مقرها تونس أنشئت سنة 1992 وتتكون من 23 بلدا إفريقيا، و5 دول من الشمال هي: ألمانيا وكندا وفرنسا وإيطاليا وسويسرا، و3 منظمات إقليمية غرب شرق وشمال إفريقيا (اللجنة الدولية الدائمة لمحاربة الجفاف في منطقة الساحل الإفريقي، هيئة التنمية الحكومية الدولية، إتحاد المغرب العربي)، بالإضافة إلى منظمة شبه إقليمية يشمل نشاطها جميع أنحاء المنطقة الصحراوية في:

-Amar Bouzid,Amal F. C. et Malika Aït-Amira, op.cit ,pp44-45.

(14) Ibid,pp44-45.

(15): http://www.aldiadidonline.com/ permalink /30343.html # ixzz2gNSNGGsk

(16)الجزائر تحشد دول الساحل الإفريقي في مواجهة تهديدات القاعدة والتدخل الأجنبي:

http://arabic.people.com.cn/31662/6924583.html, 09/19/2010.

(17)Salim Chena, l'algérie et son Sud: quelques enjeux sécuritaires?, note de l'ifri (programme Moyen-Orient et Méditerranée) ; France, Novembre2013, p09.

(18)http://www.aldiadidonline.com/ permalink/ 30343.html.

أوروبا، أمريكا.. رهان المغرب العربي
تنافس اقتصادي واستراتيجي، أم تكامل أمني؟

أ/قط سمير

أهداف الدراسة:

تصبو هذه الدراسة المتواضعة إلى محاولة تحليل علاقات دول المغرب العربي بالقوى الكبرى سيما أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية في ضوء التحولات الراهنة والتي أعقبت نهاية الحرب الباردة وأيضا بعد أحداث وتداعيات هجمات سبتمبر 2001 على الولايات المتحدة الأمريكية فكل هذه التطورات ساهمت في تحويل التصورات الغربية عموما حول علاقاتها بدول الجنوب ومنها بلدان المغرب العربي. لذلك نسعى إلى تحقيق الأهداف التالية:

1) محاولة فهم الأسباب والعوامل التي دفعت القوى الغربية الكبرى إلى تغيير إدراكاتها للجنوب عموما ومنها المنطقة المغاربية.

2) رصد التغيرات التي قد يحدثها دخول الولايات المتحدة الأمريكية على خط المنافسة في المنطقة المغاربية كمجال نفوذ أوروبي تقليدي ومحاولة تحليل أسباب هذا الدخول والاهتمام الجديد ومراجعتها لخرائط النفوذ الموروثة عن حقبة الحرب الباردة.

3) نقد المشاريع الغربية الأوروبية والأمريكية في المنطقة المغاربية ومحاولة تحديد أهدافها وخلفياتها ومغزاها، ولكن أيضا الفرص والمخاطر التي قد تنعكس على الدول المغاربية.

تمهيد:

يشكل المغرب العربي كمجال جيوسياسي أهمية بالغة اقتصاديا واستراتيجيا، وهو شديد الحساسية أمنيا. كما أنه بما يتمتع به من مقومات طاقوية وموارد طبيعية يمثل منطقة جذب للقوى الكبرى بمنطق تنافسي أحيانا، وتكاملي أحيانا أخرى، سيما بين أوروبا وأمريكا

القوة العظمى. فمنطقة المغرب العربي بصفتها فضاء نفوذ أوروبي تقليديا خاصة لدى فرنسا، والتي تسعى دائما إلى تكريس هذا النفوذ، عبر المشاريع الاستراتيجية (الشراكة الأورو- متوسطية، سياسة الجوار الأوروبية، 5+5 دفاع..).

بيد أنها اصطدمت في بداية القرن الجديد، بالقوة العظمى الأولى عالميا أمريكا التي وضعت المنطقة (المغرب العربي) ضمن اهتماماتها الاستراتيجية الجديدة والمتجددة في إطار التوسع الإمبراطوري الأمريكي، ليشمل إفريقيا أيضا. والتي غابت عن الاهتمام الاستراتيجي الأمريكي طويلا. والولايات المتحدة بدورها طرحت مشاريع ومبادرات للحوار والشراكة مع دول المنطقة منها ما هو اقتصادي ومنها ما هو أمني من خلال مبادرة إيزنستات، مبادرة عبر الساحل...

في خضم هذا الإنزال الاقتصادي والاستراتيجي الغربي الأوروبي والأمريكي في المغرب العربي، تسعى هذه الدراسة إلى محاولة تحليل أبعاد هذا التنافس وطبيعته؟ وكيف تغير الإدراك الغربي الأورو- أمريكي للمنطقة من التهديد إلى الشراكة؟ وما هي تداعيات هذه المزاحمة على المنطقة؟

سنحاول بداية بيان خصائص ومقومات المنطقة التي أكسبتها هذه الأهمية البالغة في عيون الغرب مع التركيز على الجزائر، بصفتها أكبر دولة في المنطقة. وتحليل أسباب تحول الإدراك الأورو- أمريكي للمنطقة من التهديد المحدق من الجنوب، ومقولات خطر الإسلام السياسي الراديكالي.. إلى الحوار والشراكة. كما سنحاول قراءة المشاريع الغربية في المنطقة قراءة نقدية، ورصد موقع المغرب العربي في كل هذه الحركيات.

الأهمية الجيوسياسية للمغرب العربي:

تكتسي منطقة المغرب العربي، أهمية استراتيجية واقتصادية بالغة. فهي همزة وصل جيوحضارية بين إفريقيا وأوروبا والعالم العربي. فهي مصدر فعلي لاهتمام تنافسي للقوى الكبرى حسب منطق استباقي، مرتبط بمقتضيات التموقع التأسيسي للعالم المستقبلي.[1] علاوة على أن المعطيات الجغرافية، من حيث الموقع والمساحة والموارد الطبيعية إضافة إلى الموارد البشرية، أبرز المكونات التي تعطي منطقة المغرب العربي جاذبية. بحيث تتوزع دول المنطقة المغاربية جغرافيا على مساحة تزيد على 3 ملايين كلم2. وتمتد بين حوض المتوسط، والصحراء الكبرى. كما تمتلك المنطقة موارد متنوعة، طبيعية ومنجمية مثل النفط في ليبيا والجزائر، والغاز في الجزائر، والفوسفات في المغرب. أما الموارد البشرية فإنها تمثل قوة ديمغرافية بعدد سكاني يصل إلى أكثر من 90 مليون نسمة.[2]

وتشكل الجزائر الدولة المحورية، وذات الأهمية الجيواستراتيجية والاقتصادية الأكبر في المنطقة. واكتسبت الجزائر هذه الأهمية من

منطلق اعتبارها أكبر دولة إفريقية مساحة، فهي ذات حدود برية وبحرية واسعة جعلتها منفتحة على العالم. فهي تعد على المستوى البري قلب دول المغرب العربي وحلقة الوصل بين أطرافه، وهي في الوقت ذاته تمثل شبه زاوية متوغلة بعمق في إفريقيا. أما على المستوى البحري فإن انحسار الساحل الجزائري في المفصلة المتوسطية، وعلى طول أكثر من 1200 كلم من سواحله، جعل منها منطقة بالغة الأهمية، وذلك لتحكمها ومراقبتها للملاحة البحرية في عموم مناطق حوض المتوسط. سيما الغربية منها ولقربها، وسهولة اتصالها بممرات العبور المؤدية من وإلى البحار المتصلة به.[3]

فضلا عن أن للجزائر أهمية جيواقتصادية كبيرة، فهي من أفضل المنتجين للغاز الطبيعي في العالم (70 مليار م3 سنويا). وبمستوى احتياطي كبير يقدر (بـ 3690مليار م3). كما أنها تمتلك مخزونا احتياطيا نفطيا يقدر بـ 1,7 مليار طن أي 12 مليار برميل.[4]

لكن هذه الأهمية الجيواستراتيجية والجيواقتصادية، التي تتمتع بها الجزائر، ألا تجعلها أكثر انكشافا من غيرها ومحط أنظار أكبر من طرف القوى الكبرى؟ واعتبار الجزائر دولة محورية في المنطقة من منظور الاستراتيجية الأمريكية ألا يوقعها في فخ النرجسية السياسية كما يحذر الباحث عبد النور بن عنتر؟ فأصحاب نظرية الدولة المحورية يرون أنه بحكم موقع الجزائر الجغرافي فإن مستقبلها السياسي موضع اهتمام كبير بالنسبة إلى أمريكا وحلفائها الأوروبيين خاصة فرنسا. فأي أزمات يمكن أن تصيب الجزائر، يمكنها أن تتسبب في اللااستقرار في المنطقة، وتضر بالمصالح الغربية الأمريكية والأوروبية.[5] لذلك على الجزائر إدراك هذه التحديات، والتعامل معها بعقلانية ويقظة استراتيجية.

الإدراك الأورو-أمريكي لمنطقة المغرب العربي: من التهديد المحدق من الجنوب، إلى الشراكة:

بعد نهاية الحرب الباردة، واندثار الاتحاد السوفيتي، وتلاشي الأيديولوجيا الشيوعية عالميا. وجد الغرب نفسه في حالة فراغ استراتيجي رهيب، فهو الذي تعود على عدو محدد ومعروف، تفاجأ بغياب عدو واضح عقب الحرب الباردة. فكان لزاما عليه البحث عن هذا العدو، وإن اضطر إلى "خلقه"، لاستمرار نشاط المركب الصناعي العسكري.

ولأن الاستراتيجيات الدفاعية تمقت الفراغ، فما كان على الغرب إلا أن يوجه أنظاره أكثر فأكثر نحو الجنوب. واستبدال الخطر الأحمر بالخطر الأخضر كإشارة إلى التهديد الإسلامي، بفضل القراءة الحضارية– الأمنية– التي كان "صامويل هانتنغتن" أبرز المنظرين لها (صدام الحضارات). فتحديد الجنوب كتهديد إذا يسمح بإعادة توجيه التصور الاستراتيجي الغربي دون تغيير جوهره، وتبرير النفقات العسكرية الضخمة.

ولتكريس هذا التصور الجديد عمل الغرب على أمننة بعض الرهانات الاجتماعية والاقتصادية وحولها إلى تهديد لأمنه. وذلك عبر الخطاب السياسي والإعلامي، فقد شرع في حملة إعلامية ضد بعض الدول المغاربية مثلا بأنها تسعى إلى حيازة أسلحة محظورة (الجزائر حول مفاعل عين وسارة النووي، وليبيا حول الملفين النووي والكيميائي).[6]

وتماشيا مع هذا التصور والخطاب الجديدين، أكد اجتماع قمة حلف الأطلسي أقل من سنة (1990) بعد سقوط جدار برلين على تبني مذهب استراتيجي جديد بلندن حيث أقر على أن سقوط الشيوعية يقتضي تحويل وظيفة الحلف من احتواء القطب المنهار إلى إيجاد أدوار جديدة متعلقة أكثر فأكثر بحفظ السلم عبر العالم مع أخذ مختلف التهديدات الأمنية البارزة أو الكامنة بعين الاعتبار. وقد أعلن الأمين العام الجديد للحلف "ويلي كلايس" علنية بأنه بعد الحرب الباردة، وزوال القطبية الثنائية، وانتهاء التهديد الشيوعي، فإن أكبر تهديد للأمن الدولي عموما، ولأمن الحلف الأطلسي هو تنامي ظاهرة الأصولية الإسلامية.[7]

وبخصوص منطقة المغرب العربي، يأتي الإدراك الأوروبي والأطلسي للتهديد القادم منها نتيجة معطيات عديدة وهي:

أولا: ديمغرافية تتعلق أساسا بالخوف من الهجرة غير الشرعية، ففيما بين عامي 1950 و2025 نسبة النمو الديمغرافي في أوروبا ستنهار من 70 بالمائة إلى 30 بالمائة فأوروبا لديها هاجس تفوق العنصر غير الأوروبي في القارة.

ثانيا: انهيار اقتصاديات الدول المغاربية فترة التسعينيات بسبب تدني أسعار البترول بالنسبة إلى الجزائر وليبيا، والفوسفات بالنسبة إلى المغرب وتونس، والحديد في موريتانيا، والغاز في الجزائر. ناهيك عن تزايد نسبة المديونية الخارجية لهذه الدول، بعد لجوئها إلى الاقتراض من المؤسسات المالية الدولية والتي تجاوزت 60 مليار دولار للبلدان الخمسة سنة 1990.[8]

فكل هذه الأزمات التي تعانيها بلدان المغرب العربي، وأيضا عجزها الديمقراطي وضعف التنمية خلق لديها ظواهر مرضية مثل الإرهاب، الجريمة المنظمة، الهجرة السرية، الأصولية الإسلاموية...[9] خاصة مع انتشار الحركات والجماعات الإرهابية في الجزائر. بالإضافة إلى احتمال سقوط بعض الأنظمة السياسية في فوضى إسلاموية، قد تهدر الأمة برمتها. أو إمكانية اكتساب ليبيا لأسلحة دمار شامل خاصة الكيماوية والبيولوجية، أو اكتسابها لقوة باليستية قد تهدد عواصم أوروبية.[10]

غير أن التحليل الموضوعي للمسألة، يؤكد أن مقولة التهديد القادم من الجنوب، بعيدة عن المصداقية. فالجنوب المتخلف والقابع في الأزمات، وعلى جميع الميادين، والمنقسم على ذاته أنى له أن يهدد الغرب

الذي يمتلك كل أسباب القوة؟ فالمقولة معكوسة، فالشمال هو الذي بمقدوره تهديد الجنوب وليس العكس.

غير أن بداية القرن الجديد عرفت تغيرا غربيا نوعيا في إدراكه لمنطقة المغرب العربي وجنوب المتوسط عموما. سيما بعد أحداث سبتمبر 2001. ويرجع الباحث عبد النور بن عنتر هذا التحول في التصور الغربي إلى أربعة اعتبارات أساسية:

أولا: أنه في سياق ما بعد الحرب الباردة، والذي طبعه تمركز عسكري أورو- أطلسي في المتوسط والأولوية لشرق أوروبا على حساب الجنوب. رأت أوروبا، والحلف الأطلسي أنه آن الأوان لأخذ مبادرات باتجاه المتوسط لأن أمن جناحها الجنوبي يتوقف عليه.

ثانيا: أنها أرادت طمأنة البلدان المتوسطية والتأكيد على أن التمركز في المنطقة ليس على حساب أمنها. خاصة وأن تشكيل بعض الوحدات العسكرية الأوروبية والأطلسية، أثار توجسات أمنية في هذه البلدان.

ثالثا: ازدواجية دور عملية السلام العربية- الإسرائيلية. فهي سبب وهدف في ذات الوقت. بالنسبة إلى المبادرات المتوسطية سبب لأن انطلاقها جعل من الممكن الشروع أو على الأقل التفكير والتشاور حول ترتيبات أمنية إقليمية. وهدف لاعتبار القوى الغربية إطلاق مبادرات نحو المنطقة وسيلة فعالة وممكنة للعملية السلمية والتطبيع مع إسرائيل.

رابعا: الإحساس المتزايد لدى الغربيين بأهمية الترابط الوثيق بين أمن أوروبا وأمن المتوسط. فبعد تأمين الجبهة الشرقية، توجبت العناية بالجناح الجنوبي.[11]

المزاحمة الاقتصادية الأورو-أمريكية في المغرب العربي:

عرفت الدول المغاربية في العقد الأخير تقريبا دخولا اقتصاديا أمريكيا جديدا على خط المنافسة مزاحما بذلك أوروبا ذات النفوذ العميق والتقليدي في المنطقة وذلك بطرح الولايات المتحدة الأمريكية مبادرة اقتصادية "إيزنستات" لخلق منطقة تبادل حر مع دول المغرب العربي باستثناء ليبيا. وهذا ما أثار توجس أوروبا سيما فرنسا من هذا الاختراق الأمريكي خاصة أنه استهدف هذه المرة بعض الدول الفرنكوفونية (الجزائر) فقامت هي الأخرى من جهتها بإعادة تنشيط وجودها بالمنطقة لتثبيت نفوذها بها.

المغرب العربي في المنظور الأمريكي:

قد يخطئ من يعتقد أن الولايات المتحدة كانت غائبة عن الساحة المغاربية تماما فهناك شواهد تاريخية كثيرة تؤكد وجود علاقات قوية بين أمريكا وبعض دول المغرب العربي سيما المملكة المغربية[12] لكن في العقد الأخير عرفت المنطقة اختراقا أمريكيا كبيرا لها.. فما هي أسباب الاهتمام الأمريكي الجديد بالمنطقة؟

تعددت الأسباب التي جعلت الولايات المتحدة الأمريكية تعيد هندسة وجودها في

المغرب العربي وعموما يمكن إجمالها في العوامل التالية:

أولا: اندثار الاتحاد السوفيتي ونهاية الحرب الباردة، وبروز نظام دولي جديد بسيطرة أمريكية ومراجعتها لمبدإ احترام خرائط النفوذ الموروثة عن حقبة الحرب الباردة. فأمريكا كقوة خارقة على حد تعبير المفكر والسياسي الفرنسي "هيبر فيدرين" تسعى إلى توسيع اهتمامها الاستراتيجي ليشمل القارة الإفريقية عامة وتشكل المنطقة المغاربية بوابتها لذلك.

ثانيا: حرب الخليج الثانية وتمكن أمريكا من بسط هيمنتها كليا– أو تكاد- على المنطقة العربية.

ثالثا: توقيف المسار الانتخابي في الجزائر وانشغال أمريكا المتزايد بصعود تهديد الأصولية الإسلاموية فيها ثم بالعنف الإرهابي الذي خلق حالة من اللااستقرار في المنطقة برمتها.

رابعا: سوء العلاقة بين نظام الحكم في الجزائر وفرنسا (صاحبة النفوذ التقليدي في المغرب العربي).

خامسا: الحصار الجوي المفروض على ليبيا وما أتاحه من فرص عظيمة مكنتها من هندسة علاقات سياسية جديدة مع دول المنطقة.[13]

سادسا: الرغبة في احتواء المد المستقبلي للاتحاد الأوروبي جنوبا ومنعه من تكوين مجال حيوي مستقل قد يكون مدخلا لبناء قطب كوني أوروبي منافس.

سابعا: التموقع من أجل استغلال نفعي لمصادر الطاقة من المغرب العربي وبالخصوص من الجزائر. مع التحكم في طريق الطاقة من نيجيريا نحو أوروبا (عبر المغرب العربي مستقبلا) ولكن أيضا في الواردات الأوروبية من الغاز الجزائري.

ثامنا: أسباب أمنية بعد أحداث سبتمبر 2001 للتعامل الميداني مع مصادر الإرهاب كما يظهر من خلال مبادرة الساحل والصحراء أو إنشاء قيادة أمريكية لإفريقيا.[14]

قبل الحادي عشر من سبتمبر 2001 كان الاهتمام الأمريكي بمنطقة المغرب العربي قائما على أساس اقتصادي فقد أقامت علاقات تجارية قوية خاصة مع الجزائر منذ نهاية التسعينيات وتمثل مبادرة إيزنستات المثال الأكثر وضوحا لهذه الرؤية الأمريكية التي تهدف إلى خلق منطقة تبادل حر مع الدول المغاربية الثلاث: الجزائر، المغرب، تونس[15] لكن التحدي الذي يفرض على هذه الدول هو: كيف بإمكان دول ريعية وذات اقتصاديات هشة، وقدرات إنتاجية ضعيفة أن تعقد اتفاقا كهذا مع القوة العظمى في العالم؟

مبادرة إيزنستات:

تشكل مبادرة إيزنشتات مشروعا اقتصاديا أمريكيا والذي أعيد إحياؤه بمسمى جديد وهو (البرنامج الاقتصادي الأمريكي من أجل شمال إفريقيا) يهدف إلى خلق شراكة بين الولايات المتحدة الأمريكية والدول المغاربية الثلاث –سالفة الذكر- وأقصيت ليبيا وموريتانيا مؤقتا. تفضي هذه الشراكة إلى خلق منطقة تبادل حر أمريكية- مغاربية. وسرعان ما بلغت هذه الشراكة الجديدة أطوارا هائلة خاصة مع الجزائر. بعد زيارات المسؤولين الأمريكيين للجزائر ودخول الشركات الأمريكية للاستثمار في القطاع النفطي الجزائري والتي أضرت كثيرا بنظيراتها الأوروبية. فضلا عن أن منطقة تبادل حر توفر لأمريكا سوقا مغاربية واسعة ليس لها فقط لكن أيضا لشركائها المكسيك وكندا.[16]

غير أنه تجدر الإشارة إلى أن أول دولة مغاربية وقعت اتفاق تبادل حر مع الولايات المتحدة الأمريكية هي المملكة المغربية فهل استفادت شيئا من هذا الاتفاق؟

فالمملكة كانت السباقة في إبرام هذه الاتفاقية كما ذكرنا سنة 2004. ورغم ما يمكن أن تجنيه المملكة من مزايا هذا الاتفاق الاقتصادية من خلال الوصول إلى سوق نشطة قوامها 300 مليون أمريكي وتشجيع التدفق السياحي وجذب الاستثمارات الأمريكية، وتنويع أسواق التصدير. لكن لا بد من مواجهة العواقب من جهة أخرى. فقد تتضرر بشكل كبير الصناعة الدوائية المغربية، وكما حذر "ستيغلر" (حاصل على جائزة نوبل للاقتصاد) من قبول الشروط غير العادلة التي تتجاوز المعايير المقررة من قبل منظمة التجارة العالمية. ودعا المملكة إلى استخلاص العبر من الاتفاقيات السابقة بين الولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك وتشيلي والتي كان الأمريكيون المستفيدين الرئيسيين منها.[17] لكن هل على أوروبا التخوف من هذا الهجوم التجاري الأمريكي في المغرب العربي؟

يجيب "بشارة خضر" عن هذا السؤال فيقول إنه ليس على أوروبا أن تخشى من هجوم تجاري أمريكي في المغرب العربي بالنظر إلى نقص تنوع الصادرات العربية والمتوسطية والأهمية الكبرى للبترول في تلك الصادرات، فليس هناك خوف من أن تصبح السوق الأمريكية سوقا منافسة أو بديلة للسوق الأوروبية. فسوف تستفيد أوروبا من عوامل مهمة مثل القرب الجيوسياسي، والعلاقات التاريخية والسياسية التقليدية في التعاون، والعلاقات التجارية المؤطرة في عملية برشلونة، وسياسة الجوار.. ومن ناحية أخرى تبقى علاقات البلدان العربية مع الولايات المتحدة الأمريكية مشوبة بالحذر، ومشروطة إما بالمشاركة الإسرائيلية –كما سنرى لاحقا- أو التخلي عن الحظر المفروض على إسرائيل. علاوة عن أن البعد

الجغرافي الكبير لأمريكا على الدول المغاربية يجعل من المزايا الجمركية المقدمة للمصدرين العرب غير ذات فائدة بسبب تكلفة النقل المرتفعة جدا. وإذا نظرنا إلى كل تلك العناصر، نجد أن الاتحاد الأوروبي ليس لديه ما يخشاه، فصادراته إلى البلدان المتوسطية والعربية تساوي 5 مرات مقدار التبادل التجاري الأمريكي.[18] لكن هذا لا يعني غياب التهديد التجاري مستقبلا.

المغرب العربي في حركية المشاريع الأوروبية- المتوسطية:

إن التطور السريع الذي عرفته علاقات الولايات المتحدة مع الدول المغاربية والتموقع الجديد لواشنطن في المنطقة أثار توجسات أوروبية، التي تعمل جاهدة على الحفاظ على نفوذها التقليدي في المنطقة وحماية مصالحها الاقتصادية فيها. فهي تجهد من أجل تأطير علاقاتها التجارية مع دول المنطقة عبر المشاريع الاستراتيجية (عملية برشلونة، سياسة الجوار..)

مسار برشلونة: الشراكة الأورو-مغاربية:

جدير بالتذكير أن المتوسط عموما، والمغرب العربي بشكل خاص لم يغب عن المشاريع الاقتصادية الأوروبية منذ استقلال هذه البلدان. فقد عكفت أوروبا على تقديم مشاريع اقتصادية بدءا من معاهدة روما سنة 1967، قامت في إطار الاتفاقيات التجارية، ثم دخلت منذ عام 1972 في إطار السياسة المتوسطية الشاملة (1972- 1992) ثم السياسة المتوسطية المجددة (1992- 1995). في حين إن إعلان برشلونة 1995 مثل قطيعة مع المشاريع التقليدية القائمة على التفضيلات التجارية، فقد نص على التأسيس المتدرج لمنطقة تبادل حر في أفق عام 2010. وكان لمسار برشلونة أداتان: منطقة التجارة الحرة وأداة مالية جديدة برنامج (ميدا).

الجدول الأول: اتفاقيات الشراكة الأورو- مغاربية في إطار عملية برشلونة:

الدول المغاربية	التوقيع	دخول حيز التنفيذ
الجزائر	2002/04/22	
المغرب	1996/02/22	2000/03/01
تونس	1995/07/17	1997/03/01
ليبيا	بصفة مراقب	

Source: Commission Européenne.

يلاحظ من خلال الجدول أن كلا من تونس والمملكة المغربية كانتا السباقتين في توقيع اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي ومرد ذلك إلى أن البلدين توقعا أن يجنيا فوائد أكبر من هذا الاتفاق. أما الجزائر فقد تأخر توقيعها على هذا الاتفاق إلى غاية 2002 ويمكن تفسير هذا التأخر "التردد" بأسباب

عديدة ربما أهمها الأزمة الأمنية التي كانت تتخبط فيها البلاد، وانشغال صناع القرار الجزائريين بالوضع الداخلي، علاوة عن تخوف القادة الجزائريين من أن تحد هذه الشراكة من الاستقلالية الاقتصادية للجزائر... أما ليبيا فدخلت بصفة مراقب فهي لم تكن مهتمة أصلا بهذه الاتفاقية، علاوة عن أنها كانت تعاني من حظر غربي..

بيد أن الاهتمام الأوروبي بالمنطقة المغاربية بدأ عام 1992، حيث سعت المفوضية الأوروبية إلى تطوير علاقات مستقبلية مع دول المغرب العربي، وذلك بإكمال البروتوكولات المالية الموقعة سابقا بين الاتحاد الأوروبي والدول المغاربية. فإعلان المجلس الأوروبي في لشبونة في جوان 1992 أقر أن المنطقة المغاربية تشكل منطقة مصالح مشتركة للاتحاد الأوروبي في مجال السياسة الخارجية والأمن. وهذا يستدعي حوارا سياسيا ثنائيا بين الاتحاد الأوروبي واتحاد المغرب العربي.

غير أن الأزمات التي كانت تعصف بدول المنطقة حالت دون تطوير الحوار والشراكة مع أوروبا سيما عقب انفجار الأزمة الأمنية الجزائرية، وصعود التهديد الأصولي الإسلاماوي، فضلا عن الحظر المفروض على ليبيا (والتي لم تكن مهتمة أصلا بهذه الشراكة) هذه العوامل كلها ساهمت في تشتيت اهتمام أوروبا بالمغرب العربي كمجال موحد. لذلك لجأت إلى الشراكة الثنائية مع كل دولة على حدة، بدءا مع تونس ثم المملكة المغربية..[19]

استخدمت أوروبا في إطار شراكتها مع الدول المغاربية أداتها المالية (برنامج ميدا) وهو عبارة عن برنامج مساعدات أوروبية مقدمة لشركائها المتوسطيين مشروطة بتبني الأخيرة إصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية. لكن السؤال: هل هذه المساعدات كافية حقا للقيام بكل هذه الإصلاحات التي تتطلبها دول المغرب العربي؟

المملكة المغربية على سبيل المثال استفادت سنة 1996 من غلاف مالي يقدر بـ 5 ملايير درهم في إطار برنامج ميدا. هذا الغلاف اشترط صرفه في القطاع الخاص 41 بالمائة والمساعدة بشأن التعديل الهيكلي26،7 بالمائة وأخيرا خلق توازن سوسيو- اقتصادي (البنى التحتية الاجتماعية، التعليم، التنمية الريفية). تقدر بـ 34،4 بالمائة فمشروع ميدا بالنسبة إلى المغرب يبدو كقطرة في بحر من الاحتياجات المغربية فمليارا درهم كمساعدات في مجال القطاع الخاص تبدو قدرا زهيدا جدا، فهو مبلغ يمثل 5 بالمائة فقط من احتياجات المملكة في هذا القطاع، حسب تقديرات وزارة التجارة والصناعة والحرف.[20]

الجدول الثاني: تبادلات بلدان المغرب العربي مع الاتحاد الأوروبي:

البلد	2000			2006		
	صادرات	واردات	أرصدة	صادرات	واردات	أرصدة
الجزائر	15،07	8،5	+9،62	22،089	9،34	+13،55
المغرب	6،06	7،35	- 1،29	7،52	10،04	- 2،52
تونس	5،52	7،17	- 1،66	7،19	7،74	- 0،56

المصدر: بشارة خضر. **أوروبا من أجل المتوسط من مؤتمر برشلونة إلى قمة باريس**. ترجمة: سليمان الرياشي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2010. ص 87.

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن الجزائر البلد الوحيد الذي حقق فائضا تجاريا مع الاتحاد الأوروبي وقد تطور هذا الفائض بين سنتي 2000 و2006، من +9,62 إلى +13,55. لكن من الضروري التأكيد على أن هذا الفائض مرده بطبيعة الحال حصرية المحروقات البترول والغاز – تقريبا- في الصادرات الجزائرية للاتحاد الأوروبي دون منتجات أخرى. أما المملكة المغربية وتونس فقد سجلت عجزا في ميزانها التجاري مع الاتحاد الأوروبي. إذا فاتفاق الشراكة بين البلدين الأخيرين والاتحاد الأوروبي هي خاسرة على المستوى التجاري على الأقل إلى غاية عام 2006.

سياسة الجوار الأوروبية:

سياسة الجوار الأوروبي، كانت نتيجة حتمية لخيار التوسيع شرقا، الذي تبناه الاتحاد الأوروبي بضمه إلى دول (البيكو) وسط وشرق أوروبا. ففي سبيل تأمين جناحيه الشرقي المتاخم لروسيا والجنوبي لدول المتوسط، تبنى مذهبا جديدا أقرته وثيقة الاستراتيجية الأوروبية للأمن مبنيا أساسا على تحسين العلاقات مع دول الجوار الأوروبي عبر تأطيرها في مبادرات الشراكة. فمن خلال النصوص التأسيسية لهذه السياسة (سياسة الجوار) سواء البيان الأول للمفوضية في مارس 2003 ثم في البيان الثاني في جويلية 2003 الذي وضع الأسس لآلية الجوار أو الثالث سياسة أوروبية للجوار- وثيقة توجيهية- يتضح أن هدفها أمني بالدرجة الأولى. فقد كانت قمة برشلونة 2005 التي كان هدفها تقييم عملية برشلونة 1995- 2005 وتدشين سياسة الجوار الأوروبي، بوصفها سياسة أكثر صلابة وأكثر حزما مع دول جنوب المتوسط، وكانت محاور القمة الرئيسية هي: الإرهاب الدولي

والهجرة غير الشرعية. وذلك عبر مقاربة جديدة أساسها دعم التنمية المستدامة.[21]

وهذا ما ورد في ديباجة الوثيقة الاستراتيجية التمهيدية للجوار والشراكة الأوروبية أن هدف هذه السياسة هو:

- ترقية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كل من الجانبين في مناطق الحدود المشتركة

- معالجة التحديات المشتركة مثل البيئة، الصحة العامة ومنع ومكافحة الجريمة المنظمة.[22]

فسياسة الجوار الأوروبية تقوم على فكرة إيجاد نوع من التوازن بين خطط العمل الثنائية من ناحية، بحيث يتم تفصيل الفوائد طبقا للاحتياجات الخاصة بكل دولة وظروفها، وذلك عبر الاتفاق المنفرد مع الدولة العضو[23] ومن ناحية أخرى من خلال مشاركة متعددة الأطراف –مثل عملية برشلونة- وذلك للتعامل مع القضايا الإقليمية وتطوير تكامل إقليمي بين الأطراف في الشراكة. وتغطي خطط العمل الأعوام الثلاثة إلى الخمسة القادمة، وتعكس الاختلافات في تطور الدولة واستعدادها للإصلاح، ولعلاقات أعمق مع الاتحاد الأوروبي. كما يتم الاتفاق على خطط العمل من خلال الطرفين في إطار اتفاقيات الشراكة الثنائية الأورو- متوسطية الحالية، على أن تجري مراقبة تطبيقها. وعلى أن تضع المفوضية الأوروبية تقارير دورية عن مدى التقدم فيها. والخطوة التالية إذا تم تنفيذ الأولويات في خطط العمل الجوار الأوروبي لكي تحل محل اتفاقيات المشاركة الحالية.[24]

مما سبق يمكن طرح السؤال التالي: هل سياسة الجوار الأوروبي هي بديل لعملية برشلونة؟ من الواضح أن سياسة الجوار الأوروبي لا تحل محل مسار برشلونة لكنها تضاف إليه. وهذا ما عبرت عنه "بينيتا فيريرو فالندر" مفوض العلاقات الخارجية وسياسة الجوار الأوروبي بقولها: "إن سياسة الجوار الأوروبي تترجم أولوياتنا المشتركة إلى أهداف سياسية فعلية، ذات أهداف محددة. ويمكن قياسها للتعامل مع التحديات التي تواجه المتوسط، فهي لا تحل محل عملية برشلونة بل تحسنها. حيث إن تنفيذ خطط العمل سيكون من خلال الإطار المؤسسي لاتفاقيات الشراكة". وتوفر عملية برشلونة بالفعل إطارا قويا وشاملا لدفع سياسة الجوار الأوروبي إلى الأمام، حيث ستساعد خطط العمل التي يتم الاتفاق عليها بواسطة الدول المشاركة والاتحاد الأوروبي، على تقوية أهداف عملية برشلونة، وتوفير الدوافع والحوافز لوضعها موضع التنفيذ. وفي الوقت نفسه تعرض سياسة الجوار الأوروبي على الشركاء دخولا أفضل للسوق الأوروبية، وحصة في السوق الداخلية الأوروبية، ومناطق أولويات أخرى مثل العدالة، الحرية والأمن والبنى التحتية، البيئة، واتصال الشعوب مع بعضها البعض. وبالتالي تعد سياسة الجوار الأوروبي مكملة لعملية برشلونة، حيث تسمح لكل دولة بأن تطور علاقات وروابط أقوى مع الاتحاد الأوروبي وتقوم على الاحتياجات والقدرات الخاصة بكل دولة.[25]

الجدول الثالث: إقرار دول المغرب العربي للقوانين المتعلقة بسياسة الجوار وتبني الاتحاد الأوروبي لها

الشركاء في سياسة الجوار	دخول العلاقات التعاقدية مع أوروبا حيز التنفيذ	إقرار سياسة الجوار في كل بلد	خطة عمل سياسة الجوار	تبني الاتحاد الأوروبي	تبني الدولة الشريكة
الجزائر	اتفاق شراكة سبتمبر 2005	ـــــ	ـــــ	ـــــ	ـــــ
ليبيا	ـــــ	ـــــ	ـــــ	ـــــ	ـــــ
المغرب	اتفاق شراكة مارس 2000	ماي 2004	تم التبني في نهاية 2004	2005/02/21	2005/07/27
تونس	اتفاق شراكة مارس 1998	ماي 2004	تم التبني في نهاية 2004	2005/02/21	2005/07/04

المصدر: بشارة خضر. أوروبا من أجل المتوسط... مرجع سابق. ص 196.

الأبعاد الاستراتيجية للشراكة الأورو-أمريكية مع دول المغرب العربي:

المزاحمة الأمريكية والأوروبية في منطقة المغرب العربي، تكون بوجه تنافسي سيما اقتصاديا وحتى استراتيجيا لما يتعلق الأمر بمقتضيات التموقع الاستباقي في المنطقة لكن أحيانا تتقاطع الأبعاد الاستراتيجية وتتفق وتتعاون الأهداف خاصة حين يتصل الأمر بمسار السلام العربي- الإسرائيلي ودمج إسرائيل في المنطقة وتطبيع علاقاتها مع العرب.

عملية السلام في الشرق الأوسط وارتباطها بالمشاريع الأوروبية والأمريكية في المغرب العربي:

المقاربة الأمريكية: أحد أهداف واشنطن من مبادرة إيزنستات أنها تدخل في إطار المشروع الأمريكي الذي أطلقته الإدارة الأمريكية في عهد بوش الابن "مشروع الشرق الأوسط الكبير" والذي يشمل الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ذو الهندسة الإسرائيلية. هذا

البرنامج قدم من خلاله بوش "صفقة" التجارة مقابل السلام مع إسرائيل.[26]

فبالموازاة مع خارطة الطريق أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية، خطة اقتصادية لخلق منطقة تبادل حر على غرار ما قامت به إسرائيل مع الأردن في (أفق 2013). تقدم من خلالها واشنطن مساعدات قيمة للدول الموقعة معها على هذه الاتفاقية، بدعمها للدخول في المنظمة العالمية للتجارة، المفاوضات للاتفاق على الاستثمارات الثنائية، مساعدتها في تنمية قدراتها التجارية، وكذلك دعمها من أجل إصلاح التشريعات التجارية، وترقية الشفافية في المال العام، ورفع القيود الجمركية بين الولايات المتحدة والدول الموقعة على الاتفاقية في ظرف عشرة أعوام.[27] كل هذا مقابل التطبيع مع إسرائيل ودمجها في المنطقة العربية

المقاربة الأوروبية: يشكل إسهام أوروبا في عملية السلام في الشرق الأوسط وتطبيع العلاقات بين العرب وإسرائيل أحد أهداف سياساتها المغاربية والمتوسطية عموما. فهناك من يرى أن انطلاق عملية برشلونة عام 1995 كان امتدادا لبداية عملية السلام الشرق أوسطية، عقب مؤتمر مدريد 1991 ثم أوسلو 1993.[28] فقد أعلنت المفوضية الأوروبية أن "مسار برشلونة لا يحل محل مبادرات السلام العربية الإسرائيلية، لكنه يساعد على نجاحها". لكنها تخشى من جهة أخرى العواقب المشؤومة لفشل اتفاقية مدريد.

فأوروبا تشرك إسرائيل في عملية برشلونة رغم أن لها اتفاقية تبادل حر معها من قبل أي (قبل عملية برشلونة). فهي طرف في برنامج (ميدا) رغم أنها تقع في المرتبة 23 عالميا حسب تصنيف مؤشر التنمية البشرية. والدخل الفردي الإسرائيلي هو أضعاف الدخل الفردي للمواطن العربي ولديها بنى تحتية جيدة وخدمات تعليمية وصحية متطورة. إذا فالهدف الأساسي من إشراك إسرائيل في هذا المسار هو دمجها في المنظومة الاقتصادية المتوسطية وتطبيع علاقاتها مع العرب.

التموقع الاستراتيجي الأمريكي-الأوروبي في المغرب العربي وحساسية العلاقات الجزائرية-المغربية:

العلاقات الجزائرية- المغربية المتوترة[29] تُشَكِّل المشهد الاستراتيجي عموما في المغرب العربي. وتدرك واشنطن وأوروبا خاصة فرنسا هذه الحساسية بين الطرفين، لذلك فهي تسعى دوما إلى الحفاظ على توازن في علاقتها بالبلدين. وتشكل قضية الصحراء الغربية الإشكالية المزمنة والصخرة التي تحطمت عليها كل محاولات الوفاق بين الجزائر والرباط، وأيضا أمام كل محاولات بناء الاتحاد المغاربي.

ففي الوقت الذي شهد تطورا كبيرا في العلاقات الأمريكية- الجزائرية منذ نهاية النصف الأخير من عقد التسعينيات بفضل الزيارات عالية المستوى بين البلدين وبعد "هجوم" الشركات النفطية الأمريكية

للاستثمار في السوق الجزائرية، لتتكرس عقب أحداث سبتمبر 2001، وتزداد وتيرتها وتأخذ هذه المرة صبغة أمنية، بعد اقتناع الولايات المتحدة بصوابية الأطروحات الجزائرية حول التهديد العالمي للإرهاب، وتنخرط معها في مبادرات أمنية لمكافحة القاعدة في المغرب العربي والساحل الإفريقي.

عملت كذلك أمريكا على تكريس علاقاتها الاستراتيجية والتقليدية مع المملكة المغربية، وذلك بتوطيد علاقاتها الاقتصادية والتجارية بتوقيع اتفاق التبادل الحر مع الرباط في مارس 2004. أما على الصعيد العسكري فقد قرر جورج بوش في جوان من العام نفسه منح المغرب صفة " الحليف الاستراتيجي للولايات المتحدة خارج حلف الأطلسي" ليصبح بذلك خامس بلد عربي يحصل على هذه الصفة. وبإضافة المغرب يصل عدد المتمتعين بهذا الوضع المتميز إلى 14 دولة. فصفة الحليف الاستراتيجي خارج الحلف الأطلسي، والتي استحدثت نهاية الثمانينيات، تسمح للمملكة المغربية بالحصول على عقود من البنتاغون وعقود تعاونية لتحسين القدرات الدفاعية التقليدية والبحوث والتطوير المشتركة المتعلقة بتكنولوجيا مكافحة الإرهاب.[30]

وبخصوص قضية الصحراء الغربية، فالموقف الأمريكي رغم قربه من التصور المغربي للحل إلا أنه دائما يحاول إرضاء الموقف الجزائري عملا بمبدإ "كيسنجر" بخلق توازن قوى بين حلفاء وأعداء واشنطن في المنطقة. بيد أن تعاظم المصالح الاقتصادية الأمريكية بالجزائر -كما أسلفنا- ساهمت في تشكيل جماعة مصالح تمنع صانع القرار الأمريكي من التصرف بكل حرية في شؤون المغرب العربي كما كان يحدث في السابق. وهو ما يزيد من احتمالات الإسراع في عملية تسوية النزاع في الصحراء الغربية.

التموقع الأمريكي الجديد في المغرب العربي والساحل الإفريقي أثار توجسات أوروبية خاصة لدى فرنسا بعد استهداف واشنطن لدول فرنكوفونية وحليفة جدية لها مثل المغرب والسنغال. وكرد فعل على هذا الانتشار الجيوسياسي لواشنطن في المنطقة عملت فرنسا على تجديد ثم توطيد علاقتها مع الجزائر، لكنها أخذت هذه المرة أبعادا عسكرية فقد اتفق الجانبان الجزائري والفرنسي على إرساء قواعد "شراكة في مجال الدفاع" وتشاور وتعاون في المجال العسكري وتكنولوجيا مكافحة الإرهاب فهو اتفاق عسكري وأمني.[31]

على المستوى الاقتصادي، فقد شهدت سنة 1999 نقلة نوعية في العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الجزائر وفرنسا، حيث باتت الجزائر الزبون التاسع عشر بالنسبة إلى فرنسا، حيث استقبلت نسبة 0,86 بالمائة من إجمالي الصادرات الفرنسية إلى العالم، في حين اعتبرت المون التاسع والعشرين وذلك بنسبة 0,53 بالمائة من

إجمالي واردات فرنسا من الخارج. من جهة أخرى أصبحت فرنسا الزبون الأول للجزائر فيما يخص الموارد خارج المحروقات بنسبة 18,5 بالمائة من إجمالي الصادرات الخارجية، وإنها استفادت من هذه الأخيرة أي الجزائر، لأنها استطاعت أن تسدد 80 بالمائة من وارداتها نقدا خلال سنة 1998. ولقد أكدت فرنسا أن العلاقات التجارية بين البلدين مرشحة للتطور النوعي سيما على الصعيد الإنتاجي وذلك بعد أن تم توقيع اتفاق لتشجيع الحماية الثنائية للاستثمارات في السنة ذاتها.[32]

إذا فقد مثلت بداية القرن الجديد مرحلة دشنت من خلالها فرنسا علاقات قوية مع الجزائر، ومرد ذلك كما ذكرنا أعلاه تخوفها من الهجوم التجاري الأمريكي الذي استهدف المغرب العربي عموما سيما الجزائر، نقطة ارتكاز فرنسا في استراتيجيتها المغاربية.

أما بخصوص علاقة فرنسا بالبلدين المحوريين في المغرب العربي الجزائر والمغرب فهي تراعي بدورها حساسية العلاقات بين البلدين، وتحاول قدر الإمكان الموازنة بينهما. فعند زيارة أي مسؤول فرنسي إلى أحد البلدين يسارع إلى زيارة البلد الثاني مباشرة كرسالة بأن علاقة فرنسا مع أي طرف لن تكون على حساب الطرف الثاني رغم قرب موقفها من المغرب خاصة حيال قضية الصحراء الغربية.

التكامل الأمني الأورو-أمريكي في منطقة المغرب العربي:

رغم المزاحمة الاستراتيجية التي تقتضيها ضرورات التموقع الاستباقي والتنافس الذي تتطلبه المصالح الاقتصادية بين أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية في المغرب العربي. غير أن الجدير بالتأكيد عليه أن هذا الحضور القوي للقوى الكبرى في المنطقة ليس تنافسيا على طول الخط، وإنما هناك مجالات أخرى تتعاون فيها بل وتتكامل سيما في المجال الأمني. فكل من أوروبا وأمريكا تحملان تصورات مشتركة للأمن والتهديدات في المغرب العربي رغم الاختلافات في المقاربات العملية وآليات التعامل وتحديد الأولويات ومصادر التهديد في الصياغات الأمنية لكل طرف. فأوروبا تركز على الهجرة غير الشرعية في حين تؤكد واشنطن على المخاطر الإرهابية.

فبعد اطمئنان الغرب من تلاشي تهديد النظام الليبي الذي كانت تتهمه بالسعي إلى امتلاك أسلحة كيماوية وبيولوجية أو اقتنائه لصواريخ باليستية روسية بإمكانها تهديد العواصم الأوروبية. وذلك بعد فتح المنشآت النووية وبرامج التسلح للتفتيش الدولي، فإن مصادر التهديد الحالية التي يخشاها الغرب في المنطقة المغاربية هي ما يسمى بالتهديدات اللاتناظرية أو المخاطر الجديدة، ذات المصادر البنيوية في الأصل سيما الإرهاب والأصولية والتطرف والهجرة غير الشرعية..

التصورات الأورو-أمريكية (للا) أمن في المغرب العربي:

انطلاقا من تحليل كل من الوثيقتين: الاستراتيجية الأوروبية للأمن، وأيضا وثيقة استراتيجية الأمن القومي الأمريكي[33] يتضح أنهما باتا يركزان بعد الحرب الباردة على المخاطر التي مصدرها أقاليم بعيدة. وهذا ما دفع بواشنطن إلى تبني عقيدة الحرب الاستباقية والوقائية، فضلا عن أنهما يركزان كذلك على تنامي المخاطر الأمنية الجديدة التي تتطلب وسائل غير عسكرية في مواجهتها (القوة الناعمة). فبعد الحرب الباردة لم يعد العدو واضحا ومحددا وليس له قاعدة جغرافية واضحة فأوروبا بوصفها قوة ناعمة تدرك هذا الأمر فالهجرة غير الشرعية تتعامل معها بأدوات مختلفة تقوم أساسا على تشجيع التنمية في البلدان المغاربية وربط مساعداتها المالية لها بقيام الأخيرة بإصلاحات بنيوية اقتصادية واجتماعية وسياسية.. في حين لا تزال أمريكا تصر على المقاربة العسكرية في التعامل مع مصادر الإرهاب في المغرب العربي والساحل الإفريقي.

أوروبا والهجرة غير الشرعية من المغرب العربي:

اعتبار الهجرة غير الشرعية من أولويات اهتمام مسار برشلونة يؤكد حضور مفارقتين:

المفارقة الأولى تتجلى في أن إعلان برشلونة يصنف الهجرة غير الشرعية ضمن المخاطر العابرة للقومية على مستوى الإرهاب والجريمة المنظمة وتهريب المخدرات. إن هذا التجريم لظاهرة الهجرة غير الشرعية يضفي على السياسات الأوروبية ليس فقط اللاواقعية ولكن أيضا صفة الخصوصية.

وتنجم **المفارقة الثانية** عن الفلسفة العامة لعملية برشلونة، حيث يبدو الإلحاح الأمني الأوروبي وكأنه يقود مجمل المشروع، إلى حد تبدو معه عملية برشلونة أميل إلى أن تكون "بناء أمنيا من كونها بناء ثقة ناهيك عن بناء شراكة".[34]

فالهجرة غير الشرعية من الدول الإفريقية تجعل من المغرب العربي منطقة عبور نحو أوروبا مع كل ما تخلقه من تداعيات سلبية على مستوى الإدارة الأمنية والإنسانية لهذا المشكل، خاصة مع ارتباط الهجرة غير الشرعية في كثير من الأحيان مع الجريمة المنظمة. فالمغرب العربي صار مصدرا ومنطقة عبور لآلاف المهاجرين غير الشرعيين الأفارقة ممن يرون أوروبا أرضا للأمل والطموح. فيغامرون إليها عبر مضيق جبل طارق وعن طريق الحائط الحامي لسبتة ومليلية[35]، والخلاص من حالات اللاأمن الإنساني خاصة

في إفريقيا جنوب الصحراء، من فقر واستبداد وحروب[36]..

وهذا ما أدى بدول أوروبا إلى اتخاذ مراكز رقابة لحركيات الهجرة في دول المغرب العربي كما تبنت هذه الدول الأوروبية تشريعات وطنية صارمة فيما يخص الهجرة مع إقرار إسبانيا مثلا لسياسة الرقابة على كل الحدود بالإضافة إلى السياسة الأوروبية المسماة "بفرونتكس" أي حماية الحدود الخارجية دونما نسيان العمل الذي تقوم به هذه الدول خاصة إسبانيا على مستوى تطوير سياسات وقائية مع دول مثل موريتانيا والسنغال والمغرب. أو ما تقوم به المنظمة العالمية للهجرة مع ليبيا بإنشائها لمراكز إعادة المهاجرين إلى بلدانهم الأصلية مقابل مساعدات وتحفيزات مالية.[37]

أمريكا والإرهاب في المغرب العربي /الساحل الإفريقي:

يرجع انشغال واشنطن بالتهديدات الإرهابية في المغرب العربي منذ الأزمة الأمنية التي عرفتها الجزائر في عقد التسعينيات من القرن الماضي. علاوة عن انتشار ظاهرة الإرهاب في كل ربوع المغرب العربي فيما بعد رغم أن جيران الجزائر كانوا أكثر استقرارا ولم تصل الأصولية الإسلاموية لديهم حد العنف الإرهابي المسلح[38] (وربما هذا ما يفسر اعتماد أمريكا على المملكة المغربية استراتيجيا بدلا من الجزائر التي كانت تتخبط في العنف واللااستقرار السياسي والأمني).

يلاحظ الجامعي "يحي الزبير" أنه منذ أحداث 11 سبتمبر 2001 أصبح الهدف الرئيسي للولايات المتحدة الأمريكية في المغرب العربي والساحل الإفريقي هو تطوير علاقات قوية عسكرية وأمنية قد تكون أقوى حتى من العلاقات الاقتصادية فهذه الأحداث سرعت العلاقات بين الولايات المتحدة الأمريكية والنظم المغاربية سيما بين الجزائر (من الحظر المعنوي والعسكري إلى الشراكة). وذلك منذ سنة 2001 ومع موريتانيا سنة 2002 وتعزيز العلاقات مع المملكة المغربية منذ ماي 2003..[39]

ويبدو أن الإرهاب ليس المتغير الوحيد لاهتمام أمريكا بمنطقة الساحل الإفريقي فحسب ما يذكر أستاذنا الدكتور "برقوق امحند" أن لأمريكا مصالح أوسع جيواستراتيجية وجيواقتصادية في المنطقة الغنية باليورانيوم (النيجر) والاكتشافات النفطية والغازية أهم المتغيرات التي تشكل مصالح للولايات المتحدة.[40]

يشهد الساحل الإفريقي في السنوات الأخيرة تهديدات إرهابية مركبة جعلت منه مصدر تهديد للدول المغاربية والساحلية ولكن أيضا للمصالح الأمريكية في المنطقة. فقد اتخذت الجماعة السلفية للدعوة والقتال التي انضوت تحت لواء القاعدة وتحول اسمها بالتالي إلى "القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي" منطقة

الساحل والصحراء الإفريقية قاعدة جديدة لها. فبعد تضييق الخناق عليها في الجزائر لجأت إلى صحراء الساحل الشاسعة وعرة التضاريس وصعبة المراقبة. فتحولت إلى قاعدة تشن منها هجمات إرهابية مثل خطف السياح الأجانب، واستهداف قوات الأمن لدول الساحل الجزائرية والموريتانية.. ناهيك عن نشوء ارتباط عضوي بين هذه الجماعات الإرهابية وشبكات التهريب والجريمة المنظمة.. كل هذه الظواهر المرضية الجديدة أعطت أمريكا مبررات للتدخل في المنطقة بدعوى مكافحة الإرهاب الدولي بعد 11 سبتمبر 2001.[41]

الترتيبات الأمنية الأوروبية والأمريكية مع دول المغرب العربي والساحل الإفريقي:

لتعزيز الأمن الإقليمي في المتوسط والمغرب العربي وأيضا في الساحل الإفريقي، شرعت القوى الغربية، أوروبا، الولايات المتحدة والحلف الأطلسي في ترتيبات أمنية مع دول المغرب العربي والساحل الإفريقي، لبناء المزيد من الثقة والتنسيق وتتلخص هذه الترتيبات في حوارات وشراكات استراتيجية وأمنية خاصة، الحوار الأطلسي- المتوسطي، مبادرة عبر الساحل الأمريكية، ومبادرة 5+5 دفاع الأوروبية..

مبادرة عبر الساحل الأمريكية:

في 22 مارس 2004 نظمت القيادة العسكرية الأمريكية في شتوتغارت الألمانية " الأوكوم" اجتماعا ليومين جمع قادة القوات المسلحة للدول المغاربية (الجزائر، المغرب، تونس، موريتانيا) ودول الساحل (تشاد، مالي، النيجر، السنغال) بغاية التنسيق فيما بينهم لمكافحة الإرهاب. إذا فالولايات المتحدة الأمريكية نجحت في الجمع إلى طاولة واحدة بين دول بينها اختلافات تامة من حيث اهتماماتها الاستراتيجية والدفاعية وكذلك تصوراتها للأمن وتحديدها لمصادر التهديد.

فهدف الولايات المتحدة في الساحل هو تسهيل التكامل الأمني بين الدول المغاربية والساحلية، وتقوية قدراتها لمكافحة التنظيمات الإرهابية.[42] لذلك أطلقت مبادرة أمنية عام 2002 عرفت بمبادرة عبر الساحل وهي إنشاء تعاون عملياتي يمنع من تحول المنطقة إلى ملاذ آمن للإرهاب الدولي وهذا بالإضافة أيضا إلى الانطلاق في عمليات تدريب ومناورات مشتركة. وكذلك تطلع واشنطن إلى بناء قواعد عسكرية لها في إفريقيا عموما، وفي الساحل خصوصا، وتشكل مالي إحدى الدول الأكثر احتمالا لاحتضان إحدى هذه القواعد.[43] كما قامت عناصر من القوات الخاصة الأمريكية بتدريب وتشكيل قوات أمنية هدفها ملاحقة التنظيمات الإرهابية في دول الساحل، وذلك عامي 2004- 2005. وكلفت هذه المبادرة حوالي 100 مليون دولار. كما تعمل الولايات المتحدة على تشجيع مراكز التفكير والدراسات الاستراتيجية والأمنية، لإيجاد

حلول لهذه الظاهرة المدمرة، نذكر منها على سبيل المثال مركز الدراسات الاستراتيجية الإفريقي الذي أنشئ عام 1999.[44]

الحوار الأطلسي-المتوسطي: (الحوار الأطلسي-المغاربي)

دول أوروبا الجنوبية خاصة إيطاليا وإسبانيا كانت وراء إطلاق هذا الحوار الذي هدفه تعزيز السلام في المتوسط، وبناء الثقة بين ضفتيه الشمالية والجنوبية. ففي عام 1995 انضمت المغرب وتونس إلى هذا الحوار وفيما بعد موريتانيا واستبعدت الجزائر في البداية كما أقصيت ليبيا منه. يفسر الباحث بن عنتر عبد النور غياب الجزائر عن هذا الحوار بثلاثة أسباب رئيسية **أولا**: الأزمة الأمنية الداخلية ورفض تعامل النظام الجزائري مع الأطلسي لأنه سيفسر داخليا بأنه تدخل في الشؤون الداخلية الجزائرية **ثانيا**: ضبابية المشهد الأمني الجزائري جعل الأطلسي يحجم عن قيامه باتصالات علنية مع النظام **ثالثا**: الخلاف بين دول الحلف حول تقييم الأزمة الجزائرية وغياب سياسة موحدة بين دوله حيال الجزائر..[45] أما ليبيا فتفسير غيابها بسيط يتلخص في أن النظام الليبي كان يتهم بسعيه إلى امتلاك أسلحة دمار شامل إضافة إلى قضية لوكربي. غير أن التقارب الجزائري الأمريكي ورفع الحظر المعنوي والعسكري عنها منذ نهاية التسعينيات ثم لتأتي أحداث سبتمبر لتعزز هذا التقارب فقد انضمت الجزائر إلى الحوار الأطلسي المتوسطي في مارس 2000.

يمكن للحوار الأطلسي المتوسطي أن يوفر فرصا للبلدان المغاربية المنخرطة فيه، خاصة في مجال الدفاع فقد يتيح لها المشاركة في التفكير الاستراتيجي لديه سيما مع الجزائر فقد قاد هذا الانضمام إلى رفع الحظر العسكري الغربي عنها. وقد أكد في هذا السياق العميد "شريف زراد" رئيس لجنة متابعة الحوار مع الأطلسي: "أن الجزائر شاركت بشكل نشيط في المجال العسكري، في مختلف النشاطات المقترحة والتي تسمح بالاستفادة منها على أساس المبادئ والأهداف والمجالات ذات الأولوية. فاختيار النشاطات أملته الحاجة في ميدان التكوين التي عبرت عنها مختلف تشكيلات الجيش الشعبي الوطني. باعتبار المشاركة في هذه النشاطات تشكل فرصة مواتية لتطوير الكفاءات وتثمين الأفراد في إطار سياسة التكوين المنتهجة من طرف وزارة الدفاع الوطني".[46]

مبادرة 5+5 دفاع:

فكرة 5+5 قديمة تعود إلى سنة 1983 عند اقتراح الرئيس الفرنسي "فرانسوا ميتران" مبادرة إنشاء مجلس الأمن والتعاون لغرب المتوسط. ثم أعيد إحياؤها نهاية الثمانينيات لتتوج بعقد اجتماع روما في أكتوبر 1990. غير أن 5+5 في شكلها الحالي تعود إلى اقتراح تونسي في أفريل

1999 على هامش المؤتمر الأورو- متوسطي في شتوتغارت الألمانية. فأول اجتماع وزاري والذي أطلق المشروع كان في لشبونة البرتغالية في 25 و 26 جانفي 2001. ثم اجتماع ثان لوزراء خارجية الدول الأعضاء انعقد في طرابلس بليبيا يومي 29 و30 ماي 2002.[47] اتفق الأعضاء على ضرورة الاجتماع بشكل دوري كل عام على أن يكون بصفة تداولية أي مرة في أوروبا وأخرى في المغرب العربي، بغاية التباحث حول المشاكل الكبرى التي تشغل بال الدول الأوروبية والمغاربية على حد سواء مثل الأمن، الاستقرار، الاقتصاد، تحديات العولمة، نزاعات الشرق الأدنى، مكافحة الإرهاب الدولي، الاندماج المغاربي، الاستثمار في الدول المغاربية، تدفقات الهجرة، وكذلك الحوار الثقافي والتبادلات الإنسانية. لكنهم شددوا على ضرورة تفادي التنافس مع مسار برشلونة. إذا فالحوار 5+5 مكمل لهذه العملية.[48]

ويعود سبب تسريع هذه المبادرة في بداية العقد إلى خيبة الأمل من نتائج برشلونة، وتعاظم الهجرة، تعثر عملية السلام العربية الإسرائيلية، تأثيرات 11 سبتمبر، الضغوط المفروضة على المغرب العربي بسبب خيار التوسيع الأوروبي شرقا، وأخيرا المزاحمة الأوروبية- الأمريكية. وهذا ما دفع إلى إطار أكثر محدودية في غرب المتوسط بعيدا عن قلاقل الشرق الأوسط وأزماته.[49]

كما يمكن تحليل قمة تونس في ضوء المزاحمة الأمريكية- الأوروبية، فكانت لـ "كولن باول" جولة عشية القمة في دول مغاربية. فضلا عن أن هذه القمة حضرها مسؤولون أوروبيون كبار، "رومانو برودي" رئيس المفوضية الأوروبية، والممثل الأول للسياسة الخارجية والأمن المشترك "خافيير صولانا" ومسؤول العلاقات الخارجية "كريس باتن" للتأكيد على أن غرب المتوسط يظل قضية أوروبية، وهذه الرسالة ليست للمسؤولين الأمريكيين فحسب ولكن أيضا لقادة الدول المغاربية.[50]

غير أن ما لاحظناه، أنه بالرغم من شمولية المشروع إلا أن التركيز كان دائما على المجال الأمني بدليل أن اجتماع أكتوبر 2002، في تونس ركز على مسألة الهجرة إلى منطقة غرب المتوسط، ثم نفس الأمر في فيفري 2003 في طرابلس. وكذلك في 09 و10 أفريل 2003 الاجتماع الثالث اتفق فيه الأعضاء على إدانة الإرهاب بكل أشكاله. فيمكن القول إن هذا الحوار هو بشكل كبير يخدم الشواغل الأمنية والمصالح الأوروبية أكثر من المغاربية.

خاتمة:

تحليل وجود القوى الكبرى أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة

المغاربية بوجه تنافسي وآخر تكاملي يملي علينا أن نصل إلى النتائج التالية:

- الأهمية الجيو حضارية للمنطقة المغاربية فرض عليها تحديات أكبر من الفرص التي تتيحها سيما الجزائر وما اعتبارها دولة محورية في المنطقة في المنظور الأمريكي إلا تأكيد على هذه المخاطر والتحديات. ففي الجزائر بدأ تطور علاقاتها بالولايات المتحدة الأمريكية يأخذ شكلا من النرجسية، فالدولة المحورية هي في الحقيقة عبارة قديمة تستخدم في الأدبيات التكاملية، غير أنها أخذت في السنوات الأخيرة بعدا استراتيجيا، لما بدأ الأمريكيون يستعملونها لوصف بعض دول العالم كنقاط ارتكاز إقليمية للاستراتيجية الأمريكية. والمطلوب من دول المغرب العربي جميعا إدراك هذه التحديات واستيعابها، والتعامل بعقلانية مع واشنطن.

- الإنزال الاقتصادي والاستراتيجي للولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة المغاربية يؤكد على حقيقة موضوعية أخرى، فحواها أن أمريكا لم تعد تعترف بخرائط النفوذ التقليدية الموروثة عن حقبة الحرب الباردة. فمزاحمة الولايات المتحدة الأمريكية لأوروبا (ذات النفوذ التقليدي في المغرب العربي) يعني أنه لم تبق أي منطقة في العالم بمنأى عن التوسع الإمبراطوري الأمريكي. كما أن هذا الأمر يشي بأن المنطقة المغاربية ما هي إلا بوابة واشنطن لاستراتيجية أوسع تشمل القارة الإفريقية برمتها.

- يلاحظ أن هناك تضخيما نسبيا من طرف أوروبا حول تنامي النفوذ الاقتصادي الأمريكي في منطقة المغرب العربي، فضرورات الجغرافيا والتاريخ تؤكد أن أوروبا لا تزال صاحبة الوجود الأقوى في المنطقة المغاربية فصادرات الاتحاد الأوروبي إلى بلدان المغرب العربي تتجاوز سبعة أضعاف صادرات نظيره الأمريكي.

- المشاريع الاستراتيجية الأمريكية والأوروبية تكتنفها الكثير من نقاط التكامل والاتفاق سيما ما يتعلق بالوجود الإسرائيلي في المنطقة العربية وسعيها الحثيث إلى فرض هذا الكيان على العرب وخلق علاقات طبيعية معه وذلك عبر مقاربات جديدة تقوم على التجارة وخلق مناطق تبادل حر مع الولايات المتحدة الأمريكية و أوروبا أيضا.

فضلا عن اتفاق المنظور الاستراتيجي الأمريكي والأوروبي فيما يتصل بضرورة الحفاظ على توازن في علاقاتها مع البلدين المحوريين في المغرب العربي الجزائر والمملكة المغربية. فحساسية العلاقات بين البلدين الجارين جعلت كلا من واشنطن وأوروبا تلعب على حبل هذه التناقضات والخلافات لصالحها. رغم الإقرار أن القوتين الكبيرتين تؤديان دورا إيجابيا بدفع البلدين إلى تسوية خلافاتها من أجل بناء الاتحاد المغاربي وذلك طبعا "مأرُبَة لا حفاوة" فمن

مصلحة واشنطن وأوروبا وجود مجال جيو اقتصادي أوسع يوفر لها إمكانيات أكبر في مجال التجارة والاستثمارات.

- إذا كان هناك تنافس اقتصادي بين أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، في المنطقة المغاربية وهذا أمر منطقي في ظل العولمة الاقتصادية التي تتطلب مزاحمة بلا هوادة في سبيل الظفر بشركاء تجاريين وأسواق للاستثمار.. غير أن هذه المزاحمة سرعان ما تفقد مضمونها بين القوتين الكبيرتين حين يتعلق الأمر بالمجال الأمني. فيبدو أن كلا من القوتين تشتركان في إدراكاتها للتهديدات في المغرب العربي وذلك بتركيزها على المخاطر الأمنية الجديدة سيما الإرهاب والهجرة غير الشرعية. فيمكن القول إن التصور الأوروبي والأمريكي للأمن في المغرب العربي يقوم على ما يمكن تسميته (بخدمة الأمن عن بعد)، لأن التهديدات التي تواجهها تجد مصادرها في الخارج. يبقى أن الولايات المتحدة تستمر في التركيز على المقاربة العسكرية في التعامل مع مصادر التهديد سيما الإرهاب في المغرب العربي والساحل الإفريقي..

الترتيبات الأمنية التي تصوغها كل من أوروبا والولايات المتحدة وحتى الحلف الأطلسي مع دول المغرب العربي، والتي تجعل من الأخيرة شريكا أمنيا، ورغم ما يمكن أن يتيحه من فرص للدول الأخيرة سيما الجزائر والتي استفادت كثيرا من التطورات التي أعقبت أحداث 11 سبتمبر 2001. فتقاربها مع الأطلسي والولايات المتحدة الأمريكية قاد في نهاية المطاف إلى رفع الحظر المعنوي والعسكري الغربي عن الجزائر تدريجيا... لكن ما يخشى منه هو أن تحد مثل هذه الترتيبات من انعتاق الخيارات الأمنية والاستراتيجية لهده البلدان، لذلك على دول المغرب العربي التحلي باليقظة الاستراتيجية والتعامل بعقلانية في علاقاتها بالقوى الكبرى بعيدا عن النرجسية والاحتفاظ قدر الإمكان بالاستقلالية في الخيارات الاستراتيجية. وذلك لا يتأتى إلا بتوحيد الرؤى الاستراتيجية بين بلدان هذا الفضاء الجيوسياسي والتنسيق الأمني الإيجابي بين دوله والعمل المشترك لبناء اتحاد مغاربي قادر على الدخول بندية أكبر في علاقاته مع القوى الكبرى.

قائمة المراجع:

امحند، برقوق. "التهديدات الأمنية في المغرب العربي: مقاربة الأمن الإنساني". من http://berkoukmhand.maktoobblog.com

ـــ "الإشكاليات الجديدة للأمن في المتوسط".

http://www.politics-ar.com/ar/index. php/permalink/3044.html

ـ "منطق الأمننة في ساحل الأزمات". من http://berkoukmhand.maktoobblog.com

- بشارة خضر. **أوروبا من أجل المتوسط: من مؤتمر برشلونة إلى قمة باريس (1995-2008)**. ترجمة: سليمان الرياشي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2010.

- سعود صالح. **الإستراتيجية الفرنسية حيال الجزائر: منذ 1981 إلى الآن (دراسة مستقبلية)**. طاكسيج.كوم للدراسات والنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.

- عبد النور بن عنتر. **البعد المتوسطي للأمن الجزائري: الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي**. المكتبة العصرية، الجزائر، 2005.

- عبد الإله بلقزيز. "الولايات المتحدة الأمريكية والمغرب العربي: من الاهتمام الإستراتيجي إلى الاختراق التكتيكي". في **الوطن العربي في السياسة الأمريكية**. (مؤلف جماعي). مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، 2004.

محمد مقدم. **القاعدة في المغرب الإسلامي: تهريب باسم الإسلام**. دار القصبة للنشر، الجزائر، 2010.

- مصطفى صايج. "الإتحاد الأوروبي والمغرب العربي: الواقع الفرص والتحديات". مجلة المدرسة العليا الحربية، العدد الثاني، جوان، 2009.

- محمد مطاوع. "أوروبا والمتوسط.. من مسار برشلونة إلى سياسة الجوار". السياسة الدولية، العدد 163، يناير 2006.

- Abdennour Benantar. « L'Amérique, LEurope et les Arabes ». outre-terre No.7 (Février 2004).

- Abderrahim Lamchichi. **Le Maghreb face à l'islamisme**. L'harmattan, Paris, 1997

- Bichara Khader. **Le partenariat euro-méditeranée vu du sud**. L'harmattan, Paris, 2008.

- Fouad Zaim et Larbi Jaidi. « Le Maghreb dans la dynamique euro-méditeranéenne: les chantiers relation maroc-union européenne » dans. **Air régionale méditerranée**, Session ad hoc, Association internationale de sociologie, Programme méditerranée –Unesco- 2001.

- Otmane Bekenniche. **La coopération entre l'union européenne et l'Algérie: L'accord d'association**. Office des publication universitaires, Alger, 200600

- Mustapha, Sehimi. « Le nord et sa perception des menaces émanant du sud: les retombées des crises maghrébines ». cultures et conflits. No.2 (printemps 1991)

- Philippe Marchesin. **Les nouvelles menaces: les relation nord-sud**. Karthala, paris, 2001

- Zoubir, Yahia H. « La politique étrangère américaine au Maghreb: Constances et adaptations ». Journal d'étude des relations internationales au Moyen-Orient, Vol. 1, No.1 (juillet 2006).

الوثائق:

اتفاقية الجوار والشراكة الأوروبية، التعاون عبر الحدود. وثيقة إستراتيجية تمهيدية 2007. -

- Stratégie Européenne de sécurité, « Une Europe sure dans un monde meilleur, » Document proposé par Jafier Solana, Le 12 Décembre 2003.

- Sécurité nationale: La stratégie des etas-unis (traduction Lise-Eliane Pomier).

- Instrument Européen de voisinage et de partenariat –Algérie- Document de stratégie 2007-2013. et Programme indicatif national 2007-2010.

الهوامش:

(1) برقوق امحند." التهديدات الأمنية في المغرب العربي: مقاربة الأمن الإنساني". من:

http://berkoukmhand.maktoobblog.com

(2) صايج مصطفى." الإتحاد الأوروبي والمغرب العربي: الواقع الفرص والتحديات" مجلة المدرسة العليا الحربية، العدد الثاني، جوان 2009. ص 36.

(3) سعود صالح. **الإستراتيجية الفرنسية حيال الجزائر: منذ 1981 إلى الآن (دراسة مستقبلية)**. طاكسيج.كوم للدراسات والنشر والتوزيع، الجزائر، 2009. ص ص 89- 95.

(4) المرجع نفسه.

(5) بن عنتر عبد النور. **البعد المتوسطي للأمن الجزائري: الجزائر، أوروبا والحلف الأطلسي**. المكتبة العصرية، الجزائر، 2005. ص ص 62- 63.

(6) بن عنتر عبد النور **البعد المتوسطي للأمن الجزائري**. مرجع سابق. ص ص 115- 116.

(7) برقوق امحند. "الإشكاليات الجديدة للأمن في المتوسط". متوفر على الرابط التالي:

http://www.politics-ar.com/ar/index.php/permalink/3044.html

(8) Sehimi, mustapha. « Le nord et sa perception des menaces émanant du sud: les retombées des crises maghrébines ». cultures et conflits. No.2 (printemps 1991) p

(9) Philippe Marchesin. **Les nouvelles menaces: les relation nord-sud**. Karthala, paris, 2001. pp 73-93.

(10) برقوق امحند." الإشكاليات الجديدة للأمن

في المتوسط". مرجع سابق.

(11) بن عنتر عبد النور. **البعد المتوسطي للأمن الجزائري**... مرجع سابق. ص 157.

(12) ظلت المملكة المغربية دعامة الولايات المتحدة الأمريكية استراتيجيا في المغرب العربي وأيضا في الشرق الأوسط منذ حقبة الحرب الباردة وربما مرد ذلك أن المغرب التزمت منذ استقلالها بالخيار الليبرالي وتقاربت اقتصاديا واستراتيجيا مع المعسكر الغربي، علاوة على أن المملكة ساعدت الولايات المتحدة الأمريكية في الكثير من القضايا أهمها دورها في مسار السلام العربي –الإسرائيلي، ودعم الولايات المتحدة الأمريكية في حرب الخليج الثانية...

(13) بلقزيز عبد الإله." الولايات المتحدة الأمريكية والمغرب العربي: من الاهتمام الإستراتيجي إلى الاختراق التكتيكي". في **الوطن العربي في السياسة الأمريكية** (مؤلف جماعي). مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، 2004. ص 67- 68.

(14) برقوق امحند."التهديدات الأمنية في المغرب العربي"... مرجع سابق.

(15) Yahia H Zoubir. « La politique étrangère américaine au Maghreb: Constances et adaptations ». Journal d'étude des relations internationales au Moyen-Orient, Vol. 1, No.1 (juillet 2006). P 116.

(16) Benantar Abdennour. « L'Amérique, l'Europe et les arabes ». Outre –terre No.7 (février 2004). P144.

(17) بشارة خضر. **أوروبا من أجل المتوسط: من مؤتمر برشلونة إلى قمة باريس (1995- 2008).** ترجمة: سليمان الرياشي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2010. ص 54.

(18) المرجع نفسه ص 44.

(19) Bichara Khader. **Le partenariat euro-méditeranéen vu du sud**. L'harmattan, Paris, 2008. PP 18-19.

(20) Fouad Zaim et Larbi Jaidi. « Le Maghreb dans la dynamique euro-méditeranéenne: les chantiers relation maroc-union européenne » dans. **Air régionale méditerranée**, Session ad hoc, Association internationale de sociologie, Programme méditerranée –Unesco- 2001. P 117-118.

(21) بشارة خضر. **أوروبا من أجل المتوسط**... مرجع سابق، ص 182- 189.

(22) أنظر: اتفاقية الجوار والشراكة الأوروبية: التعاون عبر الحدود. وثيقة إستراتيجية تمهيدية 2007.

(23) Voir: Instrument Européen de voisinage et de partenariat –Algérie- Document de stratégie 2007-2013 et Programme indicatif national 2007-2010.

(24) محمد مطاوع." أوروبا والمتوسط.. من برشلونة إلى سياسة الجوار". السياسة الدولية، العدد 163، يناير 2006. ص 42.

(25) محمد مطاوع. المرجع نفسه.

(26) Benantar Abdennour. Op.cit. P 145-146.

(27) Benantar Abdennour Op.cit.

(28) Ibidm P 143.

(29) يرجع سبب توتر العلاقات الجزائرية-المغربية المستمر أساسا إلى حرب الرمال التي قامت بين البلدين سنة 1963 لأسباب حدودية بالإضافة إلى قضية الصحراء الغربية واختلاف الرؤى حول مستقبل الإقليم. علاوة على بعض الملفات الأخرى سيما قضية غلق الحدود البرية بين البلدين، وسباق التسلح الذي يحدث قلاقل من وقت لآخر.

(30) بن عنتر عبد النور. مرجع سابق. ص 71.

(31) المرجع نفسه. ص 76- 77.

(32) سعود صالح. مرجع سابق. ص 165- 166.

(33) Voir: Stratégie Européenne de sécurité, « Une Europe sure dans un monde meilleur, » Document proposé par Jafier Solana, Le 12 Décembre 2003. et Document de « Stratégie de sécurité nationale américaine ».

(34) بشارة خضر. مرجع سابق. ص 99

(35) برقوق امحند." الإشكاليات الجديدة للأمن في المتوسط". مرجع سابق.

(36) أنظر: قط سمير." الفقر وإشكالية اللاأمن الإنساني في إفريقيا جنوب الصحراء: مقاربة في الأسباب وآليات التعامل".العالم الاستراتيجي، مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية، العدد 11، 2009

(37) برقوق امحند. المرجع نفسه.

(38) Abderrahim Lamchichi. **Le Maghreb face à l'islamisme**. L'harmattan, Paris, 1997. P 77.

(39) Yahia. H Zoubir. Op.cit. P 116.

(40) برقوق امحند. "منطق الامننة في ساحل الأزمات". من:

http://berkoukmhand.maktoobblog.com

(41) أنظر: محمد مقدم. **القاعدة في المغرب الإسلامي: تهريب باسم الإسلام**. دار القصبة للنشر، الجزائر، 2010.

(42) Yahia,H Zoubir. Op.cit. P P 124-125.

(43) برقوق امحند."منطق الامننة في ساحل الأزمات". مرجع سابق.

(44) Yahia,H Zoubir. Op.cit. P125.

(45) بن عنتر عبد النور. **البعد المتوسطي للأمن الجزائري**... مرجع سابق. ص 166.

(46) مجلة الجيش. 2009.

(47) Otmane Bekenniche. **La coopération entre l'union européenne et l'algerie: L'accord d'association**. Office des publication universitaires, Alger, 2006. P197.

(48) Ibidem.

(49) Benantar Abdennour. Op.cit. P 146-147.

(50) Ibidem.

إمكانية إحياء مشروع "بحيرة المستقبل" في المغرب العربي

أ/بهـ غربي ميلود

مما لا شك فيه أن الإنجازات المهمة والمنشآت العملاقة التي سجلها التاريخ في العالم لم تكن لتكون وتجسد على أرض الواقع لو لم تتبنها الدول وتعتمدها حكوماتها في برامجها ومخططاتها. وذلك لما لهذه الدول من قدرات جبارة مادية ومعنوية لا ينافسها فيها أحد من الفاعليات الدولية الأخرى حتى في عصر العولمة وتراجع مفهوم السيادة، ومن بين هذه الأعمال الكبرى المتميزة التي لم تواتها الظروف لكي تتبناها إحدى الدول ولم يقدر لها أن ترى النور كأحد المعالم الخالدة، مشروع البحر الإفريقي الذي أريد له أن يتحول جنوب شرق الجزائر وجنوب تونس حوضًا لمياهه. ولعل الظروف اليوم مواتية بعدما أعاد الشعب التونسي ترتيب أولوياته الاقتصادية والسياسية والاجتماعية على إثر نجاح ثورته المجيدة التي ستنعش مناطق شمال غرب ليبيا والمناطق الجنوبية بتونس، وكذلك مناطق جنوب شرق الجزائر.

وهذا لكون المنطقة الممتدة في جنوب غرب تونس عبارة عن مجموعة من المنخفضات المالحة التي تسمى شطوطا[1]، أو سبخات MARSHES هذه السبخات التي تعرف بأنها مسطحات مائية ثابتة العمق يمكن مشاهدة الأعماق فيها[2].

وهي جزء مما يسمى بالصحراء الواطئة LES BAS SAHARA التي تمتد أكثر في الصحراء الجزائرية أكبرها شط الجريد الذي يمثل مقعرًا فسيحًا. وشط الفجيج الذي يمتد ويضيق تدريجيًا نحو الشرق، وترتفع هذه الشطوط إلى 17 مترا تحت سطح البحر، ويصل هذا الارتفاع إلى 40 مترا تحت سطح البحر في شط ملغيغ جنوب شرق الجزائر[3]. إذ كانت هذه المنخفضات تمثل أهوارًا متصلة بالبحر[4]. مما جعل البعض

يرغب في تحويلها إلى القاع المنشود للبحر الإفريقي La mer intérieure africaine هذا المشروع الحلم الذي راود الفرنسيين طويلاً والذي تعود أول مبادرات اقتراحه إلى عام 1869 حينما عرض جورج لافين GEORGE LAVIGNE مخططا مقتضبا وغير مفصل لبحر داخلي في الجزائر في مقالة له في مجلة MODERNE وذلك قبل توقفها عن الصدور بقليل. غير أن هذا الطرح لم يلق الاهتمام المرجو. وبعد مضي خمس سنوات الموضوع ذاته عولج من قبل رودير Roudaire في مجلة Mondes des deux[5] في عرض له تحت عنوان " بحر داخلي في الجزائر" Une mer intérieur en Algérie[6].

مشروع إيلي رودير:

ركز رودير في مدخل عرضه على أن هناك منطقتين في الشرق الجزائري، منطقة غنية في الشمال تمتد من جبال الأوراس إلى ساحل البحر الأبيض المتوسط حيث تتميز بالمناخ الرطب والأراضي الخصبة وكثرة السكان. ومنطقة إلى الجنوب منها. حيث يسود المناخ الجاف والأراضي الجدباء وقلة السكان.

ثم يقترح مشروعه المتمثل في هذا البحر الذي يمتد في شكل خليج بطول قدره 220 كم وعرض يبلغ 60 كم الذي من شأنه أن يحسن المناخ المحلي بشكل ملحوظ ويعمل على إيجاد عوامل الرخاء وتثبيتها. فمياهه المتبخرة تتحول إلى غيوم فوق جبال الأطلس والهقار وتنزل في شكل أمطار تروي كل الأراضي المحيطة بها وتعود من جديد في أنهار جارية تصب في هذا البحر. الذي بتأثيره تتحول هذه الرمال إلى تربة خصبة وتصبح مساحة 600,000 هكتار أراضي زراعية ثروتها يمكن نقلها وتصديرها بواسطة هذا البحر ويمكن أيضا ربط مدينة بسكرة بضفته عن طريق خط للسكة الحديدة. ومن شأن هذا البحر أن يساهم في استتباب الأمن والاستقرار. إذ يقيم حدودا من الممكن مراقبتها بين الجزائر وتونس لمواجهة القبائل الجنوبية المتمردة[7].

وقد حظيت أطروحة الكابتن إيلي رودير Elie Roudaire بالمناقشة والاهتمام في الأوساط العلمية والسياسية الأوروبية في أول مؤتمر جغرافي عالمي في 14 أوت/آب 1871 بـ (أنفار) (ANVERS) وبالموازاة مع ما لقيه عرضه من استجابة عند هؤلاء المختصين. بذل رودير مجهودًا كبيرًا في سبيل إقناع الحكومة الفرنسية بجدوى هذا المشروع لفرنسا وللأهالي (خصوصًا بعد هزيمتها أمام بروسيا) وبضرورة تخصيص مبالغ لدراسته، ولم يقتصر جهده هذا على البعثة العلمية الأولى التي وجهتها الحكومة الفرنسية إلى المنطقة. بل امتد الأمر كذلك إلى البعثات الثلاث اللاحقة والتي كان دائما من المشرفين عليها وعلى نشاط عملها. وبطبيعة الحال كانت المبالغ التي

خصصتها الحكومة الفرنسية لهذا الغرض من ميزانية الجزائر.

كما لم يغفل روديـر وفرديناند دوليسابس Ferdinand de Lesseps طلب موافقة ودعم الأمير عبد القادر. الذي أدرك من جانبه منذ البداية أهمية هذا المشروع وقد جاءت الرسالة التي بعثها إلى سكان قابس والبلاد المجاورة لها برهانًا قاطعًا على تأييده الكامل للمشروع ومن بين ما ورد في تلك الرسالة: اعلموا أن المشروع المبارك الذي خطط له القائد روديـر والسيد فرديناند دوليسابس.. وقرر تنفيذه هو مشروع تدوم فوائده عبر السنوات.. وما من عاقل يجادل في منافعه.. إن الله تبارك وتعالى خلق ما فوق الأرض جميعًا وما تحتها وسخر للإنسان لينتفع به في عبادته له.. وهو القائل عز وجل: "ويخلق ما لا تعلمون" (النحل من الآية 8). ولعل افتتاح هذه القناة من بين الأمور التي ستخلق للناس في هذا القرن وتجلب معها الكثير من الخير.[8]

ثم يختم الأمير عبد القادر رسالته بحشد التأييد للقائد روديـر وقد دُبجت الرسالة في دمشق يوم 15 رمضان 1296 الموافق لـ سبتمبر/ أيلول 1879[9]، كان روديـر قد استلهم فكرة حفر قناة في خليج قابس (جنوب تونس) في اتجاه شط الجريد من فكرة الربط بين البحر الأبيض المتوسط والبحر الأحمر بواسطة برزخ السويس.

خلال سنوات دراسة جدوى هذا البحر ارتفعت أصوات معارضة لهذا المشروع تعلن بأن الشطوط كانت دائمًا أماكن يمكن العيش فيها، وأن هذا البحر سيقضي عليها ولن تغمر مياهه "مراير" MRAIER فقط. بل سبع واحات أخرى معها. أي ما يمثل 8500 نخلة وستطوي مياهه كذلك أراضي فارفاريا Les Farfarias الخصبة وتقضي على نخيلها الذي يمول في الظروف المناخية الحالية الجافة السوق بأجود أنواع التمور في بلد "دقلة نور" الشهيرة. كما أن مياهه ستهدد حوالي مليون نخلة أخرى. زيادة على هذا فالبحر الجديد سيقطع طريق البدو الرحل في تنقلاتهم بحثًا عن الكلإ لقطعانهم. ومنه فلا نفع من هذا البحر سواء من الوجهة السياسية أم التجارية أم الحربية[10] لذا كان الإعراض عن هذا المشروع خصوصًا وأن تكلفته أكثر بكثير مما كان يتوقع روديـر في بادئ الأمر. حيث قدرت اللجنة العلمية لدراسة المشروع بـ 1682 مليون فرنك فرنسي[11].

وبوفاة روديـر بتاريخ 1885/01/17 عن عمر لا يتجاوز 48 سنة بعدما عرف ما آل إليه مشروعه[12]. أغلق ملف هذا البحر الذي خصه الفرنسيون بالنقاش والبحث مدة عشرين سنة. وفي خضم حركة التنمية والتشييد التي عرفتها الدول المغاربية بعد استقلالها في النصف الثاني من القرن العشرين فتح هذا الملف مجددًا كأفكار

تطرح إمكانية إنجاز بحر في الصحراء في البرامج التنموية للرئيس التونسي السابق الحبيب بورقيبة. كما أخذت على عاتق أحد الأحزاب الجزائرية في أوائل التسعينات من القرن المنصرم رسميًا بتبنيه لهذا البحر. غير أن الصورة الغامضة وغير الجدية أحيانًا هي التي سادت في صيغ طرحه على الجمهور. والثابت فيها أيضًا أنها لم تحاول تحديث قالبه ليتماشى مع روح العصر وظروف المنطقة فبقيت عالة على أسلاف الفرنسيين.

بحر أم بحيرة؟

إن مجرد الحكم على هذا المشروع بأنه بحر يرتطم منذ البداية بماهيته الحقيقية وينزع عنه الصفة الملائمة له والمتمثلة في كونه بحيرة وليس بحرا. لأن البحر (THE SEA) بمعناه العام هو امتداد واسع من المياه المالحة متضمنًا المحيطات أما بمعناه الضيق فهو جزء محدد يمكن تعيينه من المحيط[13]. فهو جسم مائي مالح يشكل جزءًا أو ذراعًا من محيط Ocean كبحر الشمال أو الكاريبي (وكلاهما ذراع من المحيط الأطلسي) وهو كذلك جسم مائي مالح تحيط به اليابسة من جميع نواحيه أو معظمها كالبحر الأبيض المتوسط وقد يطلق اسم البحر أيضا على بعض البحيرات المالحة كالبحر الميت وبعض البحيرات العذبة كبحر الجليل[14] إلا أنه يخرج عن مفهوم البحار العالية كالبحر الميت وبحر قزوين على الرغم من أن المياه تتسم بالملوحة[15] بينما البحيرة (The Lake) تعرف بأنها مسطح مائي متسع تحيط به اليابسة من جميع الجهات ويشغل تجويفًا على سطح الأرض. يشترط لتكوين البحيرة وجود منطقة حوضية تتجمع فيها كمية من الماء تكون من الكفاية بحيث تعوض ما يفقد منها بسبب التسرب والتبخر ومن بين أكبر بحيرات العالم: بحر قزوين وسوبيريور وبحر آرال والبحر الميت[16].

لذا كان اصطلاح البحيرة هو التعبير الأمثل والمفهوم الأدق لهذا المسطح المائي المزمع إنجازه، وإن لم يعتبر إضفاء صفة البحر عليه خطأ لأن هناك بحيرات يطلق عليها بحر وهي في حقيقة الأمر ليست كذلك. وقد جاءت تسمية بحر بالأساس في هذا المشروع لتعكس رغبة وطموح أصحابه الأوائل في شق قناة بين بحرين وليس بين بحر وبحيرة.

هذه القناة التي لم يعرف لها اسم منذ اقتراح المشروع لأول مرة في القرن التاسع عشر. على الرغم من اطراد العرف في مجال المقاولات تحديدًا على إعطاء اسم كعنوان رئيسي على رأس اللوحة التعريفية للمشروع المزمع إنجازه سواء تم ذلك الإنجاز أم لم يتم توقًا للدعاية الهادفة وكأحد أهم الخطوط العريضة للانطلاق في المشروع. ولعل الشخص الذي يستحق أن تسمى هذه القناة باسمه هو "روديـر" تكريمًا له وحفظًا لوصية الأمير

عبد القادر الذي طلب من سكان قابس والبلاد المجاورة لها تبجيله.

إمكانية بعث المشروع:

النتائج التي أفرزتها الأبحاث السابقة حول هذا المشروع لم تكن مخيبة للآمال، لذا يمكن السير بها قدمًا برصد المبالغ لدراستها من طرف الوزارات المعنية في كل من الجزائر وتونس. هذه الدراسات التي تحتاج في كل الأحوال إلى عبقرية فذة وكفاءة عالية من القائمين بها والمشرفين عليها، كما أن خلاصة بحوثهم ليست حتمية مطلقة لا يمكن الاعتداد بغيرها والدليل أن فرديناند دوليسابس لم يوفق في شق قناة "بنما" التي حفرت فيما بعد وإن كان يبدو أن من شق هذه القناة لم يوفق بدوره في اختيار المكان الأكثر ملاءمة لها بين المحيطين الأطلسي والهادي حيث تعبر هذه القناة 14000 سفينة في السنة مما يضطر بأن تبقى 18 ساعة في الانتظار بسبب الازدحام قبل أن يتسنى لها مباشرة عبور القناة بالرغم من أن العبور لا يستغرق إلا 8 أو عشر ساعات. والتوجه السائد حاليًا هو توسيع القناة مبدئيًا في انتظار حفر قناة جديدة في بنما أو في إحدى الدول المجاورة لها تكون على مستوى البحر[17] يتم التخلي فيها نهائيًا عن الأهوسة (Lecluses) التي تعتبر حلاً تقليديًا فقد كان أول ظهور لاستخدامها في عام 1373 بفرسيفيجكي في هولندا[18] فالثورة العلمية والتكنولوجيا إذن قلبت المفاهيم القديمة وبإمكانها أن تلغى نهائيًا الحلول التقليدية كنتيجة طبيعية لوجود بدائل أفضل صار بالإمكان معرفتها ورصدها والاستفادة منها.

أهمية المشروع:

من المؤكد أن القيام بحفر هذه القناة يعود بالفائدة على كل من تونس والجزائر وكذلك ليبيا ويضاهي من حيث أهميته وضرورته حفر قناة جونجلي التي سيعود حفرها حتمًا بالفائدة على كل من دولة السودان الجنوبي ودولة السودان الشمالي ومصر[19].

ولو قدر أن شقت هذه القناة لصار وضع منطقة مشروع "بحيرة المستقبل" يماثل إلى حد بعيد وبصورة شبه كاملة منطقة البحيرات العظمى في أمريكا الشمالية. التي تضم خمس بحيرات هي سوبيريور وميتشجان وهيورون وإيري وأنتاريو والتي تشكل أهم خط ملاحي داخلي في أمريكا الشمالية. ويعد هذا الإقليم إحدى أهم المناطق الصناعية في الولايات المتحدة الأمريكية لرخص تكاليف النقل في هذه البحيرات[20] وهذا يتوقع حصوله أيضًا حينما تغمر مياه البحر الأبيض المتوسط شطوط: "الفجيج" و"الجريد" و"الغرسة" و"سالم" و"ملغيغ" حيث تصبح أهم خط ملاحي في المغرب العربي يمكن إخضاعه لنظام قانوني تختاره تونس والجزائر أو أتباع نفس النظام القانوني

المعمول بع في البحيرات العظمى، حيث تقع بحيرة متشيجان بكاملها داخل الولايات المتحدة الأمريكية في حين إن كندا والولايات المتحدة تتقاسمان البحيرات الأربع المتبقية التي تشكل جزءا من الحدود بينهما.

فقد نصت معاهدة المياه الحدودية التي وقعت عام 1909 على حق الدولتين في السيطرة المشتركة على هذه البحيرات التي تبلغ مساحتها حوالي 244780 كم^2، أي ما يعادل مساحة المملكة المتحدة. وتتفاوت مناسيب البحيرات العظمى تفاوتًا كبيرًا كما تقع بحيرة سوبيريور على ارتفاع 183م فوق سطح البحر وبحيرة أونتاريو على ارتفاع 75م فوق مستوى سطح البحر[21] بينما "بحيرة المستقبل" سيكون ارتفاعها بمستوى البحر ويصل عمقها إلى 40 مترا في شط ملغيغ الحالي. ويمكن إنشاء العديد من الموانئ في كل من الجزائر وتونس. ففي البحيرات العظمى تقع موانئ البحيرات العظمى على بعد 1200 كلم عن المحيط إلا أنه يمكن لأي سفينة الإبحار منها إلى أي ميناء في العالم ويعود الفضل في ذلك إلى المحابيس والقنوات التي قامت الحكومتان الأمريكية والكندية ببنائها لتعديل تفاوت مناسيب مياه البحيرات[22].

وقد أتت هذه القنوات والمحابيس كثمرة طبيعية لتفاني وتعاون الحكومتين الكندية والأمريكية في سبيل رفاه وترقية تلك المنطقة الحدودية بينهما، وسيكون الأمر كذلك إذا ما استطاعت الحكومتان التونسية والجزائرية تجسيد "بحيرة المستقبل" على أرض الواقع والتي من شأنها تأدية أدوار مهمة في ترقية التعاون وتنميته بين البلدين الجارين حيث ستساهم في نقل النفط الموجود أساسًا في جنوب شرق الجزائر إلى تونس ومن ثم إلى البحر الأبيض المتوسط عبر هذه القناة. والوارد أن هذا الخط الملاحي سيوجد أرضية صلبة في المنطقة للصناعات عمومًا والبتروكيماوية خصوصًا، والوارد فيه أيضًا أنه سيشجع التبادلات التجارية وينشطها في الأقاليم الجنوبية في الدولتين مما يفتح الباب واسعًا لقدوم المستثمرين والخواص إليها. ليس من البلدين فحسب بل من جميع أصقاع العالم، وذلك بعدما ظلت هذه المناطق طاردة للسكان. ومن المحتمل أن تفتح هذه البحيرة آفاقًا جديدة لتوليد الطاقة وتحلية مياه البحر والاستفادة من الثروات البحرية المختلفة.

وفوق كل هذا فإن مناخ هذه الأقاليم وجميع الأراضي المحيطة بها والجبال الجرداء الواقعة بمحاذاتها تصبح أقل حرارة من المناطق الأخرى بسبب الرياح الباردة التي تجري فوق مياه "بحيرة المستقبل"، كما تتضاعف كمية التساقط التي تؤثر على الغطاء النباتي فتتحول السهوب إلى أراض زراعية خصبة والجبال إلى غابات خضراء مكسوة. زيادة على هذا ستضحي ضفاف بحيرة المستقبل مناطق اصطياف واستجمام

تمارس فيها الأنشطة الرياضة المتنوعة كالسباحة والغطس وركوب الزوارق... فتتنافس بالتالي في هذه الصناعة مناطق الحمامات وسوسة وبجاية ووهران.

وفي أسوإ الاحتمالات سيغدو وضع "بحيرة المستقبل" مماثلاً في أهميته لوضع بحيرة تشاد الواقعة في شمال وسط إفريقيا بين كل من تشاد ونيجيريا والكامرون والنيجر والتي يعتقد العلماء أن معدل حجمها سيزداد ويتمدد خلال عشر سنوات، ومع أن حجمها الكلي تقلص خلال السنوات الأخيرة. تبلغ مساحتها حاليًا نحو 12,300كم^2، ويتغير خطها الساحلي اعتمادًا على كمية المياه التي تصب فيها من أنهار، ومعدل درجة تبخر المياه يزداد حجمه كثيرًا في مواسم الأمطار عنها في مواسم الجفاف. ولا يزيد عمق بحيرة تشاد على 7م[23].

لماذا يرفضون المشروع؟

إلا أنه وعلى الرغم من كل هذه الجوانب الإيجابية لهذا المشروع لا يزال البعض يعتقد أن التمور التي تنتجها هذه المناطق أهم بكثير من إغراق المنطقة بالمياه المالحة. التي إن كانت لديها نقاط إيجابية فهي نقطة واحدة والمتمثلة في تسهيل نقل البترول من جنوب شرق الجزائر إلى الأسواق الخارجية. والاستفسار الذي يطرح لماذا هذا الإصرار على عدم غمر المنطقة بمياه البحر. خصوصًا وأن مناطق الشطوط كباقي أجزاء الصحراء تكاد تخلو من السكان. إذا ما استثنينا المقيمين حول الواحات وبعض البلدات الصغيرة الواقعة على تخومها. والقاطنون فيها يعتمدون في اقتصادهم على زراعة النخيل لخلو المنطقة من نشاطات اقتصادية أخرى ذات أهمية تذكر، هذه الزراعة التي صارت بدورها مهددة بسبب الاستغلال المفرط لمياه مائدة "القاري البيني" ومائدة "المركب النهائي" الذي يستوجب حفر موائد مائية أعمق فأعمق باستمرار مما يؤدي إلى ازدياد تكاليف الضخ وازدياد ملوحة الماء معها، والخطر الأعظم هو أن المياه جيولوجية موروثة وغير متجددة ولذا فهي مهددة بالنضوب ولقد أصبحت نسبة المياه الجوفية والسطحية التي كانت وما زالت تتبع أحيانًا في شكل عيون فوراة ضئيلة وفي تراجع مستمر[24] ما يؤثر سلبًا على مستقبل هذه الزراعة ومن ثم على تواجد السكان في هذه الأراضي. كما أن بقاء مصير أبناء هذه المنطقة رهن غرس النخيل بحجة أن "دقلة نور" هي من أجود أنواع التمور في العالم يفتقد التبرير المنطقي والواقعي للاستمرار في هذا النشاط الزراعي ما دام هناك بديل أحسن ولكون إنتاج دقلة نور وتصديرها يدخل بالأصل في الزراعة النقدية المذمومة والمنقودة بشدة من قبل الاقتصاديين.

في سبيل الأفضل:

ألا يمكن التضحية بواحات النخيل في القطرين ما دامت هناك إمكانية لغرسها في مناطق أخرى من الصحراء

الكبرى، وهذا على نسق السد الأخضر الذي تمثل في إقامة شريط غابي من أشجار الصنوبر مستند إلى الجبال الأطلسية الذي يتراوح عرضه ما بين 4 و20 كلم على طول الجزائر من الحدود التونسية إلى الحدود المغربية، حيث عهد به إلى عسكريي الخدمة الوطنية الجزائرية، وقد غطى ثلاثة ملايين هكتار من الجبال، فتعلق الأمر فعلاً بعملية تشجير بما أن هذه الجبال كانت في الأصل مكسوة بالغابات[25]، وعادت حاليًا كما كانت عليه من قبل؟

ألا يمكن إرجاع منطقة الشطوط كمسطح مائي كما كانت عليه في زمن سابق، وهذا لا يحتاج إلا إلى شق قناة لملء حوض يسع 176 مليار متر مكعب ويشغل مساحة قدرها 8600 كم^2[26] أي ما يعادل تقريبًا مساحة لبنان المقدرة بـ 10400 كم^2 وأكبر من مساحة البحر الميت بثماني مرات حيث تبلغ مساحة هذا البحر 1040 كم^2 وإن كانت الحجة أن المياه التي ستغمر حوض البحيرة مالحة ألا يمكن غمرها إذن بعد تحلية تلك المياه، وهو ما يعد حلا عمليا آخر يمكن اللجوء إليه.

الهوامش:

(1) حافظ ستهم: شخصية الأقاليم الجغرافية التونسية مركز النشر الجامعي. تونس. 1999. ص 26.

(2) حسن أبو سمور وحامد الخطيب: جغرافيا الموارد المائية. دار الصفاء. عمان. 1999. ص 197.

(3) www.algerie-dz.com/ article1364.html

(4) حافظ ستهم. المرجع السابق. ص 26.

(5) مجلة des deux monde ما زالت تصدر ويقوم برئاسة التحرير فيها ميشال كريبي Michel Crépu أما إدارة التحرير فتشرف عليها كارولين مافر Caroline Meffre وقد كان أول صدور لهذه المجلة في باريس عام 1869.

(6) Jean- Lous Marçot:une mer au Sahara, mirages de la colonisation, Algérie et Tunisie. Paris. P 223.2003 Collection outre – mers (1887-1869).

(7) Ibid. op. cit. P 167-168.

(8) Ibid. op. cit. P 167-168.

(9) Ibid. op. cit. P 168-358.

(10) Ibid. op. cit. P 168-408

(11) http://Aj.Garcia.FR/geographie-alggeo.html

(12) Jean- Louis Marcot:op. cit. P 410.

(13) Dictionnaire de la géographie et l'espèce sous la direction de 2003des sociétés. Belin. Paris. Jacques Lévy et Michel Dussault. P 604

(14) منير بلكعبي: موسوعة المورد المجلد التاسع. دار العلم للملايين.

(15) عبد المنعم محمد داود. مشكلات الملاحة البحرية في المضايق العربية. منشأة المعارف. الإسكندرية. 1998. ص 5.

(16) محمد شفيق غربال: الموسوعة العربية الميسرة. دار القلم. بيروت.1959. ص 30.

[17]Mario soares: l'ocean notre avenir rapport de la commission mondiale indépendante sur les océan. Pendone. Paris. 1998. P 208.

[18]Encyclopédie universalise. Corpus. Paris. 1998. P 870.

[19] محمد إبراهيم حسن: التصحر والتلوث البيئي. دراسة تحليلية إقليمية مقارنة مؤسسة شباب الجامعة. الإسكندرية 2002. ص 348.

[20] الموسوعة العربية العالمية. الجزء الرابع ص2. مؤسسة أعمال الموسوعة. الرياض. 1999. ص 230.

[21] المرجع نفسه. ص 232.

[22] المرجع نفسه. ص 232.

[23] المرجع نفسه. ص 305.

[24] حافظ ستهم: المرجع السابق. ص 33.

[25] مجموعة من المؤلفين تحت إشراف جان فرانسوا تروان. تعريب علي تومي: المغرب العربي الإنسان والمجال. دار الغرب الإسلامي. بيروت. 1997. ص 96.

[26]http://Aj.Garcia.FR/geographie-alggeo.html

دراسة في التنمية السياسية
بين الطرح والمعالجة

د. ميلود عامر حاج

إن أول ما تعتني به التنمية السياسية هو الدولة ومدى تموقعها في المجتمع من حيث ما تحمله من مشروعات وما تقطعه من أشواط في مجال البناء بهدف التغلب على التبعية الاقتصادية من خلال ضبط حالة المجتمع وفئاته التي تحكمها. علما أن الحديث عن الدولة والدولة الوطنية متوقف على ماهية السياسة التي تأخذها الدولة على عاتقها من حيث التأسيس في الوعي السياسي الذي يصنعه التاريخ وما تجرأ على تقديمه النخب السياسية على اختلاف أفكارها ومشاربها. إلا أن الدولة ليست كلا متكاملا من وجهة نظر مؤسساتية، وبالتالي فهي إطار جغرافي ومولود نفسي وصنيع قانوني ووزن سوسيولوجي ومعلم ثقافي تساهم في بلورته المجتمعات المتحضرة التي قامت وعرفت ما علاقاتها بالتاريخ؛ بمعنى أن تعي علم اليقين بأن وجودها مثمر ومعول عليه كثيرا عند الأمم والمجتمعات. لذا يكتسي طابع الدولة مكانة مهمة عند الشعوب خاصة تلك التي ما زالت تساهم في بناء أدوارها خدمة وقضايا العصر والعالم. إن الدولة تنم كذلك عن وعي سياسي راق جدا من حيث التحضر والمدنية لأنها بناء كلي ومتكامل من حيث الإسهامات الجادة التي يقوم بها المجتمع أو تنحدر منه. لذا فالعمل السياسي يتماشى وطموحات الدولة ومضامين السياسة من خلال ما تساهم فيه الخدمة والقضايا المطروحة التي تقوم عليها السياسة. وبهذا تحاول التنمية السياسية أن تنفرد هي الأخرى بمشكلة من المشكلات المطروحة على المجتمعات خاصة النامية منها والتي لم تعرف بعد عملية النهوض أو حركة الإقلاعة Tack off وما يحمله الواقع من تحولات عميقة وما حققه الماضي من مكتسبات وإنجازات ما زالت مرتبطة بالمستقبل المنشود.

كما تختلف الأشكال والأنساق في تحديد الوظيفة السياسية نفسها التي بإمكانها الوقوف عند حالتها خاصة عندما يتعلق الأمر بقضايا المجتمع وتحولاته المرتقبة.

وقد يصعب مبدئيا تحديد ظاهرة التنمية السياسية كونها تقوم على عوامل متعددة بحسب طبيعة الدول والمجتمعات شريطة تحقيق بعض الأهداف والغايات. وإذا كان الطابع الجغرافي له دور رئيسي في تحديد عملية التفاعل بين الإقليم والشعب والسلطة، فإن مكانة الجغرافيا قد تلعب هي الأخرى دورا رائدا لا من حيث الفقر والغناء فحسب كون أن البعد الجغرافي يحدد من رسالة الدولة جيبوليتيكيا كطرح قابل لتفاعل الدولة والمنطقة معا. أما الطرح اللغوي فكثيرا ما يراهن عليه أساسا لأنه لا يخلو من الأهمية بمكان باعتباره فرعا من فروع التنمية السياسية، يعمل على صقل الوعي وتحسيسه بالمخاطر والأخطار تجاه هذه القضية أو تلك من جهة، فهي تعد بمثابة الأرضية التي تعمل على معالجة ما يمس الوجود السياسي من خلال الإرث اللغوي المتعامل به في اعتقاد كل من هينتوغتون ودومينياز Huntington+ Dominez من جهة أخرى.

فضلا عن أن المقصود من التنمية السياسية هو ذلك الإطار الذي لا يخلو بدوره في المعادلة (تقدم / تخلف = هيمنة تبعية /) كونه يساهم في ترتيب الانتقال من حالة إلى حالة أكثر نضوجا ومسؤولية بحسب ما يرتضيه النظام السياسي سلفا على أن يكون من أحد أبنيته وذلك ليس لمطالب المجتمع وحده، بل بقدر ما تراه الطبقة الحاكمة أو النخبة السياسية ما يضمن الأمن والاستقرار والتعبئة والتخصص والإنجاز. أما البعد الوظيفي وعلاقاته بالنظام السياسي الذي يطمح بدوره إلى ربط مثله وأحلامه بخطوات المجتمع ومطالبه، بمعنى تأسيس إطار واع يقبل بالتحديث كهمزة وصل (الأحزاب السياسية)، ما تقوم عليه الوظائف من خلال ما تحققه من إيجابيات وسلبيات. لأن النظام السياسي نفسه هو الطرح الغالب في اللعبة كونه يقوم على ترتيبات ومخططات تحدد بموجبها معنى التحديث السياسي الغالب.

من المعروف أن التنمية السياسية تعتبر أحد المجالات التي تشكل بدورها النسق السياسي لمعالجة قضية التحديث السياسي من خلال ما تطرحه من مشكلات وما تحده من معضلات والتي تعد من مهام الدولة وقضيا المجتمع. الأمر الذي سيعطي دفعا كبيرا لمجال القوة السياسية في التأكيد على النسق السياسي الذي يرمز بدوره إلى مدى كفاءته وقدرته لا في مواكبة العصر فحسب، بل في معالجة ما يعوق مساره حاضرا ومستقبلا. لذا فالتنمية السياسية ليست رفعا للتحديات فقط التي تمليها ظرفية زمنية عن أخرى، بقدر ما هي تنسيق في الجهود وتوضيح للرؤى فيما يضبط مكانة القوى السياسية في البناء وتوزيع الأدوار. وكثيرا ما تمس التنمية السياسية بناء الدولة أو إصلاح مؤسساتها وفقا لمعايير العصر وتحولاته والتي تتماشى مع التنمية

الإدارية والقانونية لكي تساهم هي الأخرى في بناء سرح الدولة كقيم يتم تغلغلها في مجالات مختلفة ومتنوعة تنم عن إحكام قبضتها على مجريات السلطة. كما تشمل بالمقابل نزوعا نحو العملية الديمقراطية التي توليها وظيفة الدولة قسطا كبيرا من خلال أداء المواطنين لدورهم والتزامهم اللامشروط في تحديد القرارات التي يمكنهم المشاركة فيها سياسيا عن طريق ممثليهم. ولا غرو أن التغير الاجتماعي يقوم على إعطاء مكانة للتنمية السياسية بواسطة التنشئة والتعبئة كأحد المؤشرات التي يقوم عليها كل نظام سياسي في حشد للطاقات وتحسيس للطبقات على خلفية الوقوف على ما قطعه وما ينبغي عمله. لقد تعمل التنمية السياسية على المساواة العامة والمشاركة السياسية للديمقراطية بهدف تحقيق المشاركة والإنجاز والعمومية والأداء شريطة التخلي عن الصور الخاصة ذات الإسقاطات العامة كالإثنية والطبقية والمناطقية وغيرها كقيم لا بد من ترسيخها بهدف الخلق من جهود الجميع تقدما للمجتمع.

اتجاهات التحديث في تفسير تخلف العالم الثالث:

ترتبط عملية التحديث بحتمية التغير بدءا من القرن التاسع عشر كما أشار إليه بوك Book بهدف تحقيق توازن، أي بين ما تقتضيه حاجات الإنسان وقدرات المجتمع الذي ينتمي إليه. هذا ما يجعله يدعو إلى ربطه عن طريق التطور العلاقاتي في تحقيق النقلة النوعية التي تدعو إليها المجتمعات خاصة الصناعية منها على وجه التحديد. ومن ثم تطورت نظرية التحديث بعدئذ في بداية الستينات من القرن الماضي على أيدي علماء الاجتماع أمثال تالكوت بارسونز Talkot Parsonz، ليرنر Lerner، سميث Smith، سملزر Smelzer، هوزيتلر Hozitliz، روستو Rostow، ماكليلاند Maklellend... ومن هذا المنطلق ارتبط توجه السياسيين على أن يتم التفكير بحالة العالم الثالث تجاه ظروفه الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحقيق تنمية منشودة. إلا أن موضوع التنمية الشاملة يختلف باختلاف ظروف الدول وتباين النظم وتعدد المرجعيات المذهبية كونه أساسيا في تحول كل دولة قادرة أم لا في التأكيد على وجودها انطلاقا من هذا التوجه. إذ لا يمكن ربط التحديث بالتقليد، إن لم يكن الفرد النامي قادرا على فك هذه المعادلة بحيث إن التصنيع يدعو إلى ذلك، كونه يمس البنيات الاجتماعية والأطر الثقافية Structures sociales et cadres culturels لأي مجتمع كان. كما لا يمكن التغافل عن الفلاحة كونها متمخضة عن فكرة التصنيع نفسها لا من حيث التعامل مع الأرض فحسب، بل في كيفية استخدام مواردها واستغلال خيراتها الباطنية. من هذا الأساس جاءت فكرة التحديث تدعو كقيمة إنسانية متأصلة من حيث علاقة الإنسان بالطبيعة وما ينجر عنها من تهيئة

للظروف والوسائل والإمكانات التي يسيطر عليها الإنسان نفسه من خلال التعامل معها بمفرده ولصالحه.

علما أن التنمية المراد تحقيقها من قبل الفرد النامي هو تخليه عن ما يعوق مسار التحول المرتقب خاصة الفكري والسياسي والثقافي لما يبني العلاقة بين الحاكم والمحكوم. إن صيغة هذا التوجه تعد من الأهمية بمكان.

من خلال ما يطرحه من إشكالات وما يتوصل إليه من حلول شافية. إذ لا يمكن للتحديث أن يكون مشروعا خالصا بدعوى ربطه بإملاءات الآخر كذلك، لأن التصور الداخلي كثيرا ما يتطلب وقتا وجهودا وأجيالا في صياغة رؤى واستراتيجيات تقوم على الإنسان ومن أجل الإنسان وبالإنسان. لأن الحراك الفلسفي في طبيعة الوعي والوعي المنتظر هو نقيض الواقع نفسه من خلال بناء لمستقبل هادف يتوجب رجالات (نخب) والتزامات (قوانين) وتضحيات (مشروعات). لأن بناء المجتمعات وقيام الدول يعني النهوض بقضية المصير أولا والمرتبطة بالبعد الحضاري ثانيا. فكل ما صاغه العلماء الأمريكان للعالم الثالث لا يعني قط وصفة طبية للعالم الثالث ولكل مجتمعاته. لأن المعركة في هذا الصدد يراد لها الطمس من داخلها إن لم نقل احتواءها في العمق. لأن أوربا راهنت على نفسها في خلق هذا الإرث المزدري لاستعمارها لشعوبه، بينما الأمريكان أرادوا أن ينظروا إليها وكأن الجسد والروح الناميين ما زالا تحت رحمة الآخر. لأنه ومن هذا المنطلق تحدد أهمية التنمية وذلك ليس ما يدعو ضدها بهدف إفشالها أو ربطها بالتخلف على المستوى البعيد المدى.

هذا ما يدعونا إلى التلميح إلى التنمية الإنسانية لا من حيث التأكيد على وجودها كفلسفة فحسب، بل من حيث المبدأ والقيمة وما سيطرتهما على التوجه الغالب رسميا. ومن هذا الإطار تتأكد مكانة وفعالية التنمية البشرية في المجتمع الواحد بناء على تكامل العوامل وتضافر الجهود وتناسق السياسات بجعل الإنسان محل التحول وليس ضد التحول المرتقب الذي كانت وما تزال تأخذه الحكومات المتعاقبة في الدول النامية والمقدرة بملايير الدولارات، لكن دون فاعلية في البرمجة والتأطير والتنمية الشاملة. كما يكتسي طابع التنمية الإنسانية مدى قدرة ورقابة الإنسان هذا سواء كان حاكما أم محكوما في إطار طرح تبادل الرؤى والخبرات والتجارب ما يضمن هذه الإقلاعة من خلال ما تحققه وما تطمح في الوصول إلى تحقيقه عن طريق الإنسان والتنمية الإنسانية: "ولتحقيق نجاعة وفعالية التنمية الإنسانية يجب توفير العديد من الشروط ومنها:

1. بناء منطق تلازمي بين حقوق الإنسان (المصدر المعياري) والقانون (الآليات

الضامنة) من أجل تحديد كيفية تمكين الإنسان – المواطن من حقوقه العالمية المتكاملة والإنسانية.

2. إنشاء فلسفة حكم قائمة على تمكين فعلي للمشاركة السياسية الديمقراطية التي تفرض قواعد وضوابط للحكم الصالح واللاغي للفساد وتبديد الأموال العمومية.

3. بناء منطق قائم على الجمع بين ظروف التمكين الحر للإنسان- المواطن مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة الحفاظ على حقوق الأجيال اللاحقة في العيش وفي الموارد غير المتجددة مفهوم (جيلنة التنمية).

4. ضرورة تطوير رشادة بيئية مانعة للتلويث ولتسميم الماء والأرض والهواء...

5. ضرورة الحفاظ على الماء الذي سوف يعود في أقل من 20 سنة مادة نادرة قد تقع حولها النزاعات والحروب [1].

وإذا كانت التنمية تعني عملية اطراد لمحتوى السياسة بكل أبعادها والمتمثلة في شكل رؤى وبرامج حكومية، فإنها تصور لسلوك راق جدا من قبل الأفراد والجماعات. لأنه لا توجد وصفة تنموية قائمة في حد ذاتها إلا أذا تم الاعتناء بالفكر التنموي من قبل العلماء والأخصائيين والخبراء أنفسهم شريطة عدم الاحتكاك أو الذوبان في التجارب الأجنبية، لأنه تقليد لصيرورة التنمية نفسها والعاجزة عن صياغة آلياتها وديناميتها. علما أن التنمية تعني التخلص من قبضة الآخر تحت وقع التحديث نفسه الذي لا يرى في التقليد عارضة أو حشوا لقدرات المجتمع وتحولاته. وفي هذا لا يمكن أن نغفل عما توليه التنمية نفسها من علاقات وصلات للمجتمع الذي تتمخض عنه بحكم أنها قادرة أو عاجزة على حد سواء عن التناغم والتوافق وليس على التنافر والتباعد بين الطموحات والوسائل، الإمكانات والغايات... لقد بات لزاما على الدول المتخلفة أن لا تتصارع مع غيرها من الدول المتقدمة عن حظوظها في التنمية وعن الفوارق المفصلية منها البنيوية والهيكلية التي تفصل بعضها عن بعضها الآخر في غياب السياسات الكفيلة التي تنطلق من وإلى المواطن والإدارة العمومية، والنمو والعدالة، والتنشئة السياسية والديمقراطية... لأن درجات النمو ومؤشراته تقاس عن طريق العمل والتعليم والصحة والدخل في تحديد مؤشرات التنمية في الآجال القريبة والبعيدة المدى. كما لا يمكن للدول المتخلفة أن تبقى رهن سياسات التكالب والإخفاق نظرا لما تحمله من معان وانزلاقات قد تعمق خناق التخلف وتدعو إلى التطرف في اتخاذ القرارات.

لقد تذهب معظم الدراسات المتخصصة في التنمية السياسية وبناء على كل ما قامت به كل من أندونيسيا، بورما، الهند، غانا ودول أخرى على يد كل من Goldmen Weiner، Pye، Apter وغيرهم كثيرون إلى

القول خاصة في مجال الجيش والبيروقراطية والدين خاصة بعدما تأكد بأن الإفلاس الديمقراطي يعود إلى فقدان القيمة السياسية نفسها في هذه المجتمعات بمعنى أن السياسة لم ترق بعد إلى مصاف ما هي قادرة على خلق الانبعاث والتطور والنضج. لأنه في خارج السياسة (خارج نطاق الدولة) كمؤسسة قوية، وما يرتبط بالاتجاه أو بالاتجاهات السياسة غير قادرة على بناء الدولة وتطويرها قياسا بالتخلف الاقتصادي الذي يعوق بدوره البعد الوظيفي للنموذج البنيوي. علما أن السياسة ليست مجرد خطب وبروتوكولات بقدر ما هي عمل جاد يتماشى والقرار ووحدة المصير والانبعاث الحضاري في العالم. وما يزكي هذا الترياق هو البعد الاقتصادي كظاهرة قابلة للإبداع والابتكار كونها تقوم على حسابات رياضية وتكتيكات نقدية حيث الحصول عليها يبقى متوقفا على ما يحققه فائض القيمة انطلاقا من المؤسسة وما مدى الفرد فيها وأثره عليها.

1. مشكلات التحديث: بين المبدإ والمشروع:

يشكل التحديث Moderization عاملا أساسيا في تحول المجتمعات من خلال ربطها بمصائرها كونها تخضع هي الأخرى لقياسات الدول وبرامج الحكومات. لكن ليس كل الدول وكل المجتمعات قابلة لإحداث هزة أو تحول في بنيتها الأساسية المكونة لها. هل يعود ذلك إلى الفرد أم إلى التراث؟ هل يعود إلى السياسة أم إلى الاقتصاد؟ هل يعود إلى الجغرافيا أم إلى التاريخ؟ هل يعود إلى غياب التقانة أم إلى العلوم؟ هل يعود إلى تأثر الفرد بالخرافة والخزعبلات؟ وغيرها من الأسئلة التي يمكننا طرحها. بمعنى: هل الدول النامية بعد إحرازها على الاستقلال بدأت تواجه إرثا عميقا من التناقضات المتولدة عن حالة السياسات الاستعمارية من جهة، وإفرازات هذه الأخيرة في أنماط تعبوية وأشكال تنموية أخذتها الحكومات المتعاقبة على عاتقها من أجل الحد من خطورتها من جهة أخرى. من هذا المنطلق يصعب تحديدا ربط ما هو كائن بغياب الأصل، كما لا يعني جهل الأصل في غياب مطارحة الواقع واستقراء المستقبل. وما دام الاتهام موجها إلى الدائرة الاستعمارية ضمنيا أو رسميا، فهل الوزن السياسي قادر على تجاوز ذلك في غياب الأطر الفلسفية والآليات الفكرية حول نمط التوجه على خلفية أن الفرد غير قادر على المواجهة الفعلية لواقعه في تحديد مسؤولياته؟ بعبارة أوضح هل الفرد قابل للتعاطي مع واقع يجهله كلية من خلال إعادة النظر في الوعي الزائف إلى تحقيق أبعاد هذا الاستقلال؟ هل سوسيولوجيا المعرفة العلمية تطرقت إلى بناء نظرية الاستعمار؟ وإلى متى نبني أحقية النقد فيما تم تقديمه إلى حد الآن؟ وما مصير الأجيال الآتية فيما تم إعداده إليها؟ علينا أن نعالج فكرة الاستعمار في وعي مزدوج لبناء الدولة

ونجاعة النخب قصد تحديد المصير. لأنه من الأهمية بمكان أن نعطي هذا التوجه ناصيته في البحث والإقبال لأنه من المنطلقات الرئيسية والمنطقيات العلمية التي لا بد من إحداثها في الوعي المشترك.

فالمشكلة ليست في توجيه الاتهام فقط إلى الآخر بقدر ما نستطيع تحقيقه في هذا خاصة عندما نغيب المسؤولية عنا وكأننا نعيش في مبعد عن القانون وروح المسؤولية. هل اتهام الآخر يعدم إقبالنا نحن في رصد دورنا في الوسط الذي ننتمي إليه؟ علما أن غياب سوسيولوجية التنمية ربما هو الذي أحدث هذا الوازع من خلال فقدان الرؤية المتبصرة والنظرة الواعدة لفلسفة التاريخ. لأن التنمية السياسية في مفهومها اللغوي الأعم يعني ربطها بالتحديث، أي ضرورة إحداث إقلاعة: "يعني الاستثمارات في الصناعة وهذا يعني زيادة الأهمية النسبية للقطاع الصناعي من التصنيع زيادة وجهة نظر الدخل والعمالة، ومن ثم تغير الهيكل الإنتاجي من هيكل إنتاجي زراعي إلى هيكل إنتاجي صناعي، يترتب على التصنيع تنويع "diversification" الاقتصاد القومي ومن ثم تقليل الآثار المترتبة على الاعتماد على محصول واحد، بل قد يؤدي التصنيع إلى زيادة الأهمية النسبية للسلع الصناعية المصدرة وبالتالي القضاء على اختلال هيكل الصادرات"[2]. أي بعبارة أوضح هو ربط الانتقال من المجتمع الزراعي والتقليدي إلى المجتمع العصري الصناعي. وذلك من خلال ربط العلاقة انطلاقا من الماضي ببناء العدة وظروفها، أدواتها ووسائلها مستقبلا. لأن العمل يتطلب جهدا كبيرا لا من حيث الدولة فحسب، بل من حيث المجتمع وقدراته في العمل سويا خاصة المجتمع المدني وما يقدمه هو الآخر على شكل علاقات وتصورات ورؤى قابلة للتحقيق لأنها متولدة من رحمه وخادمة له في نهاية المطاف.

كما تنفرد التنمية السياسية من حيث الهدف بجملة من الميادين أو الأهداف التي ترى فيها مكاسب لها كونها تقوم على صناعتها أو إفرازاتها ومنها الديمقراطية، الاستقرار، التنشئة، المشاركية، التعبئة، المواطنة، التخصص، الانتماء، التوزيع، التكامل، العقلانية، العدالة، الحرية والبيروقراطية... الخ. لكن لا بد ونحن ندرس موضوعا من المواضيع المهمة في التنمية أن نتحاشى ما كتبه الغرب عنا. لكننا لسنا مجبرين على الانصياع إليه في مجال التنمية لأنها تقوم على واقع غير واقعه عكس ما ذهبت إليه بعض الأدبيات التنموية التي تناولت الموضوع بعد أن أخفقت في طرحه وتأويله والإحاطة به. من هذا التوجه يراد مبدئيا تسليط الأضواء وتضافر الجهود وبناء السياسات الهادفة، أي من واقع خاص ومنطلق أساسي يقوم عليه المجتمع النامي وصولا إلى معادلة متكافئة بين الدولة والمجتمع وما يرتبط بينهما من زاوية نظر

اقتصادية. لأن صياغة الدولة وإعادة بنائها وترميمها وإصلاحها تباعا للعصر ومتغيراته والظروف الدولية المرتبطة بها (العولمة) من جهة، وتطور المجتمع من أفراد وأفكار ومشروعات... من جهة أخرى، يتطلب صياغة مشروع مهم ومحوري يحفظ الأمن والاستقرار بينهما وما يثري العلاقة الثنائية بينهما، أي ما ينبغي أن يكون عليه الواقع والمستقبل معا.

لأن من مهام التنمية السياسية عدم النزوع إلى الخلف أو إلى الوراء أو الهبوط إلى الحضيض عن طريق ما تمليه الخيارات وتعيره المواقف وتصنعه القناعات. لكن هذا لا يتأتى في غياب النتائج الإيجابية المرتبطة بالإحصاءات – نمو التنمية وتنمية النمو- والتي تراهن دوما على دفع عجلة النمو والأمن إلى التنمية كغاية تزكيها الحركة السياسية أو النظرية السياسية السائدة. لأن الأمر في هذه الحالة يعود إلى طبيعة الإنسان ووعي المواطن من خلال ما يبنيه من قواعد ويصنعه من مواقف وما يبدعه من وسائل يرتكز عليها في تبرير وظيفته التي ينتمي إليها في المجتمع، لأن التطور السياسي مثلا قد يعكس مروره أو استحواذه في أحد الانتماءات الجمعوية أو الانخراط في الأحزاب السياسية. لأن المشاركة السياسية تنمي قدرات المجتمع وتفاعلاته وتثمر طاقاته وقواه في الحياة السياسية للمجتمع. علما أن التنمية السياسية بقدر تناغمها بقدر ما تنازع الأفراد والجماعات نزواتهم وأنانيتهم إلى ما ينبغي أن يكون طرحه في الوسط المجتمعي لإفادة الدولة بإعطائها حيوية الديمومة وحركية الاستمرارية: "يعتبر مفهوم التنمية من أكثر المفاهيم عمومية وشمولية، ويرتبط بفكرة التقدم. وتضمن التغير والتطور من حالة إلى أخرى، ويشغل النمو الاقتصادي عمودها الفقري، فكل من التنمية والنمو يشترطان أحدهما الآخر، فالتنمية عملية تغير نوعي لما هو قائم سواء أكان اقتصاديا أم ثقافيا. بينما النمو حالة تغير كمي: فإن التنمية عملية ذاتية وداخلية مرتبطة بما تفعله تلك البلدان، لدفع العملية التنموية، أي زيادة معدل النمو الاقتصادي، فينعكس ذلك على زيادة الناتج القومي الإجمالي ومتوسط دخل الأفراد، وعمليات الإنتاج والتوزيع والاستهلاك، إضافة إلى الأوجه السياسية والاجتماعية والثقافية التي ترتبط بشمولية النظر إلى عملية التنمية وتكاملها"[3]. وإذا كان النمو يعني حركة تخص هذا القطاع أو ذاك سواء تعلق الأمر حول الإنتاج وكيفات الوصول إليه في توزيعه وتصديره، فإن التنمية تعد عملية واسعة النطاق بحكم أنها تنطلق من النمو وما قبله مع الإنسان أولا وما يصبو إليه في تحقيقه عبر مجالات متعددة وميادين متنوعة على المستوى المتوسط والبعيد المدى. وعلى غرار الهيئات الدولية التي تناولت مفهوم التنمية، فإن هيئة الأمم المتحدة قد عرفتها بدورها على أنها مجموعة من الوسائل والطرق التي تستخدم بقصد

توحيد الأهالي مع السلطات العامة من أجل تحسين مستوى الحياة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية...

وإذا كان النمو هو العمود الفقري للاقتصاد، فإن الإنسان هو الشريان النابض للتنمية بامتياز، بمعنى علاقة الإنسان بالاقتصاد وما يبنيه من تصورات وما يقيمه من علاقات تقوم أصلا وأساسا على تذليل العقبات والتنوع في الإنتاجات التي تعلن وجودها الفعلي عبر القطائع من خلال الانطلاقات المتنوعة، بمعنى شجب الاتكالية على الآخر وبناء روح الاعتماد على النفس من أجل تطبيق تنمية مستقلة أساسها الإنسان وما يمكنه أن يبدعه في مجتمعه بهدف النهوض به. هذا ما يدعو إلى إنشاء تنمية مستقلة تقوم على الإنسان دون الانبراء لما يعوق مسار التنمية التي يبحث عنها كل مجتمع نامٍ يريد التعبير عن ذاتيته دون ارتمائه في أحضان الآخر عن طريق التقليد أو القبول بالتخلف كمعطى أولي يصعب عليه الخروج منه بسهولة: "وارتبط مفهوم التنمية المستقلة بالدعوة إلى استراتيجية "الاعتماد على الذات" وفك أسر وقيود التبعية للاحتكارات الأجنبية. وتتخلص أهداف واتجاهات التنمية المستقلة بعدد من المهمات الأساسية منها: "- تحرير الإرادة الوطنية ورسم سياسة إنمائية مستقلة ونابعة من حاجات البلد النامي ومتطلبات تطوره اللاحق، وليست من حاجات ومصالح البلدان الأجنبية. - بناء قدرات ذاتية كفيلة ببلوغ التحرر من المعونات الخارجية. - الالتزام "باعتماد متبادل" حقيقي ومتكافئ في العلاقات الاقتصادية الدولية، بدلا من إخضاع الاقتصاد الوطني للمصالح الأجنبية ولاتجاهات تقسيم العمل الرأسمالي الدولي"[4].

إن الديمقراطية كفكرة غير قابلة للتحقيق إلا إذا كان المجتمع قادرا على الإيمان بها كثقافة ووعي واللذين هما متولدان من رحمه. لذا فالديمقراطية تبقى حلما يراد تحقيقه في المستقبل، لأن الواقع غير ديمقراطي بالمرة وهو بالتالي يرجى تأسيسه. لأن الحديث عن التنمية السياسية في هذه الحالة يعني تحديث البنى والأبنية والوعي والأطر (التحديث) مع تأسيس للذات على خلفية البناءات والرؤى والنظرات السياسية (التأسيس) أولا، ثم ما يولده المجتمع من نفسه وما تقبل الدولة على تحقيقه أو هو قابل للنفاذ: إذا فالدولة مؤهلة لخدمة المجتمع إلا إذا توافرت ثمة شروط ودواع قابلة لتحقيق هذه المعادلة أو الطلاق بينهما. كما يحاول أن يربط أصحاب الاختصاص بأن التحديث يمر بثلاثة اتجاهات رئيسية مهمة هي: الاتجاه العقلاني، التخصيص الهيكلي والقدرة. بينما التأسيس الذي تقوم عليه الدولة يكمن في كل من التعبئة السياسية، التكامل السياسي والتمثيل السياسي. وبقدر تناغم هذه الأنساق والسياقات، بقدر ما ينمو البعد السياسي للتنمية قصد إخراج البلاد والعباد مما يرابط على العقول والنفوس من مظاهر

العنف والتمزق والتشرذم ومما يحاك ضد الدولة من مؤامرات وعدم استقرار ودكتاتوريات وغيرها.

إن التحديث السياسي هو مواصفة واقع معين يكتنفه شيء من الخمول والتقاعس والتآكل والانحطاط إلى النشأة والتكامل والتعبئة والتجاسر والحوار. لأنه من العيب جدا أن نقيس الواقع التنموي مقارنة بالواقع الغربي لأن لكل منهما واقعه الخاص وظروفه وملابساته التي مر بها. كما لا يمكننا بأي حال من الأحوال أن نلبس واقع التخلف ثياب التقدم دون معرفة أولية لهذا التخلف وأبعاده التي ينحدر منها. لهذا من الواجب دراسة التخلف قبل الحديث عن التقدم انطلاقا من التاريخ، برامج تربوية، التكوين المهني، التحسيس الجمعي والبحث العلمي... حول المرأة ومكانة القانون والبيروقراطية والمؤسسة الإنتاجية... بمعنى خلق مجال للتقدم ما يتماشى ونهاية التخلف. وبهذا المعنى فإن التخلف في هذه الحالة هو نقيض للتقدم. وما دام التخلف منا والتقدم ضدنا (سلاح الآخر) فإننا مجبرون على الوصول إلى التقدم مع التقليل أو القضاء على التخلف، لأن ما بينهما هو الإنسان الذي هو أساس إحداث التفرقة الجادة والمعرفة المهمة في الفصل بينهما. وعليه لأن ظروف الإنسان النامي الخاصة هي التي تجبره على القيام بذلك وليس الإنسان المتقدم الذي ما زال يفكر في نهايات التقدم عكس الفرد النامي الذي غزاه التخلف وأصبح يترنح بين إعصار الافتقار إلى الحاجة والحنين إلى حضارة الآخر(الغرب): "إن الغرب اليوم وأكثر من أي وقت يريد لنا غير ما نريده لأنفسنا، نحن نريد الحداثة وهو يريد التحديث، نحن نريد السيادة على أرضنا، وهو يجبرنا على قبول التبعية، نحن نصبو إلى التحرر والوحدة، وهو يفرض علينا الدكتاتورية باسم الديمقراطية وحقوق الإنسان[5]".

من هنا يكتسي طابع التنمية السياسية بعدا مهما من حيث الإشكالية والسياسات المعول عليها في الفضاء على التخلف وما تحاول بناءه السياسات العمومية في مجال الإدارة والإصلاح والمالية والترميم والترقية والتمدن وغيرها. وقد يعكس كذلك مجال النظام السياسي كونه غير قادر على خلق مؤشرات تكاد ترمي به في مجالات الإقصاء والمعارضة القاسية والفوضى العارمة الذي ينم عن عدم قبوله بإحلال أبنية سياسية على أساس أنه أهمل بالمقابل بعض المؤشرات التي تعكس بحق ما وظيفة النظام السياسي، إلا أن العنف والاضطرابات وحوادث العصيان قد تناوئه على الوجود، بل على المكوث ما دام النظام السياسي مهددا بالسقوط داخليا مع المجابهة الفعلية خارجيا.

فالتنمية السياسية توصي بعدم الإخلال بالأمن وأي أمن؟ هو تأمين الأمكنة والمواقع والمصادر والممتلكات والأشخاص من الضياع والخراب واللعب ; بمعنى أن التنمية السياسية تحاول في العمق محاربة والعزل قبل الأوان لما يعوق صيرورة التقدم، لأن التخلف في هذه

الحالة هو البادي للعيان في غياب الظروف والأدوات من رفع لضيق النفس إلى رحابة الفكر القادر على الكف عن أدائها ومباركة إطلالة الحكمة وروح الرشادة وموازن النضج: ضعف المجتمع أم غياب الدولة أم كلاهما معا؟ أم في غياب تلك العلاقة الجامعة بينهما والمانعة لهما؟ لأنها ما زالت لم تصل بعد إلى غاية المجتمع أو مكانة الدولة في القضاء على ما يعوق مصيرها من خلال التعاون والتكامل والتضامن.

إن تفاقم "الهوة السياسية" يقول هنتجتون في حق أولئك الذين انقادوا في حوادث عنف واضطرابات متكررة تزامنت مع الرشوة والفساد في أنظمة الحكم غطت على حقوق المواطنين وحرياتهم بانخفاض مستوى الكفاءة والتمادي البيروقراطي خاصة في دول العالم الثالث. لقد تولد عن هذا الوضع حالة من الشعور والذعر وعدم الاتكال على النفس، لأن مصادر الحكم التي هي المسؤولة سلفا على القيام بذلك تراخت أو فشلت في تحديد التنمية السياسية وليس العكس. ومن هذا المنطلق يتعين على التنمية السياسية وغيابها أن لا تنجح في رصد معالم للتنمية الاقتصادية والتعبئة الاجتماعية، لأن "الهوة السياسية" نفسها غير قادرة على خلق أبنية وأنماط في تحديد التخلف السياسي وما مدى علاقاته بفقدان المعايير وافتقاد للقيم وغياب الأنساق: "فضلا عن أنها أدت إلى اتسع الهوة بين طبقات المجتمع، حيث نجدها سمحت لبعض الطبقات المندمجة في هذا القطاع الحديث بتحسين موقعها في المجتمع، في حين بقيت الفئات الاجتماعية البعيدة عن دائرة الإنتاج الجديدة ترنح في وضعها المتردي[6]".

فالتنمية السياسية ليست ظرفا ما يعده شخص فريد، بقدر ما هي نزوع حضاري واستعداد نفسي وعمل اجتماعي وسلوك ثقافي ونمو اقتصادي وبعد سياسي تصنعه جملة من الأجيال وبدون قطيعة في الحوار والتعامل والتهيئة نحو التصنيع انطلاقا من السيطرة على الطبيعة بأدوات وأساليب راقية يقوم بابتكارها الإنسان عندما يريد حسم الموقف مع حاجياته بخلق الظروف والمعطيات لصالحه وليس ضده. فالتمدن له نصيبه في التحديث من خلال ما يربطه من إعلام واتصال بين الأفراد وعلاقاتهم بعالم الفكرة في البحث عن الجديد في المدينة والمصنع والمنجم والمنشأة والوكالة وإدارة الأعمال وغيرها وما تحتويه من جماعات متأصلة في العلاقة والوحدة والمصير:"وتجارب التنمية في العالم الثالث هي خير مثال اليوم على صعوبات الاختيار ومشاكله: كيف ننمي، ماذا ننمي، ما هي أوليات التصنيع، ما هي النظم القانونية الأفضل للملكية والتي تتيح تنمية أسرع. هذه أمور ليست محلولة سلفا،

وإنما هي مسائل معقدة وصعبة الحل ذلك أن الطرف الآخر الذي يملك "مفتاح" الحضارة التي أنجبها ليس من مصلحته أن يتخلى عن سر قوته وعظمته وتفوقه. فالتنمية هي صراع أولا مع هذا العالم المتحضر المصنع، وهي صراع ثانيا مع الذات من أجل تجاوز ما يعوق هذا التصنيع أو هذه التنمية[7]".

وأخيرا فلا بد من إعادة النظر في التنمية السياسية، بمعنى قراءة في العلوم السياسية والاقتصاد السياسي انطلاقا من كل جيل وفي كل حقبة بحثا عن القوة ومصادر الطاقة على خلفية ما يمر به الوسط والعالم أجمع. ومن هنا نربط ما وصلت إليه هذه العلوم ومدى علاقاتها بالتنمية. لأن السياسة كعلم كثيرا ما تدفع بمجال التنمية إلى النهوض أو التراخي تباعا لبسط قبضة العلم السياسي والذكاء الاقتصادي على النخب والآليات والمؤسسات. إن التنمية السياسية ترتقي إلى ما ينبغي أن يكون شريطة أن المجتمع وهياكله وبنياته تكون قابلة للإقلاعة وليس للتمزق: الأول يولد التنمية، أما الثاني فينتج التناحر والتآكل وتقويض الدعائم وهدم الصلات وتمزق الروابط.

- نقد التحديث: بين الإشكالية والتنظير:

من الصعب تشخيص ماهية التحديث Moderization أو Europenization باعتبار أنها النمط الحضاري الغالب والمسيطر في العالم وذلك من خلال ما يتناوله الحديث عندما يتعلق الأمر بالتنمية السياسة أو الحداثة Modernity والمرتبطة بحيثيات الواقع النامي وتخلفه في كثير من قطاع وصعيد. يتأكد هذا من خلال بناء تصور لواقع آخر بإرادتنا في البحث عن الظروف والسبل والوسائل. لكن هنالك حواجز وعراقيل تقف حجر عثرة أمام هذا التحول العميق والأمل المنشود في تحقيق غايته وأبعاده. فالأولى يراها الغرب وخاصة الطرح الأمريكي وعلماؤه مهم على وجه التحديد بالنسبة للعالم الثالث، تزامن هذا عندما حاولت بعض الدول تحقيق قطيعة مع الإرث الاستعماري الذي عمر طويلا من حيث التراث والثقافة والاقتصاد، أما الثانية فهي قليلة وصعبة المسلك، لأن الواقع المر كثيرا ما يفسر حالتها. لأن التنمية السياسية أصبحت بمثابة إيديولوجيا نؤمن بها أكثر مما هي قابلة للتنفيذ في الواقع وذلك إما بسيطرة العقلية والسلوك الخرافي القديم أو بالعيش في أحضان الآخر. لأن الأمر يمس بإحداث نقلة نوعية تشترك فيها كل القوى الحية في البلاد نظرا لأهميتها ودورها المطلوب بأن لها رسالة من أعظم ما تكون كونها تقوم على تفاعل بين الرؤية والخطوة، القدرات والأساليب، والتموقع والتوجه. كما يخلص بالقول أحد المنظرين العرب في هذا المجال بأن التنمية: "هي عملية تطور، تضرب بجذورها في كل جوانب الحياة وتفضي إلى مولد حضارة فريدة، أو مرحلة جديدة من مراحل التطور الحضاري، بكل ما يميزها من قيم وعادات وسلوك

وأساليب إنتاج وأوضاع اجتماعية ونظم سياسية وتقدم علمي وتجدد أدبي وفني"[8].

إن ضرورة خلق فواعل مؤسساتية هي رهن استقراء لهذا الواقع، بل لهذا الإنتاج الذي ساهم في بنائه الآخر والمتولد لدينا على شكل ثقافية ووعي وسلوك نفكر في قوالبه وننطلق من قواعده بحكم أننا ننتمي إليه عن طريق الشعور والمخيلة والمثابرة، لكننا نختلف حوله في بناء الصياغات وتحديد الثوابت التي بإمكانها أن تعيد الأمل وتقلل من التبعية وتحقق التقدم على خلفية أنها الإطار العام أو النسق الفكري الرافض لامتداد هذا الوعي المتلبد والذي يقصي صاحبه من فهمه، بل التعاطي معه في فهمه وتحليله لما يبني الرابطة العلمية والوظيفية والنظامية والهيكلية من خلال التعبئة السياسية التي هي مدار لكل تصور وجهد وبناء: "ويمكن القول بوجه عام إن عمليات التعبئة الاجتماعية والتحديث تواجه النظام السياسي عادة بتحديات رئيسية ثلاثة، تتطلب منه تعديل أو تغيير أوضاعه البنائية وترتيباته النظامية حتى يتمكن من التصدي لها والتغلب عليها أو التوقف معها. هذه التحديات هي: تركيز وامتداد وتوزيع القوة على التوالي Concentration, Expansion and Dispersion of Power ففي مواجهة آثار ونتائج عمليات التعبئة والتحديث يقتضي الأمر أولا ضرورة تعطيل المؤسسات والممارسات السياسية التقليدية، والبدء في إجراء التعديلات النظامية الجديدة بهدف ترشيد نظام السلطة، وإقامة بنائه على أساس عقلاني عصري[9]".

إلا أن موضوع التنمية السياسية هو محاولة منه للوقوف إما بين الارتماءة في عيش الأموات (الأجداد) أو سيطرة الأحياء (الآخرين)، أي بمعنى بناء مسار أصلي متأصل ومتواصل يجمع بين الانتماء بين الماضي التليد دون سيطرة الأموات على الأحياء وعدم الذوبان في لباس القوي بحجة الضعف والاستكانة والتخلف. من هذا المنطلق تتحدد مدارج التنمية السياسية بإعطائها المكانة اللائقة بها إما في واقع غير واقعها أو بسيطرة المضاد والمكمل للعجز عن عدم الابتكار والتصنيع من خلال اللجوء لما يصنعه الآخر وقدمه لنا لكي ننسى تخلفنا بتجاهله في اللاوعي على خلفية أنه من المسلمات المكتوبة أو المفروضة. إلا أن قوة المجتمع وتماسك طبقاته وتنوع نخبه وتعدد مؤسساته هو الذي يصنع لنفسه ما يعجز كل واحد منا أن ينال من نفسه قبل أن يتآمر كل فرد منا على واقعه الذي هو منه في بناء الأرضية له ورصد المعلومة له لبناء الخطة وإعداد الإقلاعة في صياغة المنهج النظري لكي تتسع الدوائر بترابط الأعضاء وتماسك الروح فيما يقوي النسق الاجتماعي:

"إن المخرجات تعني تحقيق قرار السيادة الإدارية وفي حالة وجود أزمة للمخرجات، فذلك يعود إلى أزمة العقلانية بحيث إن النظام

الإداري لم يحقق التماسك والمقاصد فيما يدعو إليه النظام الاقتصادي. بينما مداخل الأزمة تعود إلى مشروعيتها. إلا أن شرعنة النظام لم توفق في تحقيق مرتبة من خلال ما تطمح إليه الجموع وما ينتهي إليه النظام الاقتصادي خاصة حينما يعجز عن تحقيقه ما ينم عما يفسره فكره السائد[10]".

كما دعا علماء الاجتماع في بداية القرن 19 إلى أن المجتمعات الغربية مرت بمراحل متعددة مهمة كانت إيذانا بانهيار الإقطاع ونمو التجارة وانتشار البروتستانتية وظهور الصناعة.

ا. متغير النمط لبارسونز Parsons: وهو ما يمس التقدم الاقتصادي ويتماشى والرقي الاجتماعي على أساس تباين مؤشرات أساسية بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة على خلفية ترابط وتفاعل العلاقات بين [دخل الفرد ودرجة التصنيع ودرجة التحضر]، أما فيما يخص تراكم رأس المال فهو يعود إلى التصنيع.

ب. أما موقف رووال بربيتش R.Brebich فهو يؤكد بأنه ليس بالإنتاج الوطني الخام وحده يحيا الإنسان.

ج. نظرية التحديث / الداروينية: وهي تؤمن ليس بأصل الإنسان الحيواني أكثر مما ترتبط بأهمية الإقبال على مسايرة العصر كون الإنسان يتماشى مع حاجاته الأساسية التي تفرض عليه الوقوف في وجه الطبيعة بهدف إثبات جدارته عن استحقاق. ومن هذا المنظور تتحدد مكانته وأهميته بامتياز من خلال ما قام به لصالحه وما سيعده في الزمن والمكان.

- **مع التجربتين اليابانية والتركية:**

لا يمكن بأي حال أن نلبس واقعا عبر الواقع الغربي بميكانيكية أجنبية قد تفقده مصداقيته وتجعله خاضعا له عن طريق التبعية. لذا يرجى إعادة النظر في هذا السياق لأن مفهوم الدولة وما ينجر عنها من سياسات متنوعة وبرامج متعددة تتطلب إيجاد مخرج لها انطلاقا من واقعها. بمعنى أنه من الواجب تواجد مراكز للبحث ومجلات متخصصة ورهط من الخبراء يساهمون بقسط كبير في هذا الطرح. وعليه انبرت الدراسات اليابانية في هذا الخصوص بالحديث عن التحديث الذي طال دول العالم الثالث الذي استعان بطريقة أو بأخرى بما أملاه عليه الانتشار الثقافي. كما تعد التنمية السياسية في هذا الصدد كونها تتبنى إعادة النظر في ماهية الدولة من خلال ما تحمله من أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية بهدف إنشاء واقع خاص بها ومتولد عنها: واقع جديد يشارك فيه كل الفاعلين الاجتماعيين والشركاء الاقتصاديين. كما لا يمكن أن ننساق وراء الفكرة القائلة بأن كل ما هو آت من الآخر فهو الأصل في الاتباع وما نحن إلا مستهلكون. لأن التفكير في القضاء على التبعية أصلا هو الذي يملي علينا منطق التنمية السياسية بكل أبعادها ومضامينها. علما أن قوة الذكاء تتطلب التفكير أو

الوصول إلى نمط حياة يقضي لا باتباع هؤلاء ولا بالخضوع إلى أولئك. من هذا المقام شدت اليابان أزرها من أجل عدم الوقوع لا في النمط الأوربي ولا في القبضة الأمريكية. ومن المفكرين اليابانيين المعاصرين الذين تبنوا خيارات سياسية ورؤى اقتصادية هو كينيد موشاكوجي Kinhide Musha Kogi الذي لملم هذه الأفكار وحاول إعطاءها نسقا يابانيا بالمرة بحجة أن الاستقلالية اليابانية تتطلب من بلاده أن تنطلق من هذا السياق.

وعلى ضوء ما تقدم يمكننا الحديث عن التجربة اليابانية التي عرفت كيف تتموقع تكنولوجيا وصناعيا بالارتكاز على الاقتصاد القومي الذي فجرته العبقرية اليابانية، بأن هنالك نقاطا أساسية يتمحور حولها النمط الياباني نفسه لا من حيث التأكيد على ذاتيته فحسب، بل كواجهة عرفت كيف تتشكل داخليا وتنمو خارجيا في العالم. من هذا الأساس أصبحت اليابان إحدى المحطات العالمية تكنولوجيا كونها إحدى القوى الرائدة في مجال الجودة والتصنيع وذلك يعود في اعتقاد الخبراء إلى ما يلي

"1. الإجماع والمشاركة الجماعية في صنع القرار.

2. التركيز على عمل الفريق والمسؤولية الجماعية.

3. نمط الاتصالات المفتوح.

4. التعليم والتدريب الدائم.

5. ضمان الوظيفة مدى الحياة.

6. مشاركة الجميع في تحمل المخاطر[11]".

ومن هذا الباب تتحدد دعائم التنمية السياسية التي تقوم على محطات ومحاور رئيسية يمكن للسياسة أن تتبناها، بل تؤطر مقامها لأنها متولدة منها وعنها. وبالتالي تختزلها بإثراء وجودها على خلفية أن التركيبة السوسيولوجية تقوم على التفاعل بين مكوناتها بحسب الانضباط والتفاعل مع الحاجات والوسائل في صناعة الحدث وإحداث الصناعة خاصة في التجربة اليابانية. وذلك يعود في اعتقاد البعض إلى جملة من الأهداف الرئيسية التي تصبو إليها الأهداف الوطنية نفسها التي عرفت كيف تحدد لوجودها وجها جديدا قابلا للتماشي مع الواقع نفسه على أساس أن الوطنية اليابانية تقوم على مبادئ وتدعو إلى احترامها، بل العيش من أجلها. الأمر الذي فجر من العبقرية اليابانية على أن تصبح مثالا يحتذى به في المؤسسة كالجودة والإتقان والتفوق في العالم. إلا أن هذا يعود إلى بعض الخصوصيات اليابانية نفسها مثل:

"1. توحيد الأمة وإزالة العصبيات العنصرية وتحقيق وحدة الأمة بكافة طبقاتها وفئاتها وأجيالها...

2. تعميق الولاء والانتماء الشديد للوطن بالشكل الذي ينعكس إيجابيا على قدرة الفرد والمشروع على تحقيق الإنجاز المتماسك.

3. زيادة الانتماء إلى المجموع، الفردية تذوب في إطار الجماعة، ويصبح العمل الجماعي هو المنطق القاعدي والأساس لرفع الإنتاج والإنتاجية.

4. تدعيم الأمان المستقبلي وإزالة عنصر القلق والخوف من المستقبل وذلك بتأكيد مبدإ العمل مدى الحياة.

5. تحفز الإبداع الفردي والتنفيذ الجماعي، أي الفرد من أجل الجماعة والجماعة من أجل الفرد[12].

إلا أن هذا العالم السياسي وغيره من علماء اليابان قد حاول التطرق إلى الحيثية اليابانية من زاوية نظر سوسيولوجية، ذلك ما مكن من خلال الربط بين دور الجماعة والتشكيلات الأسرية من إرساء دعائم اليابان المعاصر. كما يحاول بالمقابل موشاكوجي التركيز عن ما يخالف أوربا أصلا لكي تتم الانطلاقة الحقة عن طريق الحديث عن الروابط الفئوية مثلما عرفته أوربا وكذا التنافس الذي شهدته هذه الأخيرة بين أشباه الأسر والقرى. بينما عالم سياسي ياباني آخر يرى بأن اليابان ميال بتشكيلاته البنيوية ومواصفاته السوسيولوجية إلى مجتمع يمكنه المشاركة في السلطة عكس المجتمعات الغربية التي هي متفرقة من أساسها. كما يحاول موشاكوجي أن لا يكون اليابان نمطا للدول النامية التي تتصارع في العمق مع إفرازات السياسة الاستعمارية حيث مفهوم الجماعة انقاد بدوره إلى تحقيق الأغراض الخاصة بدلا من المصلحة العامة التي من أجلها احتل هذا المنصب أو ذاك.

إن واقع العالم الثالث ما زال مجبورا لحد الآن حول كيفية إعداد خطة وبناء استراتيجية مآلها هو إحداث قطيعة خاصة بها. كما ليس من الأهمية بمكان أن لا نولي لهذا الاختيار نصيبه إذا أراد أن يبني نمطا خاصا به من جهة، وحتى لا يكون وسطا تابعا للغرب من زاوية نظر خارجية في مجال التعاون الدولي من جهة أخرى. لأن العالم الثالث ما هو إلا كيانات خاصة تحمل من نماذج سوسيولوجيةPardigmes sociologiques وأطر ثقافية Cadres culturels ما ينم عن خصوصيات نفسية وتاريخية وسياسية هي أولى بها من تطويرها وجعلها قابلة للمكوث والديمومة.

أما العالم الاجتماعي التركي "علي كازا نجيكيل" فقد حاول بدوره تحليل نظرية التحديث من خلال انتقادها بهدف إحداث مقارنة أو مقاربة للعقلانية على خلفية أن التطور صاحب البشرية منذ الخليقة إلى يومنا هذا. وعليه يتكاثر في الآداب التنموية ما يدعو إلى وجود مذاهب ورؤى مختلفة باختلاف أصحابها وفقا لمتغيرات النمط ونمط التغيير (بارسونز) ونمط العاطفة (لرنز) ومجتمع الإنجاز (لماكيندر). بمعنى أن لكل دولة مجالها الخاص في التحديث.

كما للتحديث صفة خاصة أو مجتمعية كباقي المحاولات الأخرى التي تقوم بها الدولة أو غيرها. فالعالم الاجتماعي التركي يحاول أن يربط نمط الثقافة بخصوصية الحداثة الأوربية باعتبار أن الدولة الحديثة متولدة من سلوكات وذهنيات تحديثية تخص الحداثة في المجتمعات الأوربية. لذا فالفيبرية تخص المجتمعات البروتستانتية التي مزجت بين الرأسمالية في عهد عرفت فيه أوربا الخروج من عزلتها إلى خارج حدودها الطبيعية عن طريق توظيف كل الوسائل والسبل والإمكانات التي تخص مكونتها وخصوصيتها على الانطلاقة. لأن المجتمعات غير القادرة على لملمة أوضاعها من داخلها، كثيرا ما تلجأ إلى ملء هذا الشرخ بالتوجه عن طريق الآخر إلى الاستناد عليه. علما أنها مرغمة في كثير من الأحيان على القيام بذلك، لكنها مسؤولة إذا ما تدنت أوضاعها وتراكمت مشكلاتها في غياب القواعد والأبنية والأطر التي تحكم هذا النزوع.

هذا ما يدعونا إلى البحث كيف تطورت كل من أوربا من قبل وأمريكا فيما بعد وأخيرا الدول الناشئة التي تريد إحلال مكانتها في الآجال القريبة والمتوسطة. وبالتالي على علماء العالم الثالث أن لا ينقادوا وراء نظريات الغرب المجحفة خاصة في مجال التحديث، إن لم تكن نظريات مقصودة من أجل تبعية جديدة تسوق لأفكار وإيديولوجيات الغرب. لأنها نظرة سطو واستلاب لمعنى الآخر بحكم أنه غير قادر على بناء نفسه بنفسه. ومن هذا المنظور اختلف المختلفون حول طبيعة التحديث: هل في الإنسان أم في النسق أم في كلاهما معا؟ من هذا التصور يتوجب على الأول أن يعيد حساباته مع نفسه وماضيه وحاضره تجاه المستقبل الذي يقوم بدوره على النسق الذي يرتضيه سبيلا في مجال الإبداع والابتكار واللحاق بالأمم المتقدمة. كما أن هنالك جملة من الانتقادات الموجهة إلى عملية التحديث منها:

"1. أنها تقوم على افتراض خاطئ من أساسه فحواه أن النمو والتحديث هو مسار خطي في الزمن.

2. الفصل بين مسار النمو الرأسمالي في الغرب ومسار التخلف في دول العالم الثالث، وتتجاهل هذه النظرية نسق التفاعل الدولي الذي لعب دورا مهما ولا يزال في مسار التخلف.

3. أنها لا تعترف بخصوصية النظم الاجتماعية، وتعبر بصورة شبه كاملة عن الذات الأوربية ورؤيتها للمجتمعات الأخرى من زاوية تجريدها الخاص[13]".

فالتحديث عملية تقوم على جملة من العوامل والفواعل في تحديد آلياتها وميكانيزماتها لا على أساس التخلص من التخلف مقارنة بالتنمية فحسب، وإنما بمعاينة الواقع نفسه وما يحمله من رغبات وتحولات قادرة على تجاوز الصعاب وتخطي الأزمات. وبالتالي فهي حوار مع الذات ومع منطق التقنية

السائد وبسط النظام السياسي ودور النخب على ما قامت به وما ستقوم به في مجالات الحكم والتسيير وإدارة شؤون المجتمع.

العالم الثالث وقضية التنمية تجاه نظرية التبعية: حول إشكالية البناء الاجتماعي والاقتصادي والسياسي:

كثيرا ما يتعلق موضوع التبعية بدائرة التخلف الذي ساد عشية الوجود الاستعماري والذي كان سببا من ورائه، بل الذي عمد على تعميقه لكي يعمر طويلا. إلا أن التخلف ليس حالة خاصة أو حدثا ما، لكنه ظاهرة بكل أبعادها ومضامينها كونها تقوم على الواقع وتتأسس على الفرد بحكم أنه لا يمكنه أن يغادر واقعه هذا بسهولة لأنه منه وهو متولد عنه. وبهذا يكتسي طابع التخلف ارتباط وثيق بالتبعية كون هذا الإطار يمس منذ الوهلة الأولى النمو الاقتصادي. لكن الأمر يفوق ذلك كونه يخص المجتمع النامي نفسه الذي لم يعرف بعد ما مدى النمو الذي جعله يتراجع إلى الوراء وبعيدا عن التقدم الذي أصبح بعيدا عن التصورات والبناءات والسياسات. لقد تختلف النظريات وتتعدى الرؤى في تحديد ظاهرة التخلف لا من حيث القضاء عليها فحسب، بل في فهم ديناميتها التي ضربت بأسلوبها الخاص الفرد والمؤسسة من خلال تحديد العلاقة بينهما في مجال التنمية.

ومن بين هذه النظريات النظرية الماركسية التي عرفت تطورا كبيرا في الأوساط الجامعية والسياسية خاصة في الدول النامية على أساس أنها تعارض الطرح الغربي كونه يقوم على الرأسمالية والحكم المطلق من خلال طرق معالجته لقضاياه. لكن هذا التوجه كثيرا ما أخفق في تحقيق هذا الطرح ومآله الذي لم يعرف بعد منطق الانطلاقة والانطلاقة المنطقية لواقع مزر ما زال ينخر من الجهود ويفسد الخزائن المالية العامة ويعفن من السياسات... كما يشكل هذا الطرح منهجا إيديولوجيا وسياسيا واقتصاديا في العلاقات الدولية بين الدول المتقدمة والدول النامية. لقد كابدت الجهود الحثيثة في هذا السياق حول المخرج من التخلف بالارتماء ضد التبعية. لكن السؤال المطروح هل هذا كاف؟ أم أن العلاقة مع التخلف تكمن في وجهة نظر خارجية صرفة؟ وبالتالي انبرى جل الماركسيين الجدد للحديث في اتجاه الحديث عن عوائق التنمية وأبعاد التخلف وذلك من حيث التنظيم الاجتماعي والاقتصادي والثقافي. إلا أن هؤلاء الماركسيين الجدد ربطوا التخلف بالنظام الرأسمالي الدولي، وعليه تشكل دول العالم الثالث أحد ميادينه بامتياز. بينما تتجاهل جل النظريات الغربية هذا المنحى كونه يقوم على تشكيل العلاقات الدولية نفسها التي يسيطر عليها النظام الرأسمالي الدولي. فالتحديث هنا يعني وصفا غير قادر على الغوص في ذات التخلف وذلك ربما من الأسباب الجوهرية التي ما زالت تدفع بالتخلف لكي يتمظهر أكثر فأكثر بعد

انجلاء الظاهرة الاستعمارية وسؤال الأجيال. ورغم ما لم يقم به ماركس لدول العالم الثالث، إلا أن الماركسيين الجدد حاولوا ربط ذلك كونه يخدم أحد المسارات الجادة في الرأسمالية العالمية، علما أن هذه الأخيرة تطورت بتطور النمو الاقتصادي وازدهار التجارة وتنوع أساليب المالية.

كما نشير في هذا الصدد إلى وجود كتابات لروزا لكسمبورغ R. Luxemburg والعالم الاقتصادي الأرجنتيني رول باريبتش R. Brebitch في نظريته عن المركز والمحيط وبيار سلامة P. Salama. إلا أن التأثر في القارة الأمريكية خاصة كان نتيجة القوة الاقتصادية للولايات المتحدة الأمريكية ودول المحيط للأطراف المساعدة أو المحاذية (المحيط) والمنبثقة عن اللجنة الاقتصادية الخاصة بأمريكا اللاتينية والتابعة للأمم المتحدة (E.C.L.A.). حقا إذا كان المركز هو المسؤول عن المحيط من حيث التخلف والتبعية فإن هذا الأخير يعكس هو الآخر وجها لعملية التقدم نفسها التي ما زال يستفيد منها رغم تأخره عن اللحاق بها. فالتخلف صفة اجتماعية له أبعاد اقتصادية يعيشها كل مجتمع بحسب ظروفه ومعطياته، ميادينه وأنشطته، إلا أنه يستطيع في يوم ما أن لا يكون متخلفا البتة، لأنه عرف كيف يتعامل مع نفسه عن طريق القضاء على التخلف نفسه. إن إشكالية الوعي وتضافر الجهود هي من أساسيات الانطلاقة الموضوعية والجادة -تحول جاد ووجيه لكنه بدون رجعة أو انتكاسة نحو الوراء - وفق الإرادة السياسية وغداة البيروقراطية التي تعمل على صقل المواهب في بناء الأسس الكفيلة بمواصلة السير فيما لا يعوق حياتها بجعلها سيدة على نفسها. علما أن للتبعية ثلاث مراحل مهمة نذكر منها بحسب دوسانتوس Dosantos وهي كالتالي:

1. التبعية الاستعمارية: والتي يسيطر عليها رأس المال ورأس المال التجاري بالتحالف مع الدول الاستعمارية.

2. التبعية المالية - الصناعية: وهي التي ظهرت مع نهاية القرن 19 حيث بدأت السيطرة عن طريق رأس المال الكبير بعدما كان يسيطر داخليا ليشمل بعدئذ الخارج في إنتاج المواد الأولية والمنتجات الزراعية، الأمر الذي أحدث تنمية موجهة من الخارج.

3.التبعية التكنولوجية - الصناعية: وهي تلك التي تقوم على الاستثمارات بواسطة الشركات العالمية في صناعة موجهة إلى السوق الداخلي في البلاد المتخلفة [14].

قد تملي نظرية التقدم نفسها على الدول الصناعية التعامل مع فضاءات أخرى بشيء من الإحباط والقلق والحذر لأنها ترى فيها مكملة لها وعنصرا معولا عليه بكثير، نظرا لما يبني هذا التوجه ويعطيه الدفع الحسن فيما يعزز من التقدم نفسه ويفند التخلف في المقابل. لذلك ترى المتروبولات الغربية أن ما هو خارج حدودها أو لا يناظرها

في النمو والانتماء فهو خارج نطاقها، بل أرياف Satelites يمكن عزلها واستغلالها بهدف تحقيق معنى التقدم لديها. وكثيرا ما ينفرد الاستثمار بهذا التوجه كونه يعمل على التأثير على الآخر بحكم التقانة والمال وقطع الغيار.

1 -الأبعاد النظرية لمحتوى التبعية:

يشكل التخلف ظاهرة اجتماعية وسياسية واقتصادية بامتياز بحكم أنها تعاني منها العديد من الدول النامية والتي لم تخرج بعد من إفرازات السياسة الاستعمارية المتدنية والتي طالت الفضاء والزمن. لذلك ترى مدارس التحديث تفادي ذلك من خلال التأكيد على التعاون والتضامن أكثر من أي شيء في محاكمة الماضي وتداعياته. لكن إرهاصات التخلف كاتجاه لواقع عنيد لا يمكننا تناسيه ما دام يخص دولا ومجتمعات متعددة ومتنوعة دون أن تعرف الخروج من قبضة التخلف المتوارث وكيفية تحقيق التقدم بالقضاء على التبعية. إن قياس التخلف ومعرفة حدوده لا يعني البتة تحقيق التقدم رغم أن ذلك يؤسس جزءا من اللعبة. وكثيرا ما تفشل في القضاء على التبعية بحكم أن التخلف لم تعرف بعد حدوده ومداه على خلفية أنه لم يدرس دراسة كافية تسمح لنا بمحاصرته من أجل القضاء عليه وبدون رجعة. لأن الإشكال القائم يخص الوعي نفسه بمصير القضية ومدى تأثيره على ذهنية وسلوك المواطن النامي أكثر مما هي برنامج حكومي أو رؤية حزبية معارضة.

وتتحدد نظرية التخلف بتخلف الأبنية الاجتماعية والأنساق الثقافية بين فرد وآخر ومنطقة وأخرى في البلد النامي الواحد، لأن عدم التكامل الاقتصادي بين المناطق الثرية والمناطق الفقيرة من حيث فرص العمل والتربية والتعليم والترقية العقارية والتسلية والصحة العمومية وغيرها تعد من أكبر العوائق الصعبة التي تمنع دراسة التخلف وتحديد صفاته في كل نشاط وقطاع في المؤسسة. فالتقليد وغياب الثقافة العقلانية كثيرا ما تعمق من التخلف نفسه انطلاقا من الفرد النامي وعلاقاته بالآخر وبالشيء وبالطبيعة. إن التبعية تعد عمل الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الذي ينخر كل المحاولات والتوقعات التي ما زالت من وراء التخلف بحكم تخلف التخلف وإحكام قبضته عن طريق البرجوازيات الوطنية التي تعاملت وما تزال مع رأس المال الغربي كونه أحد أسواقه. وفي هذه الحالة فهي تعد تابعة له، لأن فائض القيمة يعود إليه وليس لصالحها.

ومن هذا الأساس فهي تشكل نقطة تحول مهمة في مسار الرأسمالية العالمية لأنها نقيض لمجتمعاتها ما دامت تحمل بالمقابل إحدى أدواته الأساسية بامتياز. فالأطراف المتخلفة أو المحيط المتخلف والمركز المتقدم يخضع لطبيعة النظام العالمي نفسه الذي يقوم

أصلا وأساسا على المنتج والمستهلك بحكم التشكيلات الاجتماعية والبنيات الاقتصادية والأنساق السياسية. وإذا كان هنالك تناقض صارخ من حيث تقدم التقدم (علوم وتكنولوجيات) وتخلف التخلف (أزمات وحروب)، فإن ذلك يعود إلى طبيعة النظام الرأسمالي الذي ساد طويلا في عمر الشعوب. الأمر الذي أفقد القانون مكانته وجعل البشرية إذاك تعيش فترات من الحروب أكثر من السلم. لذلك اقترنت الحروب بالفتوحات واستعمار الآخر من أجل سلب خيراته وتحطيم معنوياته وعزله عن الحكم الذاتي... ضف إلى ذلك تقسيم العمل الدولي الذي لم يقم على تكافؤ الفرص وعلى العدالة الاجتماعية بين الشعوب. كما انجر عن ذلك تطوير الرأسمالية العالمية وربط الاقتصاديات الوطنية باختصاص واحد عن طريق المحصول الواحد حتى لا تتعدد الاختصاصات الاقتصادية وتتكامل الأنشطة التجارية حتى لا ينمو ثمة رأس مال اقتصادي قادر على تحقيق القيمة الفائضة من حيث الاستثمار والادخار والتصدير في مجتمعات غير مهيأة لذلك بالمرة ; بمعنى عدم القدرة على المردودية والمنافسية في التجارة الدولية.

فضلا عن التفاوت الاجتماعي بين الطبقات دون ممارسة لأدنى الصناعات التي تقلصت كثيرا وأصبحت عندئذ منعدمة. هذا ما سمح بتدخل رأس المال الأجنبي السريع عن طريق الشركات المتعددة الجنسيات من أجل تطوير قبضتها الفولاذية على الاقتصاد الوطني. هذا ما عمد بالمقابل إلى ربط هذا الواقع الاقتصادي المزري بتنامي الاقتصاد الرأسمالي الذي أخذه كقاعدة أساسية لتطوير أدواته وتنمية أسواقه. الأمر الذي قلل من الصادرات وعمق الواردات بالبضائع الأجنبية. مما تزامن وروح الثقافة الجديدة التي ارتبطت بالكيانات الغربية في المجتمعات المستعمرة خاصة في أمريكا اللاتينية كالبرازيل والمكسيك وغيرهما واللذين عرفا هذا النمط الاقتصادي للاستغلال الأجنبي. وبحكم تنامي التخلف وكثرة التقليد فإن مدارس التحديث قد أخذت على عاتقها ظاهرة تفسير هذه الظاهرة استنادا إلى التجارب المستمدة من المدارس الغربية. لكن ربط التخلف بالعالم الثالث من أجل تحديثه هو وليد نظرية خاصة به وليس باللجوء إلى ما يحاول الغرب ربطه بمصالحه الخاصة. لذلك فالتحديث عمل شاق وجهد بليغ وحوار أجيال ينتظر العالم الثالث في حال ما رأى أن التخلص من قبضة التخلف (قبضة الآخر) يعني الاتكال على نفسه دون أن ينقاد إلى الآخر ثانية من أجل جعله متقدما يوما ما باسم التحديث.

كما يتوجب عند الحديث عن التخلف أن نربط الفقراء بالفقر والأغنياء بالغنى متناسين ما هي محددات الفقر ومراتب الغنى على حد سواء في المجتمع الواحد. بمعنى أن الأمر إذا كان يقتصر حقا على رأس المال

وروح المبادرة والمقاولة، فإن هنالك ميزات وخصوصيات تندرج في عملية التصنيع والزراعة والتقنية والفن وما إلى ذلك والتي استفادت منها الرأسمالية كثيرا، إن لم تكن هي المحفز على ذلك. لذلك فإن دراسة التخلف ليست كافية مقابل الحصول على التنمية في غياب دواعي وقياسات كل منهما وفي كل مشهد كان. وإذا كان التخلف ظاهرة أوسع من الفقر بحكم أنه ظاهرة متعددة الأوجه ومتشعبة الاتجاهات، فإن الفقر يخص ميدانا ما من الميادين والذي يمكن مراصدته والسيطرة علية، وحينها يعود غنيا بعدما تم القضاء على الفقر. لأن تراكم رأس المال في قطاع ما من القطاعات يعني كذلك فقره كونه لم يعمم على باقي الكل (تخلف). ومن هنا يمكننا المقارنة بين ما تمت معاينته كواقع ومنتَج وبين ما تأخر عن ذلك، أي نقص فادح يعتري بنياته وقطاعاته المختلفة.

وماذا إذا كان الأمر يعود بالنسبة للدول النامية إلى الاستعمار وآلياته الرأسمالية في نظر الماركسيين الجدد، فإن التخلف ليس ظاهرة خلق من أجلها العالم الثالث. من هذا المنطلق تتعين إعادة دراسة التاريخ من أجل بناء فلسفة التاريخ على ضوء ما تعانيه دول وشعوب العالم الثالث وغير المهيأة للإقلاعة الحضارية العالمية بينما هي قابلة للانفجار الداخلي. ومن هذا الباب يستلزم على نخب ومثقفي العالم الثالث أن ينبروا وبكل شجاعة خالصة لما يعتري الواقع المتخلف نفسه، لأن عدم الإحاطة والاعتناء به يعني تجسيد هذا التخلف قياسا بالمجتمعات النامية. لذا فإذا كان تاريخ المجتمعات المتخلفة يرنح ومنذ عقود تحت ضربات الآلة الاستعمارية بهدف إبعادها بالمقابل عن النهوض والمواصلة عن طريق ما يبني وجودها وكأنه لم يكن هنالك استعمار قط. وبالتالي فإن دروس التنمية يعني المجابهة والمجاسرة لما يبني هذا الواقع أيا كان. كما أن التخلص من عقد الاستعمار كذلك هو جزء من هذه الصيرورة التاريخية مقابل فسح المجال أمام الفكر والسياسة والاقتصاد والقانون والتربية... للقيام بدورها مجتمعة. إن التخلف يهدف إلى القضاء على ما يعوق مسار كل تحول هادف على خلفية أن تؤدي التنمية دورها المطلوب. ومن المفروض أن تعتني التنمية "باستقلالية التوجه " بعدما حققت الدول النامية عشية استقلاليتها "استقلالية المبدإ "، لأن الكل بناء متواصل وما التنمية إلا أحد ملابساتها ومواصفاتها.

ومن بين هؤلاء الماركسيين الجدد نذكر فرنك Frank الذي يرى بأن التنمية ممكنة في العالم الثالث، بينما آخرون أمثال وارين Waren، وليماس Wallams... والذين يطالبون بإحداث صناعة ذات رأسمالية واسعة النطاق. ومهما يكن من أمر فلا بد من تحدد مسببات التخلف، بل أشكاله ومعانيه لا في رصده فحسب، بل في

جعله مرتبطا بالتبعية خاصة عندما يتعلق الأمر بسوسيولوجية الاقتصاد النامي ودور الفرد ووزن الشركة وتوافر رأس المال وأولوية الفلاحة وماهية التصنيع في الاقتصاد المسيطر، أي أن غياب اقتصاد سياسي هو الذي كان سببا في تقليل الفرصة على التعاطي مع الثروة بوصول الفرد إليها للقضاء على التخلف الداخلي. ومن هذا المنظور يتولد لدينا ثقافة اقتصادية محدودة غير قادرة على مواجهة التحدي الداخلي الذي يتزامن والاقتصاد العلمي المسيطر باسم الرأسمالية العالمية التي عرفت كيف تسيطر لصالحها مخضعة إذ ذاك الإنسان النامي كأحد وسائطها. لقد تزامن هذا مع تجارة الرقيق منذ القرن السادس عشر حتى أواخر القرن الثامن عشر والذي فجر بدوره الحركة الاستعمارية، الأمر الذي مدد من عمر التجارة الدولية والاقتصاد العالمي في كل من إفريقيا وآسيا عن طريق أعتى القوتين ألا وهما البرتغال وإسبانيا واللتين مهدتا الأرضية الخصبة لاحتلال الأوطان بدل الشعوب أو كلاهما معا إلى كل من بريطانيا وفرنسا.

2- ما بعد التحديث: البعد القانوني والتنظيمي للتنمية:

ليس من السهل تحديد معالم لما بعد الحداثة ما دام الموضوع مرتبطا بالحداثة نفسها التي تخص المجتمعات المتطورة والدول الصناعية خصوصا والتي عرفت كيف تتعامل مع مصالحها دون أن تتراجع نحو الوراء. لهذا يأخذ طابع ما بعد الحداثة منحى أساسيا كونه يمس بالحديث عن الحداثة نفسها وما حققته من تحولات وآفاقات يصعب على المرء معرفة أغوارها وأبعادها ما دامت تمس أنساق وقواعد تخص الفكر الغربي ومطارحاته في كثير من المواضيع التي نجهلها أو نعرف القليل عنها. لأن الطابع المعرفي لقضايا العلوم وإشكالاتها المنهجية ربما هو السبب في إحداث هذه المفارقات بين الوصول إليها عن طريق الدراسة والبحث من جهة، وكيفية تطبيقها في أرض ليست هي أرضها الأصلية من حيث التجاوب مع تجاربها وصولا إلى نتائج ملموسة من جهة أخرى.

لقد يكتسي موضوع ما بعد الحداثة أحد أبعاد الجانب الفلسفي وحدود إبداعات الفكر الغربي وما حققه من إنتاجات واكتشافات أفادت البشرية وإلى أي مدى يمكننا الإقبال أو التريث عن ذلك من خلال ما يطمح إليه العالم وما لا يساهم في بنائه؟ لأن علمية التنمية واردة في الإنسان وبالإنسان وما يلجأ في تحقيقه من حيث الوسائل والإمكانات، إلا أن جهوده وأعماله تبقى رهن صناعاته وإنتاجاته. ومن هذا المنطلق تحدد دعائم الرؤية وجهود الإنسان في ما وصل إليه وما جعله يعزف عن ذلك ; بمعنى بناء جهود وتبني تصورات نستقرئ بها التخلف ونعيد الأمل في النفس والارتقاء بالفكر في النهوض بواقعه مما هو عليه إلى ما ينبغي أن يكون عليه. لأن موضوع الحداثة وما بعدها يتماشى وما حققته التنمية من خطوات وأشواط

هادفة قد لا تعيها الدول النامية باعتبار أنها تقوم على نسيج الصناعة والزراعة والتكنولوجيا والتي لم تصل بعد إلى مستوى من النضج والرقي بهدف النهوض بها. وبهذا يمكن القول بقدر سيطرة التنمية الشاملة وأبعادها في المجتمع الواحد، بقدر ما يمكننا الحديث عندئذ عن نجاعتها أو فشلها.

وكثيرا ما يشار على أن ما بعد الحداثة تمس التحقيب التاريخي الذي ساد وما زال يسود العالم المتقدم من أطوار وأشواط جعلته يتقلد مناصب ومراتب في تاريخه الحديث. كما قد يكتسي هذا المد صفة التاريخانية التي اعتمد عليها الفرد الأوربي منذ عصر النهضة مرورا بفترة الاستعمارات إلى عهد الذرة والإلكترونيات والرقمية جعلت بموجبها العالم يخضع لشيء من الخضوع والتفاني في آن. لأن ما بعد الحداثة هو تساؤل نحو المصير والمستقبل بعد السيطرة على الماضي من خلال ربح رهنات استراتيجية وكونية قد تساهم في بلورة وعي جديد وجاد بإمكانه أن يعيد النظر في أمهات القضايا المطروحة من أجل إعادة صياغتها مجددا حتى لا تفقد صلاتها بما وصلت إليه وما تطمح صوبه. ومن هذا الأساس يتعين على هذا الطرح أن يتعزز بقدرات وطاقات بحكم التداخل والانفصام في الوحدات الإنتاجية وما تطمح إليه أنساق الفكر وأنساق الأفكار في ولادته وجعله قابلا في عدم الذوبان تحت وطأة الآخر.

إن الحديث عن الحداثة هو حديث كل عصر وجيل خاصة فيما أحدث الفكر وتحولاته في العديد من الميادين والقطاعات التي تساهم في رصد معنى السيطرة والقوة فيما قامت به الآلة وما يؤول نشاطها خدمة والقضايا المطروحة والحلول التي قطعتها. فالحداثة ترتبط دوما بما أحدثته النقلة الاقتصادية من خلال سيطرة رأس المال في الإنتاج والاستثمار والتنظيم المالي والإداري والتسويق... لأن التقدم هو ذلك الإطار الذي يتم بموجبه السيطرة على فوائد ومنافع تدر أرباحا ومشروعات هادفة قد تدفع إلى إضعاف كل ما هو خارج هذا الإطار باعتبار أنه لا يستوفي الشروط الكافية من أجل التعبير عن كينونته من منطق القوة.

كما نخلص بالقول بأن التحديث تمت معالجته تحت شعار "التنمية الأخرى" أو "التنمية من الأسفل" '' Le développement par le bas'' عن طريق الصندوق الدولي للتنمية FIDA كنموذج يريد معالجة المشكلات الأساسية للأهالي وذلك عن طريق رصد بعض الهيئات الأممية من أجل تحقيق ذلك في مجال التحديث. إلا أن موضوع التنمية والتنمية الشاملة يبقى من المواضيع الصعبة التي تشترك فيها كل العوامل والفواعل بهدف التخلص من قبضة التخلف. وبهذا يصعب تحديد دينامية هذا الوازع الذي يقوم على

استرشاد الطرق وتباين المناهج التي بمقدورها تذليل العقبات التي تعترض مهام الرسالة التي تطمح التنمية إلى الاضطلاع بها.

ا. الصندوق الدولي للتنمية الزراعية والتنمية البديلة: تحت شعار من أجل تنمية أخرى قامت جهود الصندوق الدولي للتنمية الزراعية FIDA حول البحث عن خيارات جديدة. أما Dag Hammarsk Joki فإنه قد حاول تبني شعار آخر أطلق عليه من "أجل تنمية بديلة". لكن الكل يكمن في اتجاه تنموي جديد ينطلق من التنمية من الأسفل بعيدا عن تصورات البرامج الحكومية وتدخلات الشركات متعددة الجنسيات. كما تأسس هذا الصندوق سنة 1977 بهدف القضاء على الجوع ومحاربة الفقر في المناطق التي بها دخول منخفضة حيث الخدمات تكاد تقل مقابل عدم أداء البنوك لدورها من حيث نسبة القروض نسبة وانخفاض الدخل من جهة، وقلة الحصول على قروض من أجل إنعاش الاقتصاد النامي من جهة أخرى. وبالتالي لا يمكن توسيع الرقعة الاقتصادية تحت عمل البنوك المحدود مثلا لأن القروض المقدمة من طرف هذا الصندوق الدولي لسنة 1977 إلى غاية 1999 بحوالي 7 مليارات دولار فقط مع منح 550 مشروع تقدر تكلفته بـ 19,3 مليار دولار لـ 115 دولة فقط. كما دعا هذا الصندوق بموازاة ذلك عن طريق العمل القاعدي تحت شعار "التنمية من الأسفل" بدعم من إدريس الجزائري والمتمثلة في المحاور التالية:

" - التأكيد على المشاريع الصغرى لتحقيق استقلال السكان من خلال الاعتماد على الموارد المحلية وعدم الاتكال على التكنولوجيا الأجنبية والموارد الخارجية.- تعديل أبنية المجتمع بغرض إدماج السكان الريفيين الفقراء في التنمية العامة.- ضرورة استعمال الوسائل الاقتصادية والاجتماعية في ذات الوقت، لأن الاعتماد على الوسائل التكنولوجية(وحتى التي تهدف إلى اختصار العملية التقنية) تعد غير كافية لترقية الأهالي. - المشاريع الكبرى مكلفة، فضلا عن كونها ذات عمر افتراضي قصير، وتتطلب صيانة مكلفة وينجر عنها ديون كبيرة للخارج. - ضرورة تقليص استيراد المنتجات الغذائية. - تطوير المنتجات المعيشية Vivrières التقليدية.

- ضرورة ترقية المرأة" [15].

ب. حول التنظيم الاستراتيجي للحاجات الأساسية للسكان (ما بعد القطاع الرسمي): لقد تبين بأن النمو الاقتصادي يكمن أصلا وأساسا من زاوية نظر الحكومات في إقبال الهيئات الدولية بإعطائها الأولوية على خلفية ثراء البعد الاجتماعي الذي يعتبر الجناح الواقي للتقارب بين القرار السياسي والمردودية الاقتصادية بالقضاء على هشاشة المظاهر الاجتماعية من جوع وفقر ومأوى غير لائق عن طريق العدالة وتوفير الخدمات خاصة في

المناطق النائية وبمحاذاة كبريات المدن. كما جاءت الدعوة مقارنة بما يليه هذا الواقع المزري الذي يتعين على التنمية القيام به في إطار التربية والتعليم وتحقيق فرص العمل. ولهذا يشكل القطاع غير الرسمي إحدى سمات التحول باعتبار أنه يعد بداية الخلاص بتغاضي الحكومات عن هذه الظاهرة الاجتماعية حتى يتسنى لها دفع عجلة الاقتصاد نحو الأمام، كونها طريقا سهلا للقطاع الرسمي، كما جاء في تقارير المنظمات الدولية لكن تحت رعاية الحكومات ووفق برامج تأطيرية كخطوة محددة وفق نتائج مضبوطة. لأن غياب الإطار القانوني والبعد الاقتصادي هما اللذان كانا من وراء هذه المظاهر التي تأخذ أبعادا غير منطقية في دائرة الاقتصاد الرسمي على خلفية أن الاقتصاد المزدوج لا يخدم الاقتصاد الرسمي رغم ما تم ربطه بحل مشكلة البطالة عن طريق التشغيل، ثم تهريب الأموال وتبييضها فيما هو مرتبط بحالة تدني الاقتصاد خاصة القطاع غير الرسمي: " باعتبار القطاع غير الرسمي ظاهرة "تنموية عفوية" تقوده وتوجهه غريزة البقاء والكسب، فهو يتمتع بكل المقومات الاجتماعية والاقتصادية والنفسية، أي يتوفر على روح المؤسسة والاستقلالية ويتوفر هذا القطاع على أنشطة مفصولة (غير موصولةDéconnectées) ومتمركزة "[16] Autocentrées.

علما أن المنظمات الدولية التي رأت محاسن هذا القطاع غير الرسمي فهي تحاول الترويج لبضائعها في أسواق هي في حاجة ماسة إليها من جهة، لأنها تريد خلق شيء من المنافسة المحدودة مع الدول والحكومات على أراضيها حتى ينفلت المسار الاقتصادي من كل إطار رسمي ضامن للحقوق ويراعي المصالح الكبرى. وبالتالي تنفلت قبضة الدولة على الواجهة الاقتصادية فيما لا يضمن الاستقرار(الأنشطة السوداء) والمراقبة (الضرائب)، الأمر الذي يعوق تطور السياسة الاقتصادية مما هي عليه إلى ما ينبغي أن يكون.

مشكلات التنمية وآفاقها:

هنالك جملة من الاعتراضات التي تقف في وجه التنمية كونها صيرورة تاريخية تشترك فيها أطياف وأطراف المجتمع الواحد في وعي جاد وحساس لمعنى التحول الذي يتوقف بدوره على التغير الاجتماعي. لأنه لا يمكن للدولة في هذه الحالة بمفردها حمل مشروع دونما إشراك المجتمع عبر نوابه وممثليه. وبالتالي فإن المعادلة مزدوجة ومتشعبة في العمق باعتبارها تقوم على بناء الأطر وإعداد التخصصات من أجل النهوض بهذه العملية. هذه العملية تتطلب رؤى وجهودا ضارية يحددها العمل المشترك الجاد الذي يعزز عرى العلاقات بين الدولة والمجتمع عن طريق المؤسسات والمنابر والقنوات التي تجتمع في وعي ناضج تحاول بموجبه التخلص من الأزمات والمشكلات صوب إحداث إقلاعة واعدة. ومن بين هذه السلبيات التي

كثيرا ما تعترض التنمية السياسية: قضية الهوية والانتماء بحيث إن لكل فرد شخصيته ودوره الحضاري والتاريخي الذي بموجبه يؤكد على مدى صلاته بمجتمعه عن طريق المواطنة، إلا أن الأمر يمس في كثير من الحالات هذه الدولة أو تلك والمرتبطة على وجه التحديد بالعولمة والعولمة الثقافية في علاقات الأفراد وانتماء الجماعات للمجتمع والأمة. كما يتعدى حدود ذلك بما يتأثر ويؤثر بموجبه الفرد في وسطه الاجتماعي وبيئته الثقافية كأداة تساهم في بناء التنمية. فضلا عن مبدإ الشرعية باعتبار أنه مرتبط بالقدسية التي تميل إليها المرجعية السياسية في التأكيد على أصالتها وضمان السيادة.

علما أن للمشاركة السياسية أثرا فعالا في إعطاء الأولوية لغالبية المواطنين في كيفية إشراكهم في سلطة القرار عن طريق فتح فضاءات وقنوات تدرس مشكلاتهم وتحدد مصيرهم. ومما هو لافت للعيان أن مشكلة التغلغل أصبحت تقلص من دور الحكومة خاصة في مجال التسويق السياسي، Marketing politique أي عدم توصلها إلى كل الأقاليم والمناطق. ولهذا يعتبر طابع التوزيع العادل أحد مقومات التنمية بامتياز باعتباره يمس عوائدها وأعباءها بهدف تحقيق العدالة والمساواة لتفادي النقائص والعراقيل التي تعترض مهام الدولة وتعرقل مسار الأمة معا: وجود أزمة سياسية في تشكيلة الدولة على مدار أطوارها، أما الأمة فتبقى عاجزة عن مواكبة العصر بسبب عدم وضوح الرؤية والبناءات بحسب Binder.

ولعل أهم ما تعانيه الدول النامية هو مشكلة الديون التي أصبحت تطرح تحديا كبيرا لأمن واستقرار الدول المستدانة. لأنه لا مناص لها من تقديم الإعانة لها من قبل الدول الصناعية الكبرى لتخطي ذلك بهدف إدراجها في الاقتصاد العالمي خاصة الدول الإفريقية على وجه التحديد. ويتمثل ذلك ليس في فشل عجلة الاقتصاد الوطني فحسب، بل في دينامية الثقافة الاقتصادية المسيطرة على العامل والمؤسسة والإدارة والاستثمار والسوق وغيرها. لأن فشل الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية المواكبة لمستوى النمو وتداعيات التنمية المطلوبة ما زالا يطرحان بإلحاح حول مدى الإقلاعة المرتقبة أو التأخر عن تحقيق مستوى معين من الرقي والازدهار للمواطنين في الدول النامية :"فالديون الإفريقية المتراكمة على سبيل المثال، تعوق برامج الإصلاح في إفريقيا. وإن إفريقيا بحاجة إلى تنفيذ برامج إصلاح اقتصادي طويل المدى، وأصبح من واجب المجتمع الدولي أن يدرس مشكلة المديونية الإفريقية [17].

وعليه تشترط الدول الصناعية في هذا الخصوص ليس تطبيق سياسات اقتصادية تقشفية مقابل معالجة مشكلة الفقر لدى

بلدان العالم فحسب، بل ربطها بمصيرها إلى درجة يستحيل معها الخروج من المديونية نفسها على خلفية التطرق إلى كل من الموازنة والدخل ومستوى المعيشة للسكان... لأنه لا طائل من إطلاق العنان للنمو وحال المديونية يعوق مسار التنمية في الدول النامية. وبالتالي أن المساعدات التي دعت إليها هيئة الأمم المتحدة للدول النامية تقدر بضعف ما منحته الدول الصناعية والذي لا يتجاوز نصفها والمقدر بـ 6 ملايير دولار. كما جاء في مشروع نيبال بحجة معالجة المشكلات المطروحة على القارة الإفريقية في مجالات كتصريف المياه والصحة العامة ومقاومة الأمراض المعدية ومواجهة الديون الخارجية... خلال قمة الدول الصناعية الكبرى الثانية والمنعقدة في شهر مايو 2003 في إيفيان.

وإذا كانت مشكلات التنمية تعد تقنية بالمرة، إلا أنها بنيوية في العمق كذلك بحكم غياب الأطر المحللة والمعالجة لها على أرض الواقع برغبة تجاوزها على كامل المستويات. وبالتالي تعد كيفية الخروج من التخلف رهن تناسق الجهود وتوحيد الرؤى بحجة تخطي ما يعوق تحول المجتمعات وتألق دول العالم الثالث. لذا يتوجب على التنمية السياسية تحديد وجوهها بهدف تحليل الواقع السياسي الذي تنبثق منه والذي يخضع بدوره لأدوات وأجهزة تقوم بممارسة أنشطتها لأنها تفسر إلى حد ما وجودا وتفاعلا سياسيين. لكن كل ما في الأمر هو خضوع الوجود السياسي Agents of Political Development لمعايير وأنساق لا بد من توافرها من أجل تحقيق التغير السياسي من خلال ما تدعو إليه القيادات السياسية عن طريق الأحزاب والقادة العسكريين الذين أخذوا على عاتقهم رسالة التنمية وما حققته وما أخفقت فيه في آن.

خاتمة:

يعد موضوع التنمية عامة والتنمية السياسية خاصة من المواضيع المهمة والأساسية التي تراهن عليها الدول وتمارسها السياسات العمومية الحكومية وغير الحكومية بهدف التقريب من المواطن وجعله في خانة التحولات والرهنات التي يدخل العالم بموجبها شيء من التحدي الجديد بحكم تداخل العلاقات الدولية من جهة، وتراجع الدول فيما بينها بحكم تنافس السوق من جهة أخرى. كما يشكل التخلف والتقدم على حد سواء أحد قواسم هذا العالم بامتياز لأنه لم يعد البتة من ركائزه الأولى مثلما يجري عليه هذا الأخير. لأن تخلف التقدم وتقدم التخلف أصبحا أحد رهناته الكونية التي ما زال العالم عاجزا حولها خاصة دوله المصنعة بحكم التناقضات والمفارقات التي ما زالت تنتجها نظمه من حيث الثروة وتوزيعها وتقسيم العمل العالمي. لأن التنافس القائم أو الذي سيقوم سيكون حول قيادة

العالم بعدما نفذت المنظومة الأوربية من خلال الصراع الذي زكته تجاه الولايات المتحدة الأمريكية ضد الاتحاد السوفيتي من جهة، والصراع المؤجج في آسيا بين الصين والهند واليابان على القيادة العالمية، بعد دخول هذين العملاقين البارزين حالة من النفور غير المسبوقة من جهة أخرى.

وفي خضم هذه التحولات الصعبة والغالبة على مستقبل العالم والتنافس المفرط على قيادته، تبقى حظوظ العالم النامي صعبة للغاية بحكم صعوبة ظاهرة التخلف نفسها لا في السيطرة عليها فحسب، بل في تعويضها بالتقدم الذي يتبدى طريقا صعبا وشائكا من حيث وضع المواطن وعلاقاته بالثقافة والسياسة والاقتصاد... محل تحول إيجابي. ولا غرو أن التخلف يبقى ثقافة في حد ذاته لأنه لا يقوم بربطه بالآخر فقط، بل كونه وعيا يقوم بانتهاجه المواطن وتكرسه النخب وتصنعه المؤسسات من حيث النقلة والتوجهات والفلسفات التي أخذت على عاتقها لملمة الوعي من أجل التحرر والانعتاق إلى ما بعد الاستقلال والتشييد.

ومن هذا المنطلق تتحدد أهمية التنمية السياسية من خلال ما قطعته وما فشلت في تحقيقه وما يتوجب عليها القيام به من خلال ما تقوم به من برامج حكومية ومشروعات الدول باعتبار أنها مستوى عال من نضج للوعي والتآلف بين القلوب والتضامن بين الصفوف من أجل خدمة القضية الأم ألا وهي قضية المصير المشترك. ولهذا هنالك مسؤولية عظيمة جدا تضطلع بها النخب الحاكمة والمثقفة دون سواها في عملية تقويم الذات ما يكفل إقلاعة التقدم التي تتطلب جهودا في التصور والإقبال والاستمرارية. ورغم اختلاف الرؤى وتعدد التصورات

من مدرسة إلى أخرى، فان التنمية السياسية تبقى رهن كل مجتمع وثقافته ومكانة نخبه ورمز قوته أو ضعفه على حد سواء، لأن عامل القوة جد متغير في هذه الحالة، إلا أنه يقاس كذلك في إعداد العدة السياسية والبناء الفلسفي والتكامل البيداغوجي لعمل الحكومات من أجل تخطي الصعاب وتجاوز المشاق سواء كانت تقنية أم هيكلية أم فنية أم إدارية أم تنظيمية. لأن المجتمعات مهما كانت فهي تقاس بحسب ما تقطعه دولها وتراهن عليه حكوماتها من خلال التطور والرقي والتنمية. لأن الكل يكمن هنا، بل السر الغالب على ذكائها ورمز سيادتها كونها تنطلق من هذا السياق بهدف تحقيق سعادة الفرد في الأرض ومكانته في المجتمع والعالم.

المراجع:

1. د. سالم برقوق. التنمية الإنسانية: مقاربة معرفية. مجلة فكر ومجتمع. طاكسيج.كوم للدراسات والنشر والتوزيع. العددان الخامس والسادس / يوليو، أكتوبر2010. ص.111- 112

2. عمرو محي الدين التخلف والتنمية. بيروت: دار النهضة العربية. بدون تاريخ للطبعة. ص. 217

3. سمير حامد. إشكالية التنمية في الوطن العربي. الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع.2007. ص12

4. د. مهدي الحافظ. التنمية البشرية. تطور المفهوم ودلالته. مجلة العربي. العدد515. أكتوبر 2001. ص30

5. عامر لكبيسي. الفساد والعولمة: المكتب الجامعي الحديث.2005. ص 19-20

6. الدكتور نور الدين زمام. القوى السياسية والتنمية دراسة في سوسيولوجية العالم الثالث. الجزائر: دار الكتاب العربي. 2003. ص102

7. برهان غليون. رد على نقد: اغتيال العقل مشخصا. دراسات عربية.مجلة فكرية اقتصادية واجتماعية. العدد1. السنة الثالثة والعشرون. تشرين الثاني.1968.ص86

8. إسماعيل صبري عبد الله. التنمية الاقتصادية العربية: إطارها الدولي ومنحاها العربي في عبد الملك وآخرين في دراسات في التنمية والتكامل الاقتصادي العربي، بيروت: سلسلة كتب المستقبل العربي الكتاب الأول.1982 ص 54

9. دكتور السيد عبد الحليم الزيات. التنمية السياسية دراسة في علم الاجتماع السياسي البنية والأهداف ج2. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية. 2002. ص 58

10. Jüagen Habermas. Legitimation crisis. Beqcon Press. Boston.1973.p.46.

11. د. عبد العالي بلة. الدولة رؤية سوسيولوجية. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع.2004.ص154

12. د. تقية محمد المهدي حسان. من أسرار نجاح التجربة اليابانية.

The Janpanese Experence: Secrets of Succes.

مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية 5- 2011. ص 144

13. د. تقية محمد المهدي حسان. نفس المرجع. ص145

14 ناديه رمسيس فرج. مدخل التشكيلات الاجتماعية لتوصيف النظم العربية. مجلة المستقبل العربي. العدد 91. 1991. ص 42 - 43

15. محمود عبد الفضيل. الفكر الاقتصادي العربي وقضايا التحرر والتنمية والوحدة. بيروت: مركز الدراسات الوحدة العربية.1982. ص.27

16. الدكتور. نورالدين زمام. نفس المرجع. ص ص143 - 144

17. الدكتور نور الدين زمام. نفس المرجع. ص 145

18. ضياء مجيد الموسوي. الحداثة والهيمنة الاقتصادية ومعوقات التنمية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. 2004. ص 121

استراتيجية إدارة الأزمات
Crisis management strategy

أ/عنيس عائشة

الملخص

يهتم البحث بالإطار المفاهيمي للأزمة متجاوزا "وجهة النظر التقليدية التي تصفها كحدث يدمر أو يؤثر في المنظمة ككل، إلى وجهة النظر الاستراتيجية، بكونها لحظة حاسمة ونقطة تحول نحو الأفضل أو الأسوإ، متناولا" خصائص الأزمة التي تختلف فيها عن النكبة والكارثة، إضافة إلى مراحلها المتعددة ذات المستويات المختلفة من الألم التي تنتج في تأثيرات متباينة في المنظمة وإدارتها مما يستوجب إجراءات متنوعة. وقد تجاوز البحث الحالي التصنيفات التقليدية للأزمة ذات الأساس الواحد مستندا" إلى التصنيفات الحديثة التي اعتمدت أكثر من معيار. ولأن الأزمة الرئيسة ينتج عنها عدة أزمات مرافقة ينبغي إدارتها جميعاً في وقت واحد، فقد تطرق البحث إلى أهمها وهي الأزمةالإعلامية التي تتعلق بالاتصالات خلال الأزمة وترتبط بالجانب المعلوماتي، والأزمة السيكولوجية التي ترتبط بالجانب الإنساني ويمكن التعامل معها من خلال إدارة الضحية. كما توجه البحث الحالي صوب تطوير استراتيجية لإدارة الأزمات.

الكلمات المفتاحية: الأزمات، إدارة الأزمات، استراتيجية إدارة الأزمات.

Abstract:

The research concern about the conceptual frameworkof crisis in the strategic view has become to mean opportunity to change not threat only. The research explains the multi stages of crisis & its characteristics that are difference from catastrophe and disaster. We rely on two criteria of classification of crisis (predictability & influence possibilities). Also there are sub crises with the main crisis; the important one is the Maida Crisis which is related with the informational dimension & the Psychological Crisis which is related with the Human dimension or the victim management. The current research aimed to develop crises management strategy.

Keywords: Crisis, crisis management, crisis management strategy.

التقـــديم:

يواجه العالم الآن حالة غير مسبوقة من حيـــث التحـــديات المتواصـــلة والمـــتغيرات الســـريعة، الـــتي تـــؤدي إلى حـــدوث أزمـــات مختلفة بأنواعها ووحدتها وآثارها على نتائج منظمـات الأعمـال اقتصـاديا وماليـا وعلـى قدرتها على البقاء والتكيف مع البيئة التي تعمل فيها. ويعتمد نجاح المنظمات في غالبية الأحيان في قدرتها على مواكبة التطورات، الأمر الذي يتطلب منها التكيف مع تغيرات في البيئة، والتي غالبا ما تتسم بالتعقيد، الأمر الذي يساعدها على التكيف مع هذه البيئة، ويصبح موضوع طريقة التعامل مع الأزمات (إدارة الأزمات) مهما عندما نعرف أنه أمر حتمي ولا بد منه.

لكـــي تســـتطيع المنظمـــة التعامـــل مـــع الأزمات التي تمر بها وسط هذه الظروف البيئية المتقلبة عليها أن تملك استراتيجيات واضحة المعالم تساعدها على إدارة الأزمات المختلفة بشكل ناجح، وتتمثل إدارة الأزمة بالمنهجية التي يتم من خلالها التعامل مع الأزمة في ضوء المعرفة والوعي والإمكانات المتوفرة والمهارات وأنماط الإدارة السائدة.

الإشـكالية: وعلى ضوء ذلك يمكن طرح الإشكالية الرئيسية لبحثنا كالآتي:

كيف يمكن وضع استراتيجية فاعلة لإدارة الأزمة بأبعادها المختلفة؟

منهجيـة الدراسـة: من أجل الإحاطة الجيدة بكل جوانب وحيثيات هذه الدراسة قمنا بتقسيمها إلى محورين رئيسيين، يتمثلان فيما يلي:

- **المحور الأول:** مفاهيم متعلقة بالأزمات

- **المحور الثاني:** استراتيجية إدارة الأزمات

أهداف الدراسة:

- تأطير مفاهيمي للأزمة يجمع الفرصة والتهديد وبكونها لحظة حاسمة ونقطة تحول نحو الأفضل أو الأسوإ.

- تقديم استراتيجية الاستجابة للأزمة وإدارتها إعلاميا "وسيكلوجيا"، مع وضع أهم مرتكزات استراتيجية إدارة الأزمة مستنبطة من القواعد الإسلامية.

- تحديد متطلبات مرونة المجتمع للتعامل مع الأزمات.

المحـــور الأول: مفـــاهيم متعلقـــة بالأزمات:

أولا: مفهوم الأزمة وخصائصها:

مفهـوم الأزمـة مـن المفـاهيم الواسـعة الانتشار في المجتمع المعاصر، حيث أصبح يمس بشكل أو بآخر كل جوانب الحياة بدءاً من الأزمات التي تواجه الفرد مروراً بالأزمـات الـتي تمـر بهـا الحكومـات والمؤسسات وانتهاءً بالأزمات الدولية.

1-مفهوم الأزمة:

لا يختلف اثنان في أن الأزمات جزء رئيس في واقع الحياة البشرية والمؤسسية، وهذا يدفع إلى التفكير بصورة جدية في كيفية

مواجهتها والتعامل معها بشكل فعال يؤدي إلى الحد من النتائج السلبية لها، والاستفادة إن أمكن من نتائجها الإيجابية.

وحيث إن بعض الباحثين من عرف الأزمة بالمفهوم الاجتماعي والسياسي والاقتصادي حيث أشار إلى ذلك بقوله:

يقصد بالأزمة من الناحية الاجتماعية: " توقف الأحداث المنظمة والمتوقعة واضطراب العادات مما يستلزم التغيير السريع لإعادة التوازن، ولتكوين عادات جديدة أكثر ملاءمة". (1)

أما الأزمة من الناحية السياسية: " حالة أو مشكلة تأخذ بأبعاد النظام السياسي وتستدعي اتخاذ قرار لمواجهة التحدي الذي تمثله سواء كان إدارياً، أم سياسياً، أم نظامياً، أم اجتماعياً، أم اقتصاديا، أم ثقافياً". (2)

ومن الناحية الاقتصادية فهي تعني: " انقطاعا في مسار النمو الاقتصادي حتى انخفاض الإنتاج أو عندما يكون النمو الفعلي أقل من النمو الاحتمالي". (3)

وسوف يقوم الباحث بتقصي المعاني اللغوية والاصطلاحية اللازمة ومن ثم مفاهيمها وذلك على النحو التالي:

الأزمة لغةً: تعني الشدة والقحط، والأزمة هي المضيق، ويطلق على كل طريق بين جبلين مأزم. (4)

ومصطلح الأزمة (Crisis) مشتق أصلاً من الكلمة اليونانية (KIPVEW) أي بمعنى لتقرر (To decide). (5)

أما اللغة الصينية فقد برعت إلى حد كبير في صياغة مصطلح الأزمة... إذ ينطقونه (Ji-Wet) وهي عبارة عن كلمتين: الأولى تدل على (الخطر) والأخرى تدل على (الفرصة) التي يمكن استثمارها، وتكمن البراعة هنا في تصور إمكانية تحويل الأزمة وما تحمله من مخاطر إلى فرصة لإطلاق القدرات الإبداعية التي تستثمر الأزمة كفرصة لإعادة صياغة الظروف وإيجاد الحلول السديدة. (6)

أما الأزمة اصطلاحا: فهي " حالة توتر ونقطة تحول تتطلب قراراً ينتج عنه مواقف جديدة سلبية كانت أو إيجابية تؤثر على مختلف الكيانات ذات العلاقة". (7)

ويعرف قاموس رندام الأزمة بأنها: " ظرف انتقالي يتسم بعدم التوازن ويمثل نقطة تحول تحدد في ضوئها أحداث المستقبل التي تؤدي إلى تغيير كبير". (8)

كما يعرفها فليبس بأنها "حالة طارئة أو حدث مفاجئ يؤدي إلى الإخلال بالنظام المتبع في المنظمة، مما يضعف المركز التنافسي لها ويتطلب منها تحركاً سريعاً واهتماماً فورياً، وبذلك يمكن تصنيف أي حدث بأنه أزمة اعتمادا على درجة الخلل الذي يتركه هذا الحدث في سير العمل الاعتيادي للمنظمة". (9)

ويعرف رضا رضوان الأزمة بأنها: " فترة حرجة أو حالة غير مستقرة تنتظر تتدخلاً أو تغييراً فورياً". [10]

كما أن الأزمة تعني: " نقطة تحول، أو موقف مفاجئ يؤدي إلى أوضاع غير مستقرة، وتحدث نتائج غير مرغوب فيها، في وقت قصير، ويستلزم اتخاذ قرار محدد للمواجهة في وقت تكون فيه الأطراف المعنية غير مستعدة، أو غير قادرة على المواجهة ". [11]

ويعرفها بيبر (Bieber) بأنها: " نقطة تحول في أوضاع غير مستقرة يمكن أن تقود إلى نتائج غير مرغوب فيها إذا كانت الأطراف المعنية غير مستعدة أو غير قادرة على احتوائها أو درء مخاطرها. [12]

أما وزير خارجية الولايات المتحدة الأسبق هنري كيسنجر فاعتبر الأزمة بأنها: " عرض Symptom لوصول مشكلة ما إلى المرحلة السابقة مباشرة على الانفجار، مما يقتضي ضرورة المبادرة بحلها قبل تفاقم عواقبها". [13]

مما سبق وباستقراء تعريفات الأزمة في أدبيات الإدارة يتضح وجود عناصر مشتركة تشكل ملامح الأزمة وتتمثل في:

- وجود خلل وتوتر في العلاقات.
- الحاجة إلى اتخاذ قرار.
- عدم القدرة على التنبؤ الدقيق بالأحداث القادمة.
- نقطة تحول إلى الأفضل أو الأسوأ.
- الوقت يمثل قيمة حاسمة.

وقد عرف الباحث الأزمة - وتأسيساً على ما تقدم - بأنها: " حالة غير عادية تخرج عن نطاق التحكم والسيطرة وتؤدي إلى توقف حركة العمل أو هبوطها إلى درجة غير معتادة، بحيث تهدد تحقيق الأهداف المطلوبة من قبل المنظمة وفي الوقت المحدد".

ولا شك أن هناك الكثير من المفاهيم الشائعة والتي قد تتشابه مع الأزمة في بعض خصائصها ولكنها في واقع الأمر ليست أزمة ونذكر منها على سبيل المثال:

أ- مفهوم الكارثة: Disaster: الكارثة من كرث... بمعنى الغم، تقول: فلان اشتد عليه وبلغ منه المشقة، والكارث هو الأمر المسبب للغم الشديد. [14]

أما السيد عليوة، فقد قال بأن الكارثة: هي أحد أكثر المفاهيم التصاقاً بالأزمات، وقد ينجم عنها أزمة، ولكنها لا تكون هي أزمة بحد ذاتها، وتعبر الكارثة عن حالة مدمرة حدثت فعلاً ونجم عنها ضرر في الماديات أو كليهما معاً. [15]

أما عبد الوهاب محمد كامل فقد عرف الكارثة بأنها: "حدث مروع يصيب قطاعاً من المجتمع أو المجتمع بأكمله بمخاطر شديدة وخسائر مادية وبشرية، ويؤدي إلى ارتباك وخلل وعجز في التنظيمات الاجتماعية في سرعة الإعداد للمواجهة، وتعم الفوضى في الأداء وتضارب في الأدوار على مختلف المستويات. "[16]

ب- مفهوم الصراع والنزاع: Conflict And Dispute: وهو يعبر عن تصادم إرادات

وقوى معينة بهدف تحطيم بعضها البعض كلياً أو جزئياً والانتهاء بالسيطرة والتحكم في إدارة الخصم. [17]

أما سعود عابد فقد عرف الصراع بأنه: "تضارب المصالح والمبادئ والأفكار"، كما وقسمه إلى ثلاثة أقسام:

- الصراع الخفيف الحدة.
- الصراع متوسط الحدة.
- الصراع شديد الحدة. [18]

ج- مفهوم المشكلة: Problem: تعبر عن الباعث الرئيسي الذي يسبب حالة ما من الحالات غير المرغوب فيها، وتحتاج عادة إلى جهد منظم للتعامل معها وحلها، وقد تؤدي إلى وجود أزمة ولكنها ليست بذاتها أزمة. [19]

د- مفهوم الحادث: Accident: وقد عرفه كل من السيد عليوة وحواش بأنه: " شيء مفاجئ عنيف تم بشكل سريع وانقضى أثره فور إتمامه وقد نجم عنه أزمة لكنها لا تمثله فعلاً وإنما تكون فقط إحدى نتائجه". [20]

الجدول رقم (1): الأزمة طبقاً" إلى الأوجه الإيجابية والسلبية:

مستوى الأزمة	الأوجه السلبية (تهديد)	الأوجه الإيجابية (فرصة)
- على مستوى خطة المنظمة الاستراتيجية. - على مستوى الخطة التشغيلية. - على مستوى الخطة المتصلة بالنظام العلاقاتي. - على مستوى الخطة السلوكية. - على مستوى خطة القيم. - على مستوى خطة التعلم.	-تشويش، فوضى. -قصور ذاتي، شلل، مصدر للإرباك. - صراع، تنافس. - شد مفرط يؤدي إلى سلسلة من السلوكيات العنيفة والطائشة. -تصرفات روتينية مألوفة. -مدخل متسارع باتجاه قواعد معيارية.	-البحث عن فرص، تجديد النسيج الاجتماعي. -تكييف أفعال جديدة وأكثر كفاءة. -تعاون، تحالفات، ائتلافات. -ضغط خلاق، البحث عن حلول واضحة. -وقاية، تماسك. -التجريب (البراغماتية).

Source: Lalonde, Carole (2004). "In Search of Archetypes in Crisis Management. " Journal of Contingencies & Crisis Management. Vol. (12), No. (2): 7.

2-أهم خصائص الأزمات ما يلي:

- نقطة تحول تتزايد فيها الحاجة إلى الفعل المتزايد ورد الفعل المتزايد لمواجهة الظروف الطارئة.
- تتميز بدرجة عالية من الشك في القرارات المطروحة.
- يصعب فيها التحكم في الأحداث.
- تسود فيه ظروف عدم التأكد ونقص المعلومات ومديرو الأزمة يعملون في جو من الريبة والشك والغموض وعدم وضوح الرؤية.
- ضغط الوقت والحاجة إلى اتخاذ قرارات صائبة وسريعة مع عدم وجود احتمال للخطإ لعدم وجود الوقت لإصلاح هذا الخطإ.
- التهديد الشديد للمصالح والأهداف، مثل انهيار الكيان الإداري أو سمعة وكرامة متخذ القرار.
- المفاجأة والسرعة التي تحدث بها، ومع ذلك قد تحدث رغم عدم وجود عنصر المفاجأة.
- التداخل والتعدد في الأسباب والعوامل والعناصر والقوى المؤيدة والمعارضة، والمهتمة وغير المهتمة... واتساع جبهة المواجهة.
- سيادة حالة من الخوف والهلع قد تصل إلى حد الرعب وتقييد التفكير. (21)

ثانيا: أسباب الأزمات:

أسباب نشوء الأزمة:

لكل أزمة مقدمات تدل عليها، وشواهد تشير إلى حدوثها، ومظاهر أولية، ووسطى، ونهائية تعززها... ولكل حدث أو فعل تداعيات وتأثيرات، وعوامل تفرز مستجدات، ومن ثم فإن حدوث المقدمات، ليس إلا شواهد قمة جبل جليد، تخفي تحتها قاعدة ضخمة من الجليد ومن المتواليات والتتابعات.

وأيا ما كان فإن هناك أسباباً مختلفة لنشوء الأزمات يظهرها لنا الشكل التالي:

شكل (1): أسباب نشوء الأزمات:

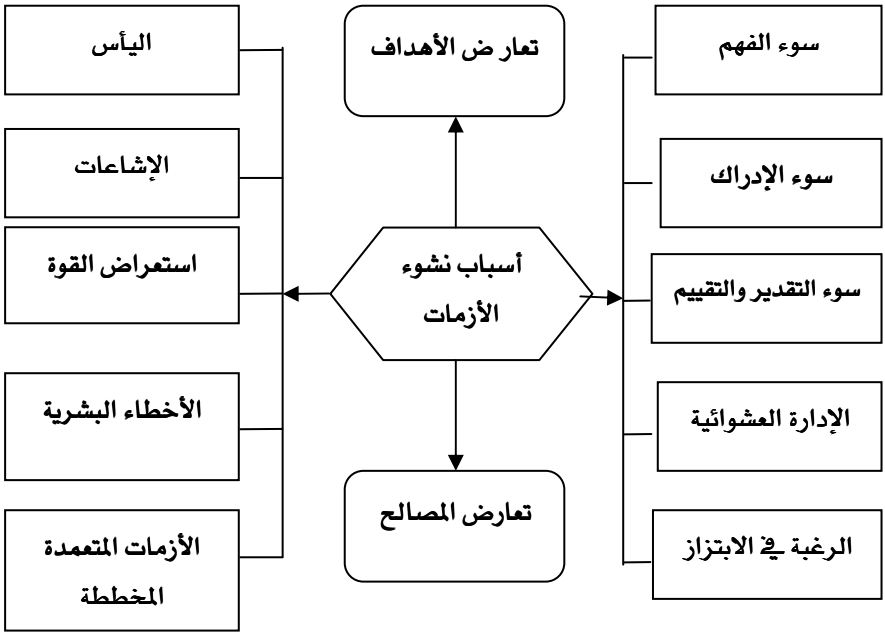

المصدر: الخضيري، محسن أحمد: " إدارة الأزمات، 2002م: علم امتلاك كامل القوة في أشد لحظات الضعف"، القاهرة، مجموعة النيل العربية، ط2، ص (66).

ويمكن إيضاح تلك الأسباب على النحو التالي:

1 – سوء الفهم: وينشأ سوء الفهم عادة من خلال جانبين مهمين هما:

- المعلومات المبتورة.
- التسرع في إصدار القرارات أو الحكم على الأمور قبل تبين حقيقتها، سواء تحت ضغط الخوف والقلق والتوتر أو نتيجة للرغبة في استعجال النتائج.

2 – سوء الإدراك: الإدراك يعد إحدى مراحل السلوك الرئيسية حيث يمثل مرحلة استيعاب المعلومات التي أمكن الحصول عليها والحكم التقديري على الأمور من خلالها، فإذا كان هذا الإدراك غير سليم نتيجة للتشويش الطبيعي أو المتعمد يؤدي بالتالي إلى انفصام العلاقة بين الأداء الحقيقي للكيان الإداري وبين القرارات التي يتم اتخاذها، مما يشكل ضغطاً من الممكن أن يؤدي إلى انفجار الأزمة.

ومشكلة أخرى بالنسبة للمعلومات هي محاولة تفسيرها على ضوء رغبات المرء الشخصية، أو ما يعرف باسم منطق الميول النفسية Psycho Logic فيتقبل المرء من هذه المعلومات ما يوافق هواه ويتفق مع تطلعاته، ويتجاهل من هذه المعلومات ما يخالف رغباته، ومن ثم يسعى لاختلاق المبررات للمعلومات التي تجد هوى في نفسه، كما يتفنن في إيجاد الذرائع لاستبعاد المعلومات التي تتناقض مع مفاهيمه الأساسية، ومن ثم يأتي تفسيره للأزمات مشوباً بنظرة شخصية ضيقة. (22)

3 – سوء التقدير والتقييم: يعد سوء التقدير والتقييم من أكثر أسباب حدوث الأزمات في جميع المجالات وعلى وجه الخصوص في المجالات العسكرية.

وينشأ سوء التقدير الأزموي من خلال جانبين أساسيين هما:

- المغالاة والإفراط في الثقة سواء في النفس أم في القدرة الذاتية على مواجهة الطرف الآخر والتغلب عليه.
- سوء تقدير قوة الطرف الآخر والاستخفاف به واستصغاره والتقليل من شأنه.

4 –الإدارة العشوائية: ويطلق عليها مجازاً إدارة، ولكنها ليست إدارة، بل هي مجموعة من الأهواء والأمزجة التي تتنافى مع أي مبادئ علمية، وتتصف بالصفات الآتية:

- عدم الاعتراف بالتخطيط وأهميته وضرورته للنشاط.
- عدم الاحترام للهيكل التنظيمي.
- عدم التوافق مع روح العصر.
- سيطرة النظرة الأحادية السوداوية.
- قصور التوجيه للأوامر والبيانات والمعلومات وعدم وجود التنسيق.
- عدم وجود متابعة أو رقابة علمية وقائية وعلاجية.

ويعد هذا النوع من الإدارة الأشد خطراً لما يسببه للكيان الإداري من تدمير لإمكاناته وقدراته، ولعل هذا ما يفسر لنا أسباب أزمات الكيانات الإدارية في دول العالم الثالث التي تفتقر إلى الرؤية المستقبلية العلمية والتي لا تستخدم التخطيط العلمي الرشيد في إدارة شؤونها وتطبق أنماطاً إدارية عشوائية شديدة التدمير والخراب. (23)

5 – الرغبة في الابتزاز: تقوم جماعات الضغط، وأيضاً جماعات المصالح باستخدام مثل هذا الأسلوب وذلك من أجل جني المكاسب غير العادلة من الكيان الإداري، وأسلوبها في ذلك هو صنع الأزمات المتتالية في الكيان الإداري، وإخضاعه لسلسلة متوالية من الأزمات التي تجبر متخذ القرار على الانصياع لهم.

6 –اليأس: ويعد من أخطر مسببات الأزمات فائقة التدمير، حيث يعد اليأس في

حد ذاته أحد " الأزمات " النفسية والسلوكية والتي تشكل خطراً داهماً على متخذ القرار.

ومع ذلك ينظر إلى اليأس على أنه أحد أسباب نشوء الأزمات، بما أن اليأس يسبب الإحباط مما يترتب عليه فقدان متخذ القرار الرغبة في التطوير والاستسلام للرتابة، مما يؤدي إلى انفصام العلاقة بين الفرد والكيان الإداري الذي يعمل من خلاله، وتبلغ الأزمة ذروتها عندما تحدث حالة " انفصام " وانفصال بين مصلحة العامل أو الفرد الذاتية وبين مصلحة " الكيان الإداري" الذي يعمل فيه.

7 –الإشاعات: من أهم مصادر الأزمات، بل إن الكثير من الأزمات عادة ما يكون مصدرها الوحيد هو إشاعة أطلقت بشكل معين... وتم توظيفها بشكل معين، وبالتالي فإن إحاطتها بهالة من المعلومات الكاذبة، وإعلانها في توقيت معين، وفي إطار مناخ وبيئة محددة، ومن خلال حدث معين يؤدي إلى أن تنفجر الأزمة.

8 –استعراض القوة: وهذا الأسلوب عادة ما يستخدم من قبل الكيانات الكبيرة أو القوية ويطلق عليه أيضاً مصطلح " ممارسة القوة " واستغلال أوضاع التفوق على الآخرين سواء نتيجة الحصول على قوة جديدة أم حصول ضعف لدى الطرف الآخر أو للاثنين معاً.

ويبدأ بعملية استعراضية خاطفة للتأثير على مسرح الأحداث دون أن يكون هناك حساب للعواقب، ثم تتدخل جملة عوامل غير منظورة فتحدث الأزمة، ومن ثم تتفاقم مع تتابع الأحداث وتراكم النتائج.

9 – الأخطاء البشرية: وتعد الأخطاء البشرية من أهم أسباب نشوء الأزمات سواء في الماضي أم الحاضر أم المستقبل، وتتمثل تلك الأخطاء في عدم كفاءة العاملين، واختفاء الدافعية للعمل، وتراخي المشرفين، وإهمال الرؤساء، وإغفال المراقبة والمتابعة، وكذلك إهمال التدريب.

ومن الأمثلة على الأزمات الناتجة عن الأخطاء البشرية، حادثة تشرنوبيل، وحوادث اصطدام الطائرات في الجو.

10 –الأزمات المخططة: حيث تعمل بعض القوى المنافسة للكيان الإداري على تتبع مسارات عمل هذا الكيان، ومن خلال التتبع تتضح لها الثغرات التي يمكن أحداث أزمة من خلالها.

11- تعارض الأهداف: عندما تتعارض الأهداف بين الأطراف المختلفة يكون ذلك مدعاة لحدوث أزمة بين تلك الأطراف خصوصاً إذا جمعهم عمل مشترك، فكل طرف ينظر إلى هذا العمل من زاويته، والتي قد لا تتوافق مع الطرف الآخر. [24]

12 - تعارض المصالح: يعد تعارض المصالح من أهم أسباب حدوث الأزمات، حيث يعمل كل طرف من أصحاب المصالح المتعارضة على إيجاد

وسيلة من وسائل الضغط لما يتوافق مع مصالحه، ومن هنا يقوي تيار الأزمة. [25]

ويضيف عبد اللطيف الهميم أن لكل أزمة سبب نشوء فهناك:

- أزمات نشأت بسبب وباء مرضي.
- أزمات نشأت بسبب تناقص وجود.
- أزمات نشأت بسبب اختلاف الدين.
- أزمات نشأت بسبب احتقان التاريخ بترسبات الماضي.
- أزمات نشأت بسبب ثأر دولي.
- أزمات نشأت بسبب نظام جديد لا يحسن السيطرة على وسائل القوة. [26]

ويرى الباحث أن أسباب حدوث الأزمات متعددة، ومتجددة مع تجدد سبل الحياة، وعلى الباحث المدقق والإداري الناجح والخبير الممارس أن يكشف هذه الأسباب وأن يحدد جوانبها وأبعادها ويشخصها تشخيصاً جيداً حتى يتمكن من التعامل معها وإدارة الأزمة بنجاح.

ثالثا: أنواع الأزمات:

الخطوة الأولى للإدارة السليمة للأزمة هي تحديد طبيعة أو نوع الأزمة لكن تحديد نوع الأزمة ليس عملية سهلة لأن أي أزمة بحكم طبيعتها تنطوي على عدة جوانب متشابكة إدارية اقتصادية إنسانية جغرافية وسياسية، وبالتالي تتنوع التصنيفات بتعدد المعايير المستخدمة في عملية تحديد نوع الأزمة. وعلى هذا الأساس يمكن تصنيف الأزمات استنادا إلى المعايير التالية: [27]

1) حسب نوع ومضمون الأزمة: فالأزمة قد تقع في المجال الاقتصادي أو السياسي أو... الخ، ووفق هذا المعيار قد تظهر أزمة بيئية أو سياسية أو اقتصادية... وداخل كل نوع قد تظهر تصنيفات فرعية مثل: الأزمة المالية ضمن الأزمة الاقتصادية وهكذا.

2) حسب النطاق الجغرافي للأزمة: إن استخدام المعيار الجغرافي يؤدي إلى ما يعرف بالأزمات المحلية التي تقع في نطاق جغرافي محدود أو ضيق، كما يحدث في بعض المدن والمحافظات البعيدة كانهيار جسر.

3) حسب حجم الأزمة: فقد تكون الأزمة صغيرة أو محدودة تقع داخل إحدى المنظمات أو مؤسسات المجتمع، وقد تكون متوسطة أو كبيرة.

4) ويعتمد معيار الحجم على معايير مادية كالخسائر الناجمة عن أزمة المرور أو تعطل في توليد الطاقة الكهربائية، ثم هناك في كل أزمة معايير معنوية كالأضرار والآثار التي لحقت بالرأي العام وبصورة المجتمع أو المؤسسة التي تعرضت للأزمة..

5)حسب المدى الزمني لظهور وتأثير الأزمة: في هذا الإطار هناك نوعان من الأزمات:

- الأزمة الانفجارية السريعة: وتحدث عادة بسرعة وفجأة كما تختفي بسرعة

وتتوقف نتائج هذه الأزمات على الكفاءة في إدارة الأزمة، مثال ذلك: اندلاع حريق ضخم في مصنع لإنتاج مواد كيماوية.

●الأزمة البطيئة الطويلة: تتطور هذه الأزمة بالتدرج، وتظهر على السطح رغم كثرة الإشارات التى صدرت عنها لكن المسؤولين لم يتمكنوا من استيعاب دلالات هذه الإشارات والتعامل معها، ولا تختفى هذه الأزمة سريعا بل قد تهدد المجتمع لعدة أيام، من هنا لا بد من تعديل الخطة الموجودة لمواجهة الأزمة ووضع خطة جديدة والتعامل معها بسرعة وبدون تردد.

6) حسب طبيعة التهديدات التى تخلق الأزمة: تختلف التهديدات التى تواجه المنظمة أو المجتمع وبالتالى يمكن تصنيف الأزمات استنادا إلى نوعية ومضمون التهديد، فهناك تهديدات خارجية موجهة ضد المعلومات ومجموعة متعلقة بالأعطال والفشل وتهديد خارجى موجه ضد اقتصاد المنظمة والخسائر الفادحة وتهديدات نفسية وأمراض مهنية.

7) حسب أسباب الأزمات: ويمكن تقسيمها حسب هذا المعيار إلى:

●أزمات تظهر نتيجة تصرف أو عدم تصرف المنظمة وتتضمن الأخطاء الإدارية والفنية أو الفشل في تحقيق أساليب العمليات المعيارية.

●الأزمات الناتجة عن الاتجاهات العامة في البيئة الخارجية.

●الأزمات الناتجة من خارج المنظمة وليس للمنظمة أي دخل في حدوثها.

●الأزمات الناتجة عن الكوارث الطبيعية كالفيضانات والزلازل والبراكين.

8)حسب طبيعة أطراف الأزمة: استنادا إلى طبيعة الطرف أو الأطراف المنخرطة في الأزمة أو تأثيرها على الدولة. يمكن التمييز بين الأزمات الداخلية والخارجية، فإذا تعلق الأمر بأحد جوانب السيادة الخارجية للدولة أو انخرط طرف خارجي في الموقف كانت الأزمة دولية خارجية، أما إذا ارتبط الأمر بتفاعلات القوى السياسية والمجتمعية في الداخل كانت الأزمة داخلية.

المحور الثاني: استراتيجية إدارة الأزمات:

ينبغي أولا" معرفة مفهوم إدارة الأزمة وصناعتها قبل التطرق إلى استراتجيتها. ففي الوقت الذي تمثل فيه صناعة الأزمات أو الإدارة بالأزمات علم وفن السيطرة على الآخرين من خلال إحداث الموقف وتوجيهه بما يخدم أهداف صناع الأزمة بهدف الإخضاع والابتزاز بعد خلق فوضى منظمة متحكم فيها، لذا تدعى أحيانا"بفن صناعة المؤامرات، يساعد على ذلك وجود مناخ من القلق والتوتر والشك. فإن إدارة الأزمة هي علم وفن السيطرة على الموقف وتوجيهه بما يخدم أهدافا مشروعة من خلال إدارة الأزمة

ذاتها من أجل التحكم في ضغطها ومسارها واتجاهاتها[28].

أولا: مفهوم إدارة الأزمة:

مفهوم إدارة الأزمة يشير إلى كيفية التغلب على الأزمة باستخدام الأسلوب الإداري العلمي من أجل تلافي سلبياتها ما أمكن، وتعظيم الإيجابيات.

يرجع أحد الباحثين أصول" إدارة الأزمة " إلى الإدارة العامة (وذلك للإشارة إلى دور الدولة في مواجهة الكوارث العامة المفاجئة وظروف الطوارئ، مثل الزلازل، والفيضانات، الأوبئة، والحرائق، والغارات الجوية، والحروب الشاملة). [29]

فإدارة الأزمات هي " نشاط هادف يقوم على البحث والحصول على المعلومات اللازمة التي تمكن الإدارة من التنبؤ بأماكن واتجاهات الأزمة المتوقعة، وتهيئة المناخ المناسب للتعامل معها، عن طريق اتخاذ التدابير للتحكم في الأزمة المتوقعة والقضاء عليها أو تغيير مسارها لصالح المنظمة". [30]

ويرى بعض الباحثين أن إدارة الأزمة: " عملية إدارية متميزة لأنها تتعرض لحدث مفاجئ، ولأنها تحتاج لتصرفات حاسمة سريعة تتفق مع تطورات الأزمة، وبالتالي يكون لإدارة الأزمة زمام المبادأة في قيادة الأحداث والتأثير عليها وتوجيهها وفقاً لمقتضيات الأمور". [31]

كما تعني إدارة الأزمة " التعامل مع الأزمات من أجل تجنب حدوثها من خلال التخطيط للحالات التي يمكن تجنبها، وإجراء التحضيرات للأزمات التي يمكن التنبؤ بحدوثها في إطار نظام يطبق مع هذه الحالات الطارئة عند حدوثها بغرض التحكم في النتائج أو الحد من آثارها التدميرية". [32]

أما عبد الرحمن توفيق فقد عرف إدارة الأزمات بأنها: " فن القضاء على جانب كبير من المخاطرة وعدم التأكد بما يسمح لك بتحقيق تحكم أكبر في مصيرك ومقدراتك".

وقال أيضا بأنها: " التخطيط لما قد لا يحدث ". [33]

ومن خلال المفاهيم السابقة لإدارة الأزمة يمكن تحديد عناصرها فيما يلي:

-عملية إدارية خاصة تتمثل في مجموعة من الإجراءات الاستثنائية التي تتجاوز الوصف الوظيفي المعتاد للمهام الإدارية.

- استجابات استراتيجية لمواقف الأزمات.

- تدار الأزمة بواسطة مجموعة من القدرات الإدارية الكفؤة والمدربة تدريباً خاصاً في مواجهة الأزمات.

- تهدف إدارة الأزمة إلى تقليل الخسائر إلى الحد الأدنى.

- تستخدم الأسلوب العلمي في اتخاذ القرار. [34]

وقد اختصر (Coombs) عناصر استراتيجية الاستجابة للأزمة أو إدارة الأزمة بعنصرين هما: - تقديم المعلومات ذات الصلة الوثيقة بالأزمة إلى المنتفعين، إلى جانب الشفقة مع الضحايا. ويمكن إعادة صياغة عناصر إدارة الأزمة كما يأتي:

- الأزمة الإعلامية وتتعلق بالاتصالات خلال الأزمة وترتبط بالجانب المعلوماتي.
- الأزمة السيكلوجية التي تتصل بالبعد الإنساني للأزمة لا سيما وأن السلوك يتقدم على الاتصال.
- ولأن الأزمة دالة للسرعة، ينبغي أن تكون الاستجابة فنياً وإعلامياً وسيكولوجيا صحيحة وسريعة واستثنائية منذ البداية. وذلك من أجل السيطرة على غضب الضحايا وتقليل الشعور السلبي وتخفيض الحاجة إلى تغطية إعلامية واسعة، ومن ثم تخفيض حدتي الأزمتين الإعلامية والسيكولوجية. وسيتم تناول هذه العناصر بإيجاز.

أ- **إدارة الأزمة السيكولوجية:** تنشأ من التأثيرات السيكولوجية الناجمة عن الأزمات والكوارث والعنف وما تخلفه من تدمير للممتلكات والبنى التحتية وفقدان العائلة. ويقترح تكوين مجموعات خاصة عالية الكفاءة للتدخل السريع (45- 75 دقيقة من بدء الأزمة)، وتصمم هذه المجموعات للتخفيف من حدة وآثار ونتائج الأزمات، ويمكن أن تستمر عدة أيام لا سيما عند الحاجة إلى المتابعة، وذلك باعتماد نموذج يتكون من أربع مراحل كما يأتي:[35]

المرحلة الأولى: تجميع الضحايا في مجموعات كبيرة (10- 300 فرد) الذين تعرضوا لأزمة مشتركة من أجل إعادة تأسيس الإحساس بالجماعة، كضرورة أساسية في إعادة البناء واستعادة النشاط.

المرحلة الثانية: استخدام المصادر الأكثر ملاءمة ومصداقية وذات سلطة، لتوضيح الحقائق المتعلقة بالأزمة، وبدون اختراق للسرية، وأن يستلم الضحايا المعلومات الواقعية عن الأزمة للتغلب على الشائعات الهدامة والقلق المتوقع، وإعادة الإحساس بالسيطرة لدى الضحايا. ويساعد اختيار المتحدث المحترم العالي المصداقية في تعزيز فاعلية الرسالة المدركة، وفي زيادة الاطمئنان للإجراءات المتخذة والدعم المقدم.

المرحلة الثالثة: توفير أخصائيين ذوي مصداقية في العناية الصحية، لمناقشة معظم ردود الأفعال العامة، ومنها الإشارات المشتركة والعلامات العارضة للأسى والغضب، والإجهاد والشعور بالذنب والمسؤولية بين الناجين عن الذين تم فقدهم.

المرحلة الرابعة: مناقشة استراتيجيات العناية بالذات- Self-Care والتعامل

الشخصي، والتي تكون ذات قيمة كبيرة في تخفيف حدة ردود الأفعال للأزمة، كذلك مناقشة استراتيجيات إدارة الإجهاد-Stress Management- على أن تكون عملية وبسيطة، وتقديم الموارد اللازمة من المجتمع والمنظمة لتسهيل عملية استعادة النشاط.

وقد استخدمت مثل هذه النماذج لعدة سنوات، من أجل حماية المورد البشري الأكثر قيمة للمنظمة والمجتمع. وتتوجه البحوث صوب معيارية هذه الطرائق لتكون ذات معولية في التنفيذ.

ب. إدارة الأزمة الإعلامية: يترافق مع الأزمة نقص وتشويه وتشويش في المعلومات وفي نقلها نتيجة لغياب المعلومات الموثوقة بشأن الأزمة، لا سيما وأن أزمات المنظمة هي سبق صحفي أفضل من إنجازاتها، لذا فإن العلاقة بين المنظمة ووسائل الإعلام تكون حرجة أثناء الأزمة، ويمكن التغلب على الأزمة الإعلامية كما يأتي:

-أهمية تقديم المعلومات المتوافرة بصدق وصراحة وفوراً لتخفيف موجة الذعر وتخفيض حجم التفسيرات الخاطئة للحادث عندما تكون المنظمة بطيئة الاستجابة، أو تلجأ إلى التعميم الإعلامي، مما يؤدي إلى فقدان الثقة وانتشار الشائعات وارتفاع مستوى عدم التأكد، وتستمر تغذية دورة الشائعات كلما استمر غياب المعلومات الدقيقة، وعندها يكون من الصعب نجاح الاتصالات.

-عقد اللقاءات العامة والاجتماعات، والاتصال بوسائل الإعلام وتقديم وتقييم الحقائق الواقعية التي لا مجال لإنكارها.

-إرسال رسائل صادقة بدفق متواصل ومتماسك ومتسق من المعلومات الدقيقة والواضحة إلى الجمهور الرئيسي لإعطاء صورة إلى المنتفعين بأن المنظمة ستتمكن من مواجهة الأزمة.

-تعيين متحدث رسمي متدرب.

-إتاحة الفرصة للإعلام وأصحاب المصالح والضحايا للاتصال بالمنظمة عبر الهاتف والبريد الإلكتروني والتعامل مع أسئلتهم واستفساراتهم بإيجابية لإعادة بناء الثقة.

ثانيا: أسس التعامل مع الأزمات واستراتجيات مواجهتها:

مواجهة الأزمة منذ نشأتها مرورا بمرحلة الحد من خطرها وحتى التغلب عليها تتطلب الالتزام بعدة مبادئ أساسية هي بداية نجاحها، وتتمثل مواجهتها في الآتي: [36]

1- تحديد الأهداف والأسبقيات:

يعد هذا العامل من أهم عوامل النجاح في مواجهة الأزمة ولا سيما الهدف الرئيسي الذي كثيرا ما يكون غير واضح. فمعرفة السبب الرئيسي تمثل 50 ٪ من معالجتها ومواجهتها. ولا بد من تنسيق الأهداف وتحديد أسبقيتها إذ إن الهدف الرئيسي المتمثل في مواجهة الأزمة برمتها قد يكون

غير ممكن أو خارج الإمكانات والقدرات المتاحة فيعمد إلى تجزئته، وتحديد الهدف لا يعني انتقاء عامل المخاطرة الذي قد ينطوي على بعض الإخفاقات أو النجاحات.

2-حرية الحركة وسرعة المبادأة:

هذه الخطوة هى أول خطوات تحقيق الهدف، إذ تنأى بمتخذي القرار عن التأثر بالصدمات وتتيح لهم المبادأة التى تخضع الأزمة لعامل رد الفعل العكسى فيمكن السيطرة عليها والحد من خطرها.

3-المباغتة:

تكاد المفاجأة تحقق السيطرة الكاملة على الأزمة ولفترات ملائمة إذ إن إعلان أسلوب مواجهتها يمكن أن يسفر عن فشل الجهود المبذولة لحلها بينما نتائج المفاجأة تتيح الحد من خطرها والقضاء عليها ولتحقيق المباغتة لا بد من الكتمان الشديد في حشده القوة المكلفة بالتعامل مع الأزمة ولتوصيلها إلى أقرب ما يمكن من الهدف.

4-حشد القوى وتنظيمها:

امتلاك القوة من عوامل النجاح في مواجهة الأزمة وإحداث التأثير المطلوب في المحيط المحلى والدولى وفقا لنطاقها ويهدف تنظيم القوى إلى حشد كافة الإمكانات المادية والبشرية وتعبئتها معنويا تعبئة تمكنها من مواجهة الأزمة والقضاء عليها والقوة تتضمن مقومات متعددة بعضها مرتبط بمكان الأزمة والآخر يرتبط بزمان الأزمة والمرحلة التي بلغتها. ويتضمن من حشد القوة خمسة جوانب أساسية تتمثل في القوة الجغرافية الناتجة من تفاعل الإنسان مع المكان والموارد البيئية والقوى الاقتصادية التي تتمثل في الموارد المتاحة والقوة العسكرية من حيث حجمها ونوع تشكيلاتها وروحها المعنوية، والجانب التأثيري ما يعنى الجهد التأثيري المنظم في الرأي العام في الداخل والخارج بما يحد من قدرة الطرف الآخر وفعاليته ويضعف قواه. ويجب ألا يكون الحشد وهميا فلا بد أن تراعى فيه التقنيات والخبرات البشرية التى يمكن تفعيلها لمواجهة الأزمة.

5-التعاون والمشاركة الفعالة:

قد تعجز القدرات المتاحة عن مواجهة الأزمة الناشئة سواء كانت محلية أم دولية فتتحتم الاستعانة عليها بمساندة خارجية تضاعف الطاقات على مواجهتها، بل تساعد على اتساع الرؤية والشمولية والتخصص وتكامل المواجهة، إضافة إلى السرعة والدقة الناجمتين عن تنوع الخبرات والمهارات والقدرات.

6-السيطرة المستمرة على الأحداث:

يزيد التلاحق السريع والمتنامى لأحداث الأزمة من حدة آثارها السلبية الناتجة من استقطاب عوامل خارجية مدعمة لها ولذلك فإن التعامل معها يتطلب التفوق في السيطرة

على أحداثها من خلال المعرفة الكاملة بتطوراتها كما تتطلب هذه العملية التعامل مع العوامل المسببة للأزمة والقوى المدعمة لها.

7-التأمين الشامل للأشخاص والممتلكات والمعلومات:

يعد التأمين المادي للأشخاص والممتلكات ضرورة حتمية لمواجهة الأزمة إذ يجب توفير الحد الأدنى من التأمين الطبيعي لكل من الأشخاص والممتلكات والمعلومات قبل حدوثها وتوفير سبل الوقاية منها. وكذلك التأمين الحيوي الإضافي عند حدوث الأزمة فعلا ولذا يجب مواجهة قواها بقوى أشد منها لإيقاف تناميها، والحد من امتداد مجالاتها. وقوامه هو تكوين احتياطات فعالة قد يحتاج إليها الكيان للتغلب على الأزمة.

لذا فوجود نظام للتأمين هو ضرورة حتمية لمواجهة الأزمات وهذا النظام يحول دون اختراق الجانب المعادي ويحجب المعلومات عنه ويعزله داخليا وخارجيا وهو بداية نهاية الأزمة.

8-المواجهة السريعة لإحداث الأزمة:

كان للتقدم العلمي الذي شهده العالم أثر بالغ في طبيعة الأزمات، التي أصبحت سريعة التطور فاستدعت التصدي السريع لها ما يحتم وجود الكوادر العلمية المدربة على مواجهة الأزمات. إذا كانت المواجهة السريعة أمرا حيويا فإنها يجب أن تتسم بالدقة كي لا تتزايد حدة الأزمة.

9-الاقتصاد في استخدام القوة:

يجب أن يكون تحديد الإمكانات والقدرات المخصصة لمواجهة الأزمة خاضعا لحسابات دقيقة، فالإسراف في استخدام القوة يكون إهدارا للإمكانات من حيث نفقتهما مقارنة بمعدل الأمان الذي وفرته، ورد الفعل العكسي الناتج عن الأزمة. إضافة إلى أن الإفراط والمبالغة في استخدام القوة يكون لهما رد فعل وتحويل مظاهر الأزمة العلنية إلى ضغط مستتر يصعب متابعته أو ملاحظة تطوره بشكل دقيق.

الاستنتاجات:

- تمثل الأزمة لحظة تحول مصيرية فاصلة بين الموت والحياة، وبين الحرب والسلم، وبين الفشل والنجاح.
- يستدعي التعامل مع الأزمة تجاوز الطرائق المعتادة في الحل إلى أخرى مبدعة.
- تحدث الأزمات بسرعة غير متوقعة.
- يؤثر نمط السلوك السلبي للمديرين بعد حدوث الأزمات التي تخلف ضحايا، في مستوى الاستياء العام ومن ثم حجم التغطية الإعلامية اللازمة، كما يعيق أعادة بناء الثقة والمصداقية.
- يترافق مع الأزمة الأساسية عدة أزمات إعلامية وسيكولوجية وفنية.

- العلاقة بين المنظمة ووسائل الأعلام تكون حرجة أثناء الأزمة، إذ تحدث الأزمة في مناخ من اللا التأكد مما يؤدي إلى فقدان الثقة وانتشار الشائعات.

- يختلف الأنموذج الإسلامي في إدارة الأزمة بمنطلقاته الفكرية ومرتكزاته القيمية وجوانبه الروحية.

التوصيات:

وضع كل من (Boin& McConnell) جملة مهام ينبغي أن يتعلمها ويؤديها القائد قبل حدوث الأزمة أو الكارثة، تصلح لأن تكون توصيات مهمة ومنها:

- توفير خبراء الأزمة قبل وقت سابق من أجل بناء علاقات الثقة المطلوبة واتخاذ القرار الحاسم.

- تحديد الشركاء من المنظمات أو الدول القادرة على المساعدة، إذ قد يتعطل عمل المنظمات الرسمية أثناء الأزمة.

- التدريب على التقييم المعلوماتي والموقفي بشكل مناسب وفوري وكيفية التعامل مع الشائعات، وتقييم الواقع والموارد المتاحة.

- دعم وتسهيل نشوء روابط أو حلقات تنسيق غير رسمية تلتقي فيها التدفقات المعلوماتية ولا سيما تلك التي يطورها المواطنون وخدمات الطوارئ.

- حشد المساعدة الخارجية وتنسيق جهودها إلى منطقة الأزمة أو الكارثة، سواء كانت مقدمة من الجيش أم منظمات اجتماعية أم خارجية أم دولا، وإن لم تتلاءم أعمالهم مع هياكل السيطرة والقيادة المتبعة.

- أهمية تعلم القادة كيفية العمل مع الإعلام بل إدارة الإعلام (MediaManage). إذ تحطم الأزمة مفهوم وتوقعات الأفراد عن كيفية عمل العالم، لذا ينبغي أن يوضح القادة إلى أين يتجه المجتمع، مع تقديم الإطار الذي يرسخ تفكير وأفعال الأفراد على أرض الواقع.

- العمل على إعادة البناء واستعادة النشاط الطويل الأمد باختيار الشركاء الأكفاء وموازنة شروط السرعة والخبرة.

المراجع:

1)عليوة السيد، 2002م: " إدارة الأزمات والكوارث: مخاطر العولمة والإرهاب الدولي"، ط2، القاهرة، دار الأمين للنشر والتوزيع.

2)أحمد، إبراهيم أحمد، 2002م: " إدارة الأزمات: الأسباب والعلاج"، القاهرة، دار الفكر العربي.

3) الأعرجي، عاصم محمد ودقامسة، مأمون محمد 2000م: " إدارة الأزمات: دراسة ميدانية لمدى توافر عناصر إدارة الأزمات من وجهة نظر العاملين في الوظائف الإشرافية في أمانة عمان الكبرى"، الرياض، معهد الإدارة العامة.

4)توفيق، عبد الرحمن، 2004م: " إدارة الأزمات: التخطيط لما قد لا يحدث"، القاهرة، مركز الخبرات المهنية للإدارة (بميك).

5)جبر، محمد صدام، 1998م: " المعلومات وأهميتها في إدارة الأزمات "، تونس المجلة العربية للمعلومات.

6)حواش، جمال الدين محمد، 1998: " إدارة الأزمات والكوارث ضرورة حتمية"، المؤتمر السنوي الثالث لإدارة الأزمات والكوارث، البحث(38)، القاهرة، كلية التجارة، جامعة عين شمس.

7)حواش، جمال، 2005م: " التفاوض في الأزمات والمواقف الطارئة"، القاهرة، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع.

8)الخضيري، محسن أحمد، ط2، 2003م: " إدارة الأزمات: منهج اقتصادي إداري لحل الأزمات على مستوى الاقتصاد القومي والوحدة الاقتصادية "، القاهرة، مكتبة مدبولي.

9)الرازي، محمد بن أبي بكر، 1967م: " مختار الصحاح "، بيروت، دار الكتاب العربي.

10)رضوان، رضا عبد الحكيم، 1419هـ: " الأمن والحياة"، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

11)الشعلان، فهد أحمد، 2002م: " إدارة الأزمات: الأسس – المراحل – الآليات"، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

12)الضحيان، عبد الرحمن إبراهيم، 2001م: " إدارة الأزمات والمفاوضات "، المدينة المنورة، دار المآثر.

13)عابد، سعود سراج، ع144، 1415هـ: " إدارة الأزمات"، الرياض، مجلة الحرس الوطني.

14)عبد الرحمن، عبد الرحمن محمد، 1994م: " إدارة الأزمات "، بحث مقدم إلى الحلقة العلمية السادسة عشر حول إدارة الأزمة، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

15)عشماوي، سعد الدين، م5، ع2، 1996م: " إدارة الأزمة"، الإمارات، مجلة الفكر الشرطي.

16)عليوة، السيد، 2001: " إدارة الأزمات في المستشفيات"، القاهرة، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع.

17)عليوة، السيد 1997م: " صنع القرار السياسي في منظمات الإدارة العامة"، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

18)عليوة، السيد، 2003م: " إدارة الوقت والأزمات والإدارة بالأزمات "، القاهرة، دار الأمين للنشر والتوزيع.

19)العماري، عباس رشدي، ط1، 1993: " إدارة الأزمات في عالم متغير "، القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر.

20)كامل، عبد الوهاب محمد، ط12، 1951م: " سيكولوجية إدارة الأزمات"، عمان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع معلوف، لويس: " المنجد"، بيروت، المطبعة الكاثوليكية.

21)هـلال، محمـد عبـد الغـني، ط4، 2004م: " مهـارات إدارة الأزمـات "، القـاهرة، مركز تطوير الأداء والتنمية.

22)الهميم، عبد اللطيف، 2004م: " إدارة الأزمـة وقيـادة الصـراع في الموروث الإسـلامي المعاصر"، عمان، دار عمار للنشر والتوزيع.

23)Everly ،Jr. ،George S. (2000). Crisis Management Briefings (CMB): Large Group Crisis Intervention in Response to Terrorism, Disasters, & Violence. "International Journal of Emergency Mental Health, 2(1).

24)Lalonde ،Carole (2004). "In Search of Archetypes in Crisis Management. " Journal of Contingencies & Crisis Management. Vol. (12).

25)Random. h. (1969). Random House Dictionary Of English Language, New York, Random House.

26)Norman Phelps ،1986: "Setting Up A Crisis Recovery Plan", Journal Of Business Strategy, Vol. 6. No. 4.

27)Tritz ،TrinaWolosek (2001). Crisis Management Strategy Utilized By The United States Department Of Defense Following The Terrorist Attack On America: A case Study ". Department Of Communication Studies.

28)www. moqatel. com/openshare/behoth/ektesad8/azamat/sec02. doc_cvt. htm.

الهوامش:

(1)عليـوة، السـيد، 2002م: " إدارة الأزمـات والكـوارث: مخـاطر العولمـة والإرهـاب الـدولي"، ط2، القاهرة، دار الأمين للنشر والتوزيع، ص13 .

(2)عليوة، السيد، 2002م، المرجع السابق، ص13 .

(3)هـلال، محمـد عبـد الغـني، 2004م: " مهـارات إدارة الأزمـات "، القـاهرة، مركـز تطـوير الأداء والتنمية، ط4، ص51 .

(4)الرازي، محمد بن أبي بكر، 1967: " مختار الصحاح "، بيروت، دار الكتاب العربي، ص15 .

(5)جـبر، محمـد صـدام، 1998: " المعلومـات وأهميتهـا في إدارة الأزمـات "، تـونس المجلـة العربيـة للمعلومات، ص66 .

(6)الشعلان، فهد أحمد، 2002: " إدارة الأزمات: الأسس – المراحل – الآليات"، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ص17 .

(7)الشعلان، 2002، المرجع السابق، ص26 .

(8)Random. h. (1969). Random House Dictionary Of English Language, New York, Random House, P. 491.

(9)Norman Phelps: "Setting Up A Crisis Recovery Plan", Journal Of Business Strategy, Vol. 6. No. 4, 1986, P. 6.

(10)رضوان، رضا عبد الحكيم، 1419هـ: " الأمن والحيـاة"، أكاديميـة نـايف العربيـة للعلـوم الأمنيـة، الرياض، ص44 .

(11)حـواش، جمـال الـدين محمـد، 1998: " إدارة الأزمات والكوارث ضرورة حتمية"، المؤتمر السنوي الثالـث لإدارة الأزمـات والكـوارث، البحـث(38)، القاهرة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ص4 .

(12)جبر، محمد صدام، 1998، مرجع سابق، ص67 .

(13)الضـحيان، عبـد الـرحمن إبـراهيم، 2001م: " إدارة الأزمـات والمفاوضـات "، المدينـة المنـورة، دار المآثر، ص (29 – 30) .

(14)معلوف، لويس، 1951م: " المنجد"، بيروت، المطبعة الكاثوليكية، ط12، ص720 .

(15)عليوة، السيد، 2001: " إدارة الأزمات في المستشفيات"، القاهرة، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، ص12 .

(16)كامل، عبد الوهاب محمد، 1424 هـ: " سيكولوجية إدارة الأزمات"، عمان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ص21 .

(17)عليوة، السيد، 2001، مرجع سابق، ص 12 .

(18)عابد، سعود سراج، 1415هـ: "إدارة الأزمات"، الرياض، مجلة الحرس الوطني، ع144، ص39 .

(19)عليوة، السيد، 2002م، مرجع سابق، ص13 .

(20)عليوة، السيد، 2001، مرجع سابق، ص12 .

حواش، جمال، 2005م: "التفاوض في الأزمات والمواقف الطارئة"، القاهرة، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، ص 17 .

(21)عليوة، السيد، 2003م: "إدارة الوقت والأزمات والإدارة بالأزمات"، القاهرة، دار الأمين للنشر والتوزيع، ص (81، 82) .

(22)العماري، عباس رشدي، 1993م: "إدارة الأزمات في عالم متغير"، القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ط1، ص22 .

(23)الخضيري، محسن أحمد، 2002 م، مرجع سابق، ص (73 – 76) .

(24)الشعلان، فهد أحمد، 2002، م، مرجع سابق، ص 49 .

(25)الخضيري، محسن أحمد، 2002 م، مرجع سابق، ص (92 – 94) .

(26)الهميم، عبد اللطيف، 2004م: " إدارة الأزمة وقيادة الصراع في الموروث الإسلامي المعاصر"، عمان، دار عمار للنشر والتوزيع، ص 208 .

(27)الشعلان، فهد أحمد، 2002م، مرجع سابق، ص (49 – 56) .

(28)Tritz ،TrinaWolosek (2001). Crisis Management Strategy Utilized By The United States Department Of Defense Following The Terrorist Attack On America: A case Study ". Department Of Communication Studies: 83-94.

(29)عليوة، السيد، 1997: " صنع القرار السياسي في منظمات الإدارة العامة"، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص 251 .

(30)أحمد، إبراهيم أحمد، 2002م، مرجع سابق، ص (32 – 33) .

(31)عشماوي، سعد الدين 1996م: " إدارة الأزمة "، الإمارات، مجلة الفكر الشرطي، م5، ع2، ص 199 .

(32)الأعرجي، عاصم محمد ودقامسة، مأمون محمد 2000م: " إدارة الأزمات: دراسة ميدانية لمدى توافر عناصر إدارة الأزمات من وجهة نظر العاملين في الوظائف الإشرافية في أمانة عمان الكبرى"، الرياض، معهد الإدارة العامة، م39، ع4، ص 777 .

(33)توفيق، عبد الرحمن، 2004م: " إدارة الأزمات: التخطيط لما قد لا يحدث"، القاهرة، مركز الخبرات المهنية للإدارة (بميك)، ص 18 .

(34)عبد الرحمن، عبد الرحمن محمد 1994: " إدارة الأزمات "، بحث مقدم إلى الحلقة العلمية السادسة عشر حول إدارة الأزمة، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ص (5 – 6) .

(35)Everly, Jr., George S. (2000). Crisis Management Briefings (CMB): Large Group Crisis Intervention in Response to Terrorism, Disasters, & Violence. "International Journal of Emergency Mental Health, 2(1) 54-56.

(36)www. moqatel. com/openshare/behoth/ektesad8/azamat/sec02. doc_cvt. htm.

الحرب النفسية وبرمجة عقول العرب والمسلمين بالانهزامية والكراهية لبعضهم البعض.

د/ خالد عبد السلام

عاشت المجتمعات العربية الإسلامية خلال القرن الماضي مراحل تاريخية عصيبة نتيجة القوى الاستعمارية التي استولت على سيادتها وأراضيها عن طريق التدخل العسكري والاحتلال المباشر للأرض بهدف استذلالها والتحكم في خيراتها وفي نفس الوقت مسخ هويتها وبرمجت عقول أبنائها بالكيفية التي تجعلهم ينسلخون من مقومات ثقافاتهم ويذوبون في قيمهم وثقافته وبالتالي التأسيس لواقع يجعلهم يرضخون ويستسلمون لكل ما يملى عليهم. واستعملت في ذلك كل الوسائل العسكرية والتربوية وحتى الحرب النفسية التي تزلزل من خلالها كل إرادة تغيير ومقاومة.

لكن رغم كل ذلك لم تفلح في كل خططها بفضل قوة الإرادة والوعي بالذات التي نمت وتطورت بفعل المفكرين والعلماء والمجاهدين الذين شحنوا العزائم والهمم ورفعوا التحديات.

غير أن الدول الغربية بحكم طبيعة تفكيرها الاستعماري والاستعلائي غير المبالي بالآخر الرافض للمنافسة والندية، ما زالت تعمل على تحقيق أهدافها الاستعمارية من خلال شن حروبها النفسية ضد كل عناصر قوة مجتمعاتنا لجعلها خاضعة وتابعة لها إلى الأبد حتى تترسخ قناعات لدينا بأنها قدر مقدور علينا وأننا مسيرون وفق خططها.

ونظرا لما آل إليه واقع مجتمعاتنا العربية والإسلامية السياسي والاقتصادي والثقافي والأمني خاصة بعد انهيار المعسكر الشيوعي وظهور نظام عالمي أحادي القطب تتزعمه الولايات المتحدة الأمريكية وبروز معالم استراتيجية التكفل بعدو جديد (الحضارة الإسلامية) شبيه بالعدو السابق (المعسكر الشيوعي) كما حدده فوكوياما في كتابه" نهاية التاريخ" وهينغتون (صدام الحضارات) تعمدنا تناول الموضع من هذه الزاوية من أجل لفت انتباه المسؤولين والمختصين في العلوم

الاجتماعية والأمنية للعمل سويا على كشف خطط الحرب النفسية التي تمارس ضدنا، بحيث تصاغ في قوالب فكرية ومعلوماتية ظاهرها مقنع، تخترق الأجهزة العقلية والنفسية لأفراد المجتمع بطرق سحرية وباطنها مدمر كالفيروسات تسعى إلى شلها وتخديرها وبالتالي إبطال قدرتها على الحركة والمقاومة.

وسنبين في موضوعنا طبيعة الحرب النفسية، أهميتها وعلاقتها بالحرب العسكرية أخطارها ونتائج البرمجة العقلية والنفسية على الأفراد والمجتمع العربية والإسلامية واستراتيجيات مواجهتها.

تعريف الحرب النفسية:

قبل تقديم تعريف للحرب النفسية يجدر بنا أولا الإشارة إلى أهم المفاهيم والمصطلحات التي تستعمل للدلالة على مضمون الحرب النفسية وهي: الحرب الباردة، حرب الأعصاب، حرب الدعايات، حرب الشائعات، حرب الكلمة، والصراع الفكري كما يسميه مالك بن نبي.

أما تعريفها فهي حسب الموسوعة العسكرية: "الحرب النفسية هي مجموعة من الأعمال تستهدف التأثير في العدو بما في ذلك القادة السياسيون والأفراد غير المقاتلين بهدف خدمة أغراض هذا النوع من الحرب"[1].

ويعرفها علماء النفس الاجتماعي: على أنها "استخدام مخطط من جانب دولة أو مجموعة من الدول في وقت الحرب أو في وقت السلام لإجراءات إعلامية بقصد التأثير في آراء وعواطف ومواقف وسلوك جماعات أجنبية معادية أو محايدة أو صديقة بطريقة تساعد على تحقيق سياسة وأهداف الدولة أو الدول المستخدمة"[2].

ويمكن أن نعرفها على أنها نوع من الأفكار والمعلومات المضللة (بالتهويل أو التهوين أو غير الصحيحة) التي تنشرها دول ضد مجتمعات ودول معادية أو محايدة بطرق متعددة على نمط فيروسات تحطم جهاز المناعة النفسية والفكرية لذلك المجتمع فتجعله مشوش التفكير مشلول الإرادة والرغبة في المواجهة والتحدي له القابلية للاستسلام لكل السياسات والقرارات والاقتراحات التي تعرض عليه من قبل الدول المستعملة للحرب.

العلاقة بين الحرب النفسية والحرب العسكرية:

- إذا كانت الحرب العسكرية تحطيما للوجود المادي للإنسان فإن الحرب النفسية هي تحطيم لوجوده المعنوي.

- إذا كانت الحرب العسكرية تسعى إلى احتلال الحقول فإن الحرب النفسية تسعى إلى احتلال العقول.

- إذا كانت خطورة الحرب العسكرية في قنابلها ومدافعها وأنواع الأسلحة الفتاكة التي تستعمل لتدمير كيان الآخر وتعطي

لهذا الأخير فرصة التحصين ليحمي نفسه منها، فإن الحرب النفسية تتسلل إلى نفسية الإنسان بشكل مقنع فتؤثر في أعصابه ومعنوياته وعواطفه لتشلها وتكبح فيه إرادة الحركة والتفكير والمقاومة.

ـ إذا كانت الحرب العسكرية تهاجم العسكريين والمواقع العسكرية فإن الحرب النفسية تهاجم المدنيين والعسكريين على حد سواء.

ـ وإذا كانت الحرب العسكرية محدودة في الزمان والمكان فإن الحرب النفسية مستمرة في الزمان يعني (أوقات الحرب والسلم معا) وتمارس من قبل الكثير من الدول وخاصة الدول الاستعمارية ضد الدول المتخلفة والنامية أو المعادية بشكل يومي والدول العربية والإسلامية بشكل خاص (بحكم تاريخها وثقافتها المنافسة للثقافات الغربية وامتدادها الجغرافي وغناها بالثروات الطبيعية والطاقات البشرية)،

ـ وإذا كان من تقنيات الحرب العسكرية التشويش على الرادارات وأجهزت الاتصالات واختراقها لتحريف ضربات العدو وإفساد خططه، فإن الحرب النفسية تعمل على التشويش على العقول وعمليات التفكير للأفراد والقادة السياسيين والعسكريين واختراق ضمائرهم لزرع الخوف والرعب فيهم وجعلهم لا يثقون في أنفسهم بحيث يسيطر عليهم الشعور بالنقص ومن ثمة تحويل مشاعرهم بجعلهم يرون العدو صديقا والصديق عدوا.

ـ وإذا كانت الحرب العسكرية تستعمل الحرب الإلكترونية والمعلوماتية وتعمل على تدميرها بفيروسات فإن الحرب النفسية تستعمل فيروسات المعلومات المغلوطة والمشوهة وترسلها إلى أنظمة جهاز التفكير لدى أفراد المجتمع المعادي لتدمر معنوياته وشل قدرته على الابتكار والتفكير بشكل سوي.

ومن هنا تتضح لنا أهمية وخطورة الحرب النفسية على الفرد والمجتمع.

أهمية الحرب النفسية:

تكمن أهمية الحرب النفسية في النتائج التي تسعى إلى تحقيقها دون تكاليف مادية أو عسكرية. حيث عشنا خلال نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين ثلاث حروب بمنطقة الخليج جعلتنا نعيش فن الحرب النفسية التي شنتها الولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربية ضد العراق قبل وأثناء حرب الخليج الأولى والثانية وتلك التي شنتها نفس الدول وإسرائيل ضد حزب لله في لبنان وحماس في غزة من خلال الدعايات والإشاعات والصور التي تبث عبر القنوات الأجنبية والمعلومات المغلوطة التي تبثها من حين إلى آخر من أجل إحداث هزيمة معنوية ونصر من دون تكاليف. وفي نفس الوقت الحرب النفسية المضادة التي مارستها تلك الأطراف ضد الدول

المعادية. حيث كل عمل على نشر الرعب والخوف في الطرف المعادي لإفشاله.

وفي هذا الصدد يقول ديغول حول أهمية الحرب النفسية: " لكي تنتصر دولة ما في حرب، عليها أن تشن حربا نفسية قبل أن تتحرك قواتها إلى ميادين القتال. وتظل هذه الحرب تساند هذه القوات حتى تنتهي من مهمتها"[3]

ويقول أحد المفكرين حول أهمية الحرب النفسية بالنسبة لإرادة التغيير والإصلاح في المجتمعات العربية الإسلامية: "إن الحرب النفسية هي أخطر الحروب التي تواجه الثورات والحركات الإصلاحية في كل زمان ومكان فهي تحاول أن تصيب الأفكار والتعاليم والمبادئ الناهضة وتحول بينها وبين الوصول إلى العقول والرسوخ في القلوب. وهي تزرع بذور الفرقة والانقسام وتضع العقبات أمام التقدم والتطور. وتعمل في الظلام وتطعن في الخلف. وتلجأ إلى تشويش الأفكار وخلق الأقاويل والإشاعات ونشر الإرهاب واتباع وسائل الترغيب والتهديد " وهو ما فعلته فرنسا ضد حركات المقاومة والانتفاضات الشعبية التي ظهرت منذ احتلال الجزائر سنة 1830إلى ثورة التحرير سنة 1954 وبقيت مستمرة إلى يومنا الحالي بأشكال وألوان جديدة ومتطورة.

كما أن أهمية الحرب النفسية تكمن في أنها تثير الدوافع التي تنشأ في نفوس المواطنين أثناء الحرب أو عند تعرضهم للمصاعب والتهديد أو الخطر المستمر كما حدث في الجزائر خلال العشرية السوداء، وهي تسعى إلى تحطيم معنوياتهم ثم تهيئتهم نفسيا لقبول أية فكرة أو حل يطرح عليهم ثم تشجيعهم على تنفيذها وأخيرا مساعدتهم على تحقيقها.

إذن نستخلص أن الحرب النفسية لها مفعول أخطر من مفعول القنابل والصواريخ والمدافع لأنها تحطم قوة الإرادة والحركة لدى كل أفراد المجتمع سواء كانوا قادة أم مقودين.

ـ أهداف البرمجة العقلية والنفسية للحروب النفسية:

وبناء على ما سبق نجد أن الحرب النفسية تسعى إلى تحقيق عدة أهداف حسب الظروف والطرف المعادي ومن أهمها ما يأتي:

1ـ إضعاف إيمان الجماعة المعادية بكل ما يخصها من دين وعقيدة أو مبادئ وقيم، عن طريق تضخيم بعض الأخطاء السلوكية أو التصورات الفكرية المختلفة معه وتهوين بعض القيم والتشهير بها إلى درجة الاستهزاء. وهذا ما تقوم به الصحافة الغربية تجاه الدين الإسلامي منذ سنوات وخاصة بعد سقوط المعسكر الشيوعي والتّأسيس للعولمة من خلال كتاب فوكوياما "نهاية التاريخ "الذي بشّر فيه لنهاية عصر الإيديولوجيات وانتصار الفكر الرأسمالي. وفي نفس الوقت لوح في كتابه بوجود حضارة وفكر منافس للرأسمالية وهو الدين الإسلامي لذلك حان الوقت للتفرغ كلية لمواجهته وتحطيمه كما

حطمت الشيوعية. كانت أحداث 11 سبتمبر 2001 الأرضية التي وفرت مناخا نفسيا وسياسيا لتشن كل الدول الغربية حملاتها التشويهية والتحريضية والتخويفية من كل ما له علاقة بالإسلام" تصريحات سياسية، رسومات كاريكاتورية مسيئة إلى الرسول"ص" قضية الحجاب التشهير بالواقع المأساوي الذي تعيشه بعض المجتمعات الإسلامية وخاصة من زاوية واقع المرأة من أجل تنفير وتخويف الناس من هذا الدين. ويمكن أيضا اعتبار ظهور الجماعات الإرهابية المسلحة في الكثير من الدول العربية والإسلامية أحد عناصر استراتيجياتها في الحرب النفسية، باعتبارها تحقق أهدافا تعجز هي عن تحقيقها بوسائلها المباشرة. حيث تكونها وتدعمها سريا بنفس الاستراتيجية التي اعتمدتها في أفغانستان لمحاربة الشيوعية.

2 ـ إثارة بذور وعوامل الفرقة والشقاق في صفوف الجماعة المعادية أو المحايدة بتفريق أفراد الشعب عن القيادة وتفريق أبناء المجتمع الواحد عن بعضهم البعض عن طريق زرع قنابل عنقودية متنوعة في عقول أفراد وجماعات المجتمعات الإسلامية والعربية بعناوين مثل "**الإقليم**" كما هو في إندونيسيا" **الجنس والعرق**" كما هو في الجزائر ودول المغرب العربي "الدين " كما هو في مصر (الأقباط) ولبنان في قضية الطوائف وآخر ماركة من هذه القنابل هي قضية المذهب" بين الشيعة والسنة في العراق ولبنان وبين إيران ودول الخليج. حيث تمكنت الدول الغربية بوسائلها الإعلامية والدعائية وعلى رأسها الولايات المتحدة من زرع هذه القنبلة الأخيرة بين المسلمين بعد غزوها للعراق مباشرة، فكرست مبدأ التخويف من النفوذ الإيراني والشيعي على حساب السنة. وتصنع من إيران بمشروعها النووي عدوا وإسرائيل دولة معتدلة وصديقة للعرب والمسلمين. فهذه الاستراتيجية قديمة قدم الاستعمار الذي يعتمد مبدأ فرّق تسد داخل الدويلات التي استولى عليها. وتحضرني هنا مقولة لأحد المفكرين الفرنسيين روزي (Rozet) مدعم سياسة الإدماج خلال سنوات استعمار فرنسا للجزائر قائلا عن واقع المجتمع الجزائري:" إن الجزائر تتكون من أمم متعددة بني ميزاب، الأمازيغ، والعرب ويحدث بينها صراع". كما أكد هيرب فريدمان ضابط متقاعد في الجيش الأمريكي عمل بقوات الحرب النفسية في أفغانستان حينما قال: " سنوزع منشورات وفق مبدإ فرق تسد لمحاولة فصل الشعب عن طالبان" (جريدة الشرق الوسط أكتوبر 2001 عدد8346) وما يحدث في السودان واليمن والعراق ولبنان (حيث ما لم تستطع أمريكا تنفيذه في العراق ولبنان من صراع طائفي ومذهبي بين السنة والشيعة بدأ يتحقق بأياد عربية أمينة نظام اليمن بمساعدة السعودية) فهل هذا غباء أم وفاء للولاء أم ماذا؟

3ـ تهويل وتضخيم الضائقة الاقتصادية والمالية والاجتماعية:

من أجل فرض الهيمنة والوصاية على تلك الدول عن طريق قروض وخطط إنقاذ وفق شروط استذلالية تزيد الدولة المستدينة تبعية ورضوخا. وهو ما لاحظناه في تحاليل الصحافة الفرنسية بصفة خاصة والغربية بصفة عامة لواقع الأزمة التي مرت بها الجزائر منذ أكتوبر 1988، حيث أرجعوا أسباب الأزمة إلى اللغة المعتمدة والقيم الدينية والفلسفة الاجتماعية السائدة وغيرها من الدعايات التي حاولت من خلالها تشويه مقومات الشعب الجزائري. فطرحوا مشكلة الأقليات العرقية وغيرها.

4 ـ تحقيق السيطرة على إرادة الشعوب وقياداتها وتوجيهها وفق ما تريد حسب ما يخدم مصالحها وسياساتها. من خلال التشكيك في قدرات وخطط وبرامج البلدان المستهدفة، لتجعلها تتعقد من شخصيتها وبالتالي تستسلم لقرارات الدول الاستعمارية دون نقاش ولا ملاحظة. وهو ما نلتمسه في مختلف المفاوضات التي أجرتها الجزائر ومختلف الدول العربية والإسلامية مع مختلف المنظمات والدول الغربية.

5ـ على الصعيد الاجتماعي تسعى الحرب النفسية إلى إحداث البلبلة والفوضى في معسكر العدو:

للتأثير في الروح المعنوية لأفراد المجتمع وقرارات القادة. وهو ما عشناه نهاية الثمانينات في الجزائر وفي المباشر في الكثير من الدول الإفريقية والعربية (قضية دارفور في السودان) في لبنان وفي الصومال وكذا في إيران بعد الانتخابات الرئاسية مؤخرا.

5 ـ تدعيم التطرف الديني والسياسي للتشويش على القناعات والاعتقادات الدينية الصحيحة والمعتدلة والتشكيك في مصداقيتها. (الفكر السلفي المسالم والجهادي) (حركة التمسيح..).

6 ـ تعميم مشاعر الإحباط واليأس بين أفراد المجتمع وخاصة بين فئة الشباب بحكم خصوصية اهتماماته وطموحاته. وغيرها من أهداف سياسية واقتصادية واجتماعية واستراتيجية.

ويؤكد مثل هذه الأهداف البروفسور رجيار داكروس رئيس الحرب النفسية في بريطانيا خلال الحرب العالمية الثانية حينما قال إن من أهم أهداف الحرب النفسية هي:

أ ـ تحطيم قيم وأخلاقيات الشعب الذي توجه إليه الحرب النفسية.

ب ـ إرباك كل نظرته السياسية وقتل كافة معتقداته ومثله التي يؤمن بها.

ج ـ إعطاؤه الدروس الجديدة ليؤمن بها بعد ذلك وبكل ما نؤمن به.

د- زيادة شقة الخلاف بين الحكومات وشعوبها.

هـ- غرس بذور الفرقة بين أبناء الشعب الواحد.

يعني أن الدول الاستعمارية لا يمكن لها في يوم من الأيام أن تعزز ثقتنا بأنفسنا ووحدتنا وتعزز روح الانتماء إلى أوطاننا والاعتزاز بها. بل في كل تصرفاتها وأعمالها الإعلامية والسياسية والاقتصادية تسعى دائما إلى زرع الشك وعدم الثقة، الفتنة والفرقة بيننا والإحباط وروح الانهزام والاستسلام لإرادته وبذلك يؤسس لنمط أفراد وشعوب لها القابلية للاستعمار كما سماها مالك بن نبي. تنبهر بكل ما يأتي من الخارج وتستهين وتستهزئ بكل ما له علاقة بالذات والهوية والانتماء إلى الوطن.

ميدان الحرب النفسية:

يعتبر الإنسان بما فيه من روح وعقل وجسم هو الميدان الحيوي للحرب النفسية قصد توجيهه والتحكم فيه كما تشاء القوى المستعملة للحرب.

فالله سبحانه وتعالى زود الإنسان بعناصر قوة ومصادر طاقة تؤهله ليواجه صعاب الحياة بكل أشكالها.

ومن هذه الطاقات ما يأتي:

1 ـ الطاقة الروحية:

وهي أهم قوة في الإنسان والتي تعتبر بمثابة واقي الصدمات Air bag. والذي يجعله يتسامى بمعنوياته إلى العلى متمسكا بقدرة الخالق التي تزيده شعورا بالاعتزاز بالذات والاطمئنان. بحيث لا يتزعزع عند الشدائد وأحسن مثال على ذلك قوة إيمان الشهيد العربي بن مهيدي الذي جعله يبتسم ويتحدى كل أساليب التعذيب التي كانت تمارس عليه من قبل جلاديه ولم يقدم أي معلومة حول أسرار الثورة. فهذه الطاقة الخارقة هي التي تجعل أفراد المجتمع يملكون القدرة على التحمل والصبر لكل المحن والشدائد. ولما أدرك غيرنا أهميتها أصبحوا يستعملون كل الوسائل الدعائية (بما فيها الأعمال الإرهابية) للتشكيك والتشويه بكل ما له صلة بهذا المصدر الإيماني.

2 ـ الطاقة النفسية(قوة الإرادة والعزيمة):

فهي ثاني مصدر قوة الإنسان التي تجعله صانعا حقيقيا لمستقبله ونجاح مسار حياته، وبواسطتها يحقق طموحاته وسعادته. فقوة الإرادة والعزيمة على الفعل والعمل هي مولد طاقة الحركة لدى الإنسان وتجعله لا يعترف بالمستحيل أو بالصعب.

وقد علمتنا تجارب الحياة وأحداث التاريخ أن صاحب الإرادة دائما يتغلب على خصمه وعدوه رغم عدده وعدته. ولنا في

الثورة التحريرية أحسن مثال حيث غلبت فيها إرادة النصر والاستقلال على جبروت القوة العسكرية والدعائية (الحرب النفسية) للاستعمار الفرنسي.

ونظرا لأهمية هذا الجانب أصبحت الحرب النفسية تستهدف تحطيم إرادة الخصم بالتخويف والتهويل والوعيد وغيرها من أدوات شل الإرادة.

3 ـ قوة التجمع والاتحاد:

وهي تمثل مجموع القوى الفردية التي تتشكل وتنشأ عن الوحدة والاتحاد في الاتجاهات والقيم والشعور بالانتماء والمصير المشترك. على شاكلة المعادن عندما تتحد عناصرها المختلفة لتكون عنصرا واحدا قويا وصلبا. فالمعروف في دراسات علماء النفس وعلم الاجتماع أن الفرد ضعيف لوحده وقوي بإخوانه. لذلك أصبحت غريزة التجمع (اجتماعي بالطبع) والحاجة إلى الغير والانتماء إليه من حاجاته النفسية الأساسية. ونظرا لأهمية هذه القوة لدى كل المجتمعات أصبحت الدول الاستعمارية تعتمد سياسات فرق تسد باسم الجغرافيا وباسم العرق وباسم الدين والمذهب أو الحزب أو الأقلية وغيرها من مسميات. وهو ما نشاهده ونعيشه يوميا في مختلف مناطق العالم العربي والإسلامي والعالم المتخلف من نزاعات مسلحة وحروب عرقية ودينية وانتفاضات وحركات انفصالية مدعمة غربيا. وهو ما تحاول تجسيده في الجزائر بمختلف العناوين العرقية تارة والمذهبية والدينية، كما هو بالنسبة لسياسة التمسيح التي بدأت تظهر في مختلف مناطق الوطن التي تريد من خلالها خلق أقلية دينية تستعمل كورقة ابتزاز وضغط ضد الدولة الجزائرية بعدما فشلت سياساتها التفريقية الأخرى إلى حد الساعة.

4 ـ قوة الاقتصاد:

فالمجتمع الذي يحقق اكتفاءه الذاتي ويطور ثرواته الطبيعية ليرقى بمستوى معيشة أفراد مجتمعه، يكون بمنأى عن الابتزاز السياسي والتدخلات الخارجية. ويكون في موقع القدرة على فرض الشروط بل يتمتع أكثر باستقلالية قراراته وسياساته.

5 ـ قوة العلم والتكنولوجية:

كلما تطورت أي دولة علميا وتكنولوجيا كلما فرضت وجودها بين الأمم والعكس صحيح.

نستخلص من كل ما سبق أن عناصر الفرد والمجتمع هي نفسها عناصر قوة أي دولة ولذلك فالحرب النفسية تعمل أساسا على إضعاف وتحطيم عناصر القوة في الإنسان والمجتمع والدولة وتستثير وتنشط عناصر الضعف فيه كالشهوات والغرائز بالإغراءات والترغيب (الرشاوي) والترهيب تارة أخرى لتحطيم القيم والأخلاق كما يحدث بالنسبة للمساعدات الاقتصادية والأزمات المالية والاجتماعية والبرامج الثقافية.

وسائل الحرب النفسية:

لتحقق الحرب النفسية مفعولها ونتائجها تعتمد عدة وسائل من أهمها:

1ـ الحملات الإعلامية:

إذا كان الإعلام يصنف قديما بأنه يمثل السلطة الرابعة فإننا يمكن تصنيفها في عصرنا الحالي بأنها تمثل السلطة الثانية بل الأولى نتيجة لما تحققه من نتائج ملموسة وتغييرات جذرية في السياسات والاستراتيجيات وحتى في الجغرافية السياسية.

وهي تتنوع من الإعلام المكتوب، المسموع والمرئي خاصة والمعلوماتية وتكنولوجية الاتصال السلكية واللاسلكية دليلنا في ذلك اختراق شبكات الاتصال من قبل المخابرات الإسرائيلية والأمريكية والبريطانية وبث رسائل sms لهواتف اللبنانيين والفلسطينيين في الحربين الأخيرتين وكذا الإيرانيين بعد الانتخابات الرئاسية الأخيرة محاولين في ذلك زرع الشك والبلبلة بين المواطنين لإضعاف معنوياتهم عن طريق التخويف والمعلومات المغلوطة.

وتعتمد في ذلك أساليب: الدعاية والإشاعة التي سنفصل في تقنياتها وشروطها وظروفها في عدد لاحق إن شاء الله.

2ـ الضغوط السياسية والدبلوماسية:

كما يحدث مع إيران في برنامجها النووي ومع السلطة الفلسطينية في ملف المفاوضات مع إسرائيل. ومع السودان في ملف ظاهره دارفور وباطنه البترول.

3ـ العقوبات الاقتصادية والمالية:

وممارسة الحصار الاقتصادي كما هو مطبق على سكان غزة، وإيران وكوريا الشمالية وغيرها من الدول التي لها الجرأة وروح التحدي لتقول للدول الاستعمارية (**لا**) للخضوع، ولا للهيمنة.

4ـ شن الغارات العسكرية الاستفزازية

كما هو في جنوب لبنان وسوريا مؤخرا.

5ـ القيام بالأعمال العسكرية الرادعة

كما حدث في العراق وسوريا مؤخرا.

نتائج الحرب النفسية على مجتمعاتنا العربية والإسلامية:

لقد حققت الحرب النفسية الممارسة علينا من قبل الدول الغربية عدة نتائج لها انعكاسات خطيرة على مستقبل مجتمعاتنا من أهمها:

ـ إرباك الأنظمة السياسية وابتزازها سياسيا واقتصاديا.

ـ إشعال فتيل النزاعات والصراعات المسلحة داخل بلداننا بألوان مختلفة.

ـ وضع قنابل اجتماعية وسياسية موقوتة من خلال تدعيم أقليات دينية وعرقية وسياسية (العراق السودان والصومال إندونيسيا وماليزيا وباكستان..) ومحاولة خلق أقليات دينية جديدة (سياسة التمسيح في الجزائر).

ـ النفوذ إلى برامجنا التربوية تحت دعاوي مختلفة والعمل على تغيير محتوياتها بما يتماشى وثقافة الاستسلام والانهزام وترسيخ عقدة النقص لدينا.

ـ التشكيك والتشويش على تصوراتنا وقناعاتنا تجاه قضايا الأسرة والمرأة والضغط من أجل تغيير النصوص القانونية المنظمة للأحوال الشخصية والاجتماعية بما يعزز الانحلال الخلقي والاجتماعي الذي يفقد تماسك الأسرة اللتي تعتبر نواة المجتمع.

ـ تعقيدنا من اللغة والدين الإسلامي وصل الأمر بأفراد مجتمعاتنا ومسؤولينا السياسيين إلى درجة الحرج والارتباك عند الحديث باللغة العربية في المواقف الرسمية أو الاستشهاد بالدين الإسلامي.

ـ إشغالنا بالقضايا الهامشية كالمذهبية (الشيعة والسنة في الخليج) (السنة والإباضية في الجزائر) على حساب القضايا المصيرية كقضية فلسطين والعراق وقضايا التنمية والوحدة.

- **نشوء أجيال من الشباب** محبطة ويائسة من كل شيء له علاقة بوطنه (الانتحار والهجرة السرية (الحرقة) مع الانبهار والولوع بكل ما له علاقة بالغرب...

- **نشوء ثقافة الاستسلام والخضوع** لمخططات الدول الاستعمارية.

- **نمو الروح الانهزامية** لدى أفراد وقادة الدول العربية والإسلامية خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 وحتى لدى بعض نخبها المثقفة، من منطلق الخوف والرهبة وعقد النقص من قوة الغرب وعدم القدرة على مواجهته.

ـ نمو الحقد والكراهية بين المسلمين أنفسهم أقطارا ومذاهب وأعراقا وطوائف، مع تحويلها من حقد وكراهية العدو الحقيقي إسرائيل وأمريكا بجرائمهما إلى كراهية دول إسلامية (إيران) وبرمجة عقد نفسية تجاهها.

كيف نواجه ونقي أنفسنا ومجتمعاتنا من أخطار الحرب النفسية؟

إن طرق مواجهة الحرب النفسية ترتبط ارتباطا وثيقا بالأهداف التي تسعى إلى تحقيقها وذلك بإبطال مفعولها أو تحويل اتجاهها نحو الجهة المعادية (الحرب المضادة) عن طريق:

1 ـ اعتماد استراتيجية التحصين لأفراد المجتمع في مختلف الجوانب مثل:

ـ **التحصين النفسي** بزرع روح الثقة في الذات – الاعتزاز بالنفس، والاعتماد عليها مع تنمية روح التحدي والنِّدية في التعامل مع الآخر وتنمية روح المسؤولية لدى أفراد المجتمع حتى لا يكونوا إمعة

ينساقون وينقادون وراء كل الدعوات والنعرات بسهولة.

ـ **التحصين الفكري والعقائدي**، عن طريق تقوية مفاهيم عقيدة المجتمع ومبادئه النبيلة وتصوراته المنطقية المبنية على القناعات الراسخة والتفكير العلمي في شؤون الكون والنفس والاجتماع والسياسة مع محاربة الخرافات والاعتقادات البالية المثبطة للعزائم والمستسلمة للأوهام ومحاربة كل أشكال التطرف.

ـ **التحصين الاجتماعي** بتعزيز روح الانتماء إلى الوطن والأمة والاعتزاز بذلك عن طريق تدعيم مفاهيم التعاون والتكافل والاتحاد والمساواة والعدالة بين أبناء المجتمع الواحد. ونتعجب في هذا الأمر كيف أن أوروبا مهد القوميات والعرقيات، عناصر الاختلاف فيها أكثر من عناصر الاتفاق استطاعت أن تؤسس اتحادا وتكتلا سياسيا واقتصاديا وتعمل على تأسيس وحدة ثقافية وفكرية واجتماعية، ونحن العرب والمسلمين نملك كل عناصر الاتفاق والوحدة الفكرية والدينية لم نستطع أن نحصن حتى وحدتنا الداخلية.

2 ـــ تقوية جهاز المناعة السياسية والإعلامية والاقتصادية عن طريق:

أـ تقوية الثقة بين أفراد المجتمع أفقيا وعموديا بين الحكام والمحكومين (**جهاز المناعة السياسية**) من خلال تأسيس تقاليد التسيير والتداول السلمي على السلطة وترسيخ تقاليد النقد البناء والمحاسبة العادلة لكل مسؤول مع ترقية حقوق الإنسان واحترامها من خلال تعزيز مفهوم دولة القانون حتى لا تستغل الثغرات والهفوات في الحملات الدعائية والضغوط السياسية والاقتصادية كما هو في الكثير من الدول النامية.

ب ـ تعزيز وتدعيم قيم الحوار ومبدإ المشاركة الجماعية في معالجة مختلف القضايا العالقة داخل مجتمعاتنا بدل الانفرادية والتسلط وسيطرة لغة العنف والمواجهة في حل خلافاتنا.

ج ـ تدعيم فضاءات حرية التعبير لتمكين أفراد المجتمع من الشعور بالعزة والكرامة وروح المسؤولية.

دـ تعزيز حرية الإعلام وتعدده لنشر الحقائق والمعلومات بشفافية ومصداقية لسد الطريق أمام الدعايات والإشاعات المغرضة.

هـ ـ توفير فرص العمل وتدعيم المستوى المعيشي لأفراد المجتمع حتى لا تكون البطالة والفقر مرتعا لسياسات التمسيح والجوسسة وغيرها.

وغيرها من الإجراءات التي تساهم في تقوية جهاز مناعة المجتمع. فهذا التحصين يعتبر صمام أمان قوة المجتمع والدولة. لأنه إذا كان الأطفال يحتاجون إلى تقوية جهاز مناعتهم البيولوجية منذ الصغر عن طريق حقنهم بلقاحات تساعدهم على مقاومة

مختلف الأمراض والأوبئة فإن أفراد المجتمع يحتاجون إلى اللقاحات سالفة الذكر لتقوية جهاز مناعتهم النفسية من كل الاختراقات والاهتزازات. (تأسيس نظام الواقي للصدمات النفسي Air bag-).

ونستخلص أن الحرب النفسية تقاوم وفق المعادلة الآتية:

المناعة النفسية+ المناعة الفكرية، العقائدية والسياسية +المناعة الاقتصادية+المناعة العلمية والتكنولوجية = فرد ومجتمع محصنين من كل الصواريخ والقنابل النفسية المدمرة والذي يمكن تسميته باللغة الفرنسيةAir bag psychosocial

وبذلك نكون أو لا نكون..

المراجع:

1. الموسوعة العسكرية الجزء1. المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

2. حامد عبد السلام زهران. علم النفس الاجتماعي – عالم الكتب ط3 1979 القاهرة.

3- عبد الحميد محمد الهاشمي. المرشد في علم النفس الاجتماعي ديوان المطبوعات الجامعية. دون سنة.

4 – عبد السلام عبد الغفار. مقدمة في علم النفس العام. ط2. دار النهضة العربية. القاهرة.

5. فخري الدباغ. غسل الدماغ، المؤسسة اللبنانية للنشر، 1970 بيروت.

مقالات من الإنترنيت:

- د. سمير محمود قديح - باحث في الشئون الأمنية والاستراتيجية- الحرب النفسية وطرق التصدي لها موقع دنيا الوطن الافتراضية. تاريخ النشر. 2006/12/17.

ومقالات أخرى مثل:

ـ أندريه ستون. أمريكا واستخدام الحرب النفسية في المعركة ضد بن لادن وطالبان "مجلة الشرق الوسط العربي الافتراضية".

- الحرب النفسية في النظام الدولي الجديد. ل الدكتور سعد العبيدي.

مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات العلمية

46، تعاونية الرشد القبة القديمة – الجزائر.

ها : 00.213.0550.54.83.05 - 00.213.21.28.97.78 فا : 021.28.36.48

البريد الالكتروني: markaz_bassira@yahoo.fr / الموقع الالكتروني: www. Bassiracenter.com

دفعا لعملية البحث على مستوى المركز والتواصل العلمي مع مختلف المؤسسات البحثية والباحثين، يفتح المركز فضاءه العلمي، أمام كل القدرات العلمية الجادة من خلال الاشتراك أو الكتابة في دورياته المتخصصة: دراسات اقتصادية، دراسات إستراتيجية، دراسات إسلامية ودراسات أدبية، ودراسات قانونية ودراسات اجتماعية ودراسات نفسية أو من خلال التواصل العلمي مع المركز .

- **تصدر الدوريات فصليا، أي أربع أعداد في السنة لكل دورية.**
- **الاشتراك السنوي في الدورية الواحدة للأفراد: 1000 دج لكل دورية، وخارج الوطن: 14 دولار. للمؤسسات في الجزائر: 1200دج و خارج الوطن: 15 دولار.**

قسيمة الاشتراك السنوي

دورية دراسات إسلامية ودراسات إستراتيجية ودراسات اقتصادية ودراسات قانونية ودراسات أدبية ودراسات اجتماعية ونفسية، تاريخية ، الطفولة والأرطفونية.

تصدر أربع مرات في السنة

الاسم واللقب أو المؤسسة.....الهاتف.....

العنوان.....

الاشتراك في الدوريات:

دراسات أدبية ☐	دراسات إستراتيجية ☐
دراسات إسلامية ☐	دراسات قانونية ☐
دراسات اقتصادية ☐	دراسات اجتماعية ☐
دراسات نفسية ☐	دراسات تاريخية ☐
دراسات الطفولة ☐	دراسات أرطفونية ☐

يُرسل الاشتراك إلى رقم الحساب الجاري : مؤسسة دار الخلدونية

Ccp : 7625589 clé 81

ملاحظة : ترسل قسيمة الاشتراك وصورة الحوالة البريدية يمكن تسديد المباشر **والاستلام** المباشر على مستوى المركز.

تكاليف البريد مقدرة ضمن سعر المجلة